سلسلة نصوص تراثية للباحثين (٢٥٦)

الفروق عند ابن تيمية

من خلال مصنفاته

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٣هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل

بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها

وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

تليجرام https://t.me/dralhoshan

١. ٥-"بما يظهره من أدلة الحق وبراهينه الواضحة، وفساد ما عارضه من الحجج الداحضة.
فالقرآن لما كذب به المشركون، واجتهدوا على إبطاله بكل طريق مع أنه تحداهم بالإتيان بمثله، ثم بالإتيان بعشر سور، ثم بالإتيان بسورة واحدة، كان ذلك مما دل ذوي الألباب على عجزهم عن المعارضة، مع شدة الاجتهاد، وقوة الأسباب، ولو اتبعوه من غير معارضة وإصرار على التبطيل، لم يظهر عجزهم عن معارضته التي بها يتم الدليل.
وكذلك السحرة لما عارضوا موسى عليه السلام، وأبطل الله ما جاءوا به، كان ذلك مما بين الله تبارك وتعالى به صدق ما جاء به موسى عليه السلام، وهذا من **الفروق** بين آيات الأنبياء وبراهينهم التي تسمى بالمعجزات، وبين ما قد يشتبه بها من خوارق السحرة، وما للشيطان من التصرفات، فإن بين هذين **فروقا** متعددة، منها ما ذكره الله تعالى في قوله: ﴿هل أنبئكم على من تنزل الشياطين - تنزل على كل أفاك أثيم﴾ [الشعراء: ٢٢١ - ٢٢٢].
ومنها ما بينه في آيات التحدي، من أن آيات الأنبياء عليهم السلام لا يمكن أن تعارض بالمثل فضلا عن الأقوى، ولا يمكن أحدا إبطالها بخلاف خوارق السحرة والشياطين ؛ فإنه يمكن معارضتها بمثلها وأقوى منها ويمكن إبطالها.". (١)

٢. ٦-"الأنبياء ويتمسكون بالقدر المشترك المتشابه في المقاييس والآراء، ويعرضون عما بينهما من **الفروق** المانعة من الإلحاق والاستواء، كحال الكفار، وسائر أهل البدع والأهواء الذين يمثلون المخلوق بالخالق، والخالق بالمخلوق، ويضربون لله المثل بالقول الهزء.

[ما كفرت به النصارى]
وذلك أن دين النصارى الباطل إنما هو دين مبتدع، ابتدعوه بعد المسيح عليه السلام، وغيروا به دين المسيح، فضل منهم من عدل عن شريعة المسيح إلى ما ابتدعوه.". (٢)

---
(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٨٦/١
(٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ١٠٩/١

٣. ٧-"ولما كان هذا من أعلى الدرجات، وهذا من أسفل الدركات، كان بينهما من **الفروق**، والدلائل، والبراهين التي تدل على صدق أحدها وكذب الآخر ما يظهر لكل من عرف حالهما. ولهذا كانت دلائل الأنبياء وأعلامهم الدالة على صدقهم كثيرة متنوعة، كما أن دلائل كذب المتنبئين كثيرة متنوعة، كما قد بسط في موضع آخر.". (١)

٤. ٨-"المترجمون له من لغة إلى لغة أو كان اللفظ وترجمته صحيحين لكن وقع الغلط في معرفة مراد ذلك النبي بذلك الكلام.

فإن كل ما يحتج به من الألفاظ المنقولة عن الأنبياء أنبياء بني إسرائيل وغيرهم ممن أرسل بغير اللغة العربية لا بد في الاحتجاج بألفاظه من هذه المقدمات أن يعلم اللفظ الذي قاله ويعلم ترجمته ويعلم مراده بذلك اللفظ.

والمسلمون وأهل الكتاب متفقون على وقوع الغلط في تفسير بعض الألفاظ وبيان مراد الأنبياء بها وفي ترجمة بعضها، فإنك تجد بالتوراة عدة نسخ مترجمة وبينها **فروق** يختلف بها المعنى المفهوم وكذلك في الإنجيل وغيره فهذا الطريق في الجواب طريق عام لكل من آمن بمحمد - صلى الله عليه وسلم - وشهد أنه رسول الله باطنا وظاهرا يخاطب به كل يهودي ونصراني على وجه الأرض وإن لم يكن عارفا بما عند أهل الكتاب، فإنه لا يقدر أحد من أهل الأرض يقيم دليلا صحيحا على نبوة موسى وعيسى وبطلان نبوة محمد - صلى الله عليه وسلم -، فإن هذا ممتنع لذاته بل ولا يمكنه أن يقيم دليلا صحيحا على نبوة أحدهما إلا وإقامة مثل ذلك الدليل أو أعظم منه على نبوة محمد - صلى الله عليه وسلم - أولى وحينئذ فلا يمكن أحدا من أهل". (٢)

٥. ٩-"الذاتي والعرضي اللازم إذا كان كلاهما لازما للموصوف، بل ذكروا ثلاثة **فروق**، والثلاثة باطلة، واعترف حذاقهم ببطلانها، كقولهم: إن الذاتي يثبت للموصوف، بلا وسط، والعرضي اللازم إنما يثبت بوسط.

---

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ١٢٩/١

(٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٣٨٨/٢

ثم حذاقهم يفسرون الوسط بالدليل، كما فسره ابن سينا.

ومنهم من يفسر الوسط بصفة قائمة للموصوف، كما يفسره الرازي وغيره، وهؤلاء لم يفهموا مراد أولئك فزاد غلطهم، وأولئك أرادوا بالوسط الدليل، كما يريدون بالحد الأوسط ما يقرن باللام في قولك: لأنه، فصار العرضي اللازم عندهم ما يعلم ثبوته للموصوف بدليل، وهذا لا يرجع إلى حقيقة ثابتة في نفس الأمر، بل هذا أمر يتعلق بالعالم بالصفات.

فمنهم من يكون تام التصور فيعلم لزوم الصفة للموصوف، بلا دليل.". (١)

٦. ١٠-"للموصوف - فرق باطل، وقد ذكروا ثلاث فروق كلها باطلة، كما تقدم:

الأول: الوسط.

والفرق الثاني: تقدم الذاتي ذهنا ووجودا، بخلاف اللازم العرضي.

والثالث: توقف الحقيقة على الذات.

وقد تبين بطلان هذا في غير هذا الموضع.

والنصارى ليس مرادهم بالجوهرية ما يريده هؤلاء بالذاتية، فلهذا لم نبسط الكلام عليه،، بل يقولون: إن الثلاثة جواهر، وهؤلاء المنطقيون يفرقون بين اللازم للماهية، واللازم لوجودها بناء على أن في الخارج شيئين: الوجود، وماهية أخرى غير الوجود.

والكلام على هذا كله مبسوط في موضع آخر.

ومنها: أنه لو قدر أن صفات الموصوفات اللازمة لها تنقسم إلى ذاتي مقوم، وعرضي لازم، وأن صفات الرب سبحانه كذلك، لم يكن تخصيص العلم بأنه ذاتي أولى من القدرة، فليس ذكر القائم بنفسه الحي العالم بأولى من ذكر القائم بنفسه الحي القادر.

والنصارى لما كانت الأقانيم عندهم ثلاثة، وزعموا أن الشرع المنزل دل على ذلك، وكانوا في ذلك مخالفين للشرع المنزل إليهم،". (٢)

---

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٢٨٢/٣

(٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٢٩٢/٣

٧. ١١-"هو الكلمة وهو الخالق، لأن الكلمة والذات شيء واحد، فلا يفرقون بين الصفة والموصوف، ثم يقولون: المتحد بالمسيح هو الكلمة دون الذات التي يسموها الأب، ويقولون مع ذلك: إنه لم يتبعض ولم يتجزأ.

ومعلوم بصريح العقل أن الكلمة التي هي الصفة لا يمكن مفارقتها للموصوف، فلا تتحد وتحل دون الموصوف، لا سيما والمتحد الحال عندهم هو الخالق، فيجب أن يكون هو الأب، وهم لا يقولون: المتحد الحال هو الأب، بل هو الابن، وإذا قالوا: إن الابن هو المتحد الحال دون الأب، فالمتحد ليس هو الذي ما اتحد، والابن اتحد والأب ما اتحد.

ويقولون: إن المتحد اتخذ عيسى حجابا احتجب به، ومسكنا يسكن فيه، خاطب الناس فيه، ويقولون في ذلك: إنه اتحد به الأب لم يحتجب به ولم يسكن فيه ولم يتحد به، فلزم قطعا أن يكون منه شيء اتحد ومنه شيء لم يتحد، فالأب لم يتحد، والابن اتحد، وهذا يناقض قولهم لم يتبعض، ويبطل تمثيلهم بالمخاطب من الشجرة، فإن ذاك هو الله رب العالمين ليس هو الابن دون الأب، مع ما ذكر من **الفروق** الكثيرة المبينة التي تبين بطلان تمثيل هذا بهذا.

الوجه السادس عشر: أن الرب عز وجل إذا تكلم تكلم". (١)

٨. ١٢-"اثنين، بل ثلاثة، وأنتم تناقضتم.

فهذه **الفروق** وغيرها مما يبين فساد تشبيهكم أنفسكم بالمسلمين.

الوجه الثامن: قولكم: وكذلك - نحن النصارى - العلة في قولنا: (إن الله ثلاثة أقانيم، أب، وابن، وروح قدس، أن الإنجيل نطق به.

فيقال لكم: هذا باطل، فإنه لم ينطق لا الإنجيل ولا شيء من النبوات بأن الله ثلاثة أقانيم، ولا خص أحد من الأنبياء الرب بثلاث صفات دون غيرها، ولا قال المسيح ولا غيره: إن الله هو الأب والابن وروح القدس، ولا إن له أقنوما هو الابن، وأقنوما هو روح القدس، ولا قال: إن الابن كلمته أو علمه أو حكمته أو نطقه، وإن روح القدس حياته، ولا سمى شيئا من صفاته ابنا ولا ولدا، ولا قال عن شيء من صفات الرب إنه مولود، ولا جعل القديم الأزلي مولودا، ولا قال لا عن قديم ولا مخلوق، إنه إله حق من إله حق، ولا قال عن صفات

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٤/٢٢

الله إنها آلهة، وإن الكلمة إله والروح إله، ولا قال إن الله اتحد لا بذاته ولا بصفاته بشيء من البشر، بل هذا كله مما ابتدعتموه وخرجتم به عن الشرع والعقل، فخالفتم الكتب المنزلة والعقول الصريحة، وكنتم ممن قيل فيهم: ﴿وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير﴾ [الملك: ١٠]". (١)

٩. ١٣-"مثله مرة، ورد بصر الذي عمي، ونحو ذلك مما يأتي، وما تقدم من أدعيته.

ومعلوم أن من عوده الله إجابة دعائه لا يكون إلا مع صلاحه ودينه، ومن ادعى النبوة لا يكون إلا من أبر الناس إن كان صادقا أو من أفجرهم إن كان كاذبا، وإذا عوده الله إجابة دعائه لم يكن فاجرا بل برا، وإذا لم يكن مع دعوى النبوة إلا برا تعين أن يكون نبيا صادقا، فإن هذا يمتنع أن يتعمد الكذب، ويمتنع أن يكون ضالا يظن أنه نبي، وأن الذي يأتيه ملك، ويكون ضالا في ذلك، والذي يأتيه الشيطان فإن هذا حال من هو جاهل بحال نفسه، وحال من يأتيه، ومثل هذا لا يكون أضل منه، ولا أجهل منه، لأن الله تعالى جعل بين الملائكة والشياطين، وبين الأنبياء الصادقين، وبين المتشبهين بهم من الكذابين من الفرق ما لا يحصيه غيره من الفروق، بل جعل بين الأبرار والفجار من الفروق أعظم مما بين الليل والنهار، ولأن ما يأتي به الأنبياء من الأخبار والأوامر مخالف من كل وجه لما يأتي به الشيطان، ومن استقرأ أحوال الرسل وأتباعهم، وحال الكهان والسحرة تبين له ما يحقق ذلك". (٢)

١٠. ١٤-"يدل على الجنس البعيد بالمطابقة والقريب بالتضمن وتارة بالعكس.

فإذا قالوا الأحسن أن يدل على القريب بالمطابقة لأنه اخص بالمحدود وكلما كان اخص كان أكثر تمييزا قيل ليس في ذلك اختصاص احد الحدين بتصوير الماهية دون الآخر بل بأنه أتم تمييزا.

وهذا تكلم على المعنى الذي ذكره في حد الخمر بحسب ما قاله ف الخمر اسم ل المسكر عند الشارع سواء كان مائعا أو جامدا طعاما أو شربا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم:

---

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٤٤١/٤

(٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٢٩٧/٦

"كل مسكر خمر" فلو كان الخمر جامدة وأكلها كانت خمرا باتفاق المسلمين.

وأما الوجه الثاني: فقوله: "اللازم الذي لا يفارق في الوجود والوهم يشتبه بالذاتي غاية الاشتباه" كلام صحيح بل ليس بينهما في الحقيقة فرق إلا بمجرد الوضع والاصطلاح كما قد بين في غير هذا الموضع وبين أنهم في هذا الوضع المنطقي والاصطلاح المنطقي فرقوا بين المتماثلين وسووا بين المختلفين.

وهذا وضع مخالف لصريح العقل وهو أصل صناعة الحدود الحقيقية عندهم فتكون صناعة باطلة إذ الفرق بين الحقائق لا يكون بمجرد أمر وضعي بل بما هي عليه الحقائق في نفسها وليس بين ما سموه ذاتيا وما سموه لازما للماهية في الوجود والذهن فرق حقيقي في الخارج وإنما هي فروق اعتبارية تتبع الوضع واختيار الواضع وما يفرضه في ذهنه وهذا قد بسطناه في غير هذا الموضع وذكرنا ألفاظ أئمتهم في هذا الموضع وتفسيرها.

وإن حاصل ما عندهم أن ما يسمونه ماهية هي ما يتصوره الذهن فان أجزاء الماهية هي تلك الأمور المتصورة فإذا تصور جسما ناميا حساسا". (١)

١١. ١٥-"عندهم أن الذاتي المميز الإنسان الذي هو الفصل هو الناطق والخاصة هي الضاحك.

فنقول مبنى هذا الكلام على الفرق بين الذاتي والعرضي.

وهم يقولون المحمول الذاتي داخل في حقيقة الموضوع أي الوصف الذاتي داخل في حقيقة الموصوف بخلاف المحمول العرضي فانه خارج عن حقيقة.

ويقولون الذاتي هو الذي تتوقف الحقيقة عليه بخلاف العرضي ويقسمون العرضي إلى لازم وعارض واللازم إلى لازم لوجود الماهية دون حقيقتها كالظل للفرس والموت للحيوان والى لازم للماهية كالزوجية والفردية للأربعة والثلاثة.

والفرق بين لازم الماهية ولازم وجودها أن لازم وجودها يمكن أن تعقل الماهية موجودة دونه بخلاف لازم الماهية لا يمكن أن يعقل موجودا دونه.

وجعلوا له خاصة ثانيه وهو أن الذاتي ما كان معلولا للماهية بخلاف للازم ثم قالوا من اللوازم

(١) الرد على المنطقيين ص/٢٤

ما يكون معلولا للماهية بغير وسط وقد يقولون ما كان ثابتا لها بواسطة وقالوا أيضا الذاتي ما يكون سابقا للماهية في الذهن والخارج بخلاف اللازم فانه ما يكون تابعا.

فذكروا هذه الفروق الثلاثة وطعن محققوهم في كل واحد من هذه الفروق الثلاثة وبينوا أنه لا يحصل به الفرق بين الذاتي وغيره كما قد بسطت كلامهم في غير هذا الموضع.

وقد يقولون أيضا هو المقوم للماهية الذي يكون متقدما عليها في الوجود وهذه الماهية وهو أن يسبق الذاتي للماهية فانه لا يتأخر عن الماهية في التصور.". (١)

١٢. ١٦-"وهو الحد الأوسط.

وهذا يختلف باختلاف الناس فقد يحتاج هذا في العلم ب الملزوم إلى دليل بخلاف الآخر.

ومن لم يفهم مرادهم في هذا الموضع يظن أنهم أرادوا ب الوسط ما هو وسط في نفس الموصوف بحيث يكون ثبوت الوصف اللازم ل الملزوم بواسطته لا يثبت بنفسه كما قد فهم ذلك عنهم طائفة منهم الرازي وغيره وهذا مع أنه غلط عليهم كما بينا ألفاظهم في غير هذا الموضع فهو أيضا باطل في نفسه.

ولا ريب أن من اللوازم ما يفتقر إلى وسط ومنها ما لا يفتقر إلى وسط عندهم وهذا احد الفروق الثلاثة التي فرقوا بها بين الذاتي والعرضي اللازم للماهية وقد أبطلوا هذا الفرق ويعبر بعضهم عن هذا الفرق ب التعليل كما يعبر به ابن حاجب.

فإذا كان في اللوازم ما هو ثابت في نفس الأمر بغير وسط ولا علة لم يبق هذا فرقا بين الذاتي وبين هذه اللوازم فبطلت التصديق بهذا لكن من تصور الذات بهذه اللوازم فتصوره أتم ممن لم يتصورها بهذه اللوازم.

وإذا كان المراد ب الوسط الدليل الذي يعلل به الثبوت الذهني لا الخارجي فهذا يختلف باختلاف الناس ولا ريب أن ما يستدل به سواء سمي قياسا أو برهانا أو غير ذلك قد يكون هو علة لثبوت الحكم في نفس الأمر ويسمى قياس العلة وبرهان العلة وبرهان لم وقد لا يكون كذلك وهو الدليل المطلق ويسمى قياس الدلالة وبرهان الدلالة وبرهان أن وهذا مراد

(١) الرد على المنطقيين ص/٦٣

ابن سينا وغيره ب الوسط وهذا مما تختلف فيه أحوال الناس". (١)

١٣. ١٧-"التي لم يريدوا بها ما أراده كما يأخذ لفظ الملك والملكوت والجبروت.
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه وسجوده سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة والجبروت والملكوت فعلوت الجبر والملك كالرحموت والرغبوت والرهبوت فعلوت من الرحمة والرغبة والرهبة والعرب تقول رهبوت خير من رحموت أي أن ترهب خير من أن ترحم.
ف الجبروت والملكوت يتضمن من معاني أسماء الله تعالى وصفاته ما دل عليه معنى الملك الجبار وأبو حامد يجعل عالم الملك عالم الأجسام وعالم الملكوت والجبروت عالم النفس والعقل ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين لم يقصدوا بهذا اللفظ هذا.
بل ما يثبته المتفلسفة من العقل باطل عند المسلمين بل هو من أعظم الكفر فان العقل الأول عندهم مبدع كل ما سوى الله والعقل العاشر مبدع ما تحت فلك القمر وهذا من أعظم الكفر عند المسلمين واليهود والنصارى.
والعقل في لغة المسلمين مصدر عقل يعقل عقلا وهو أيضا غريزة في الإنسان فمسماه من باب الأعراض لا من باب الجواهر القائمة بأنفسها وعند المتفلسفة مسماه من النوع الثاني.
والملائكة التي أخبرت بها الرسل وإن كان بعض من يريد بالجمع بين النبوة والفلسفة يقول أنها العقول فهذا من أبطل الباطل فبين ما وصف الله به الملائكة في كتابه وبين العقول التي يثبتها هؤلاء من الفروق ما لا يخفى إلا على من أعمى الله بصيرته كما قد بسطنا ذلك في موضعه.
والحديث الذي يروى أول ما خلق الله العقل قال له أقبل فأقبل ثم قال له أدبر فأدبر فقال وعزتي ما خلقت خلقا أكرم على منك فبك". (٢)

(١) الرد على المنطقيين ص/٩٠
(٢) الرد على المنطقيين ص/١٩٦

١٤. ١٨-"أمر أعظم من أن يذكر في ترجيحه على الفلسفة وإنما المقصود الكلام في العلوم العقلية التي تعلم بالأدلة العقلية دع ما جاءت به الأنبياء فانه مرتبة عالية.

وهؤلاء المتكلمون من أهل الملل الذين يدعهم أهل السنة من أهل الملل كالجهمية والمعتزلة وما يفرع على هؤلاء من جميع طوائف الكلام فان الفلاسفة تقول أن هؤلاء أهل جدل ليسوا أصحاب برهان ويجعلون نفوسهم هم أصحاب البرهان ويسمون هؤلاء أهل الجدل ويجعلون أدلتهم من المقاييس الجدلية إذ كانوا قد قسموا القياس خمسة أقسام برهاني وخطابي وجدلي وشعري وسوفسطائي كما سنتكلم عليه أن شاء الله ولهذا تجد ابن سينا وابن رشد وغيرهما من المتفلسفة يجعل هؤلاء أهل الجدل وان مقدماتهم التي يحتجون بها جدلية ليست برهانية ويجعلون أنفسهم أصحاب البرهان.

ونحن لا ننازعهم أن كثيرا مما يتكلمه المتكلمون باطل لكن إذا تكلم بالإنصاف والعدل ونظر في كلام معلمهم الأول أرسطو وأمثاله في الإلهيات وفي كلام من هم عند المسلمين من شر طوائف المتكلمين كالجهمية والمعتزلة مثلا وجد بين ما يقوله هؤلاء المتفلسفة وبين ما يقوله هؤلاء من العلوم التي يقوم عليها البرهان العقلي من الفروق التي تبين فرط جهل أولئك بالنسبة إلى هؤلاء ما لا يمكن ضبطه وهذا كلام أرسطو موجود وكلام هؤلاء موجود فان هؤلاء المتكلمين يتكلمون بالمقدمات البرهانية اليقينية أكثر من أولئك بكثير كثير وأرسطو أكثر ما يبني الأمور الإلهية على مقدمات سوفسطاية في غاية الفساد ولولا أن هذا ليس موضع ذكره لذكرت كلامه في مقالة اللام التي هي آخر علومه بألفاظها وكذلك كلامه في اثولوجيا". (١)

١٥. ١٩-"لازم بغير وسط وقد بان أنه ممتنع الرفع في الوهم فلا يلتفت إذا إلى ما يقال أن كل ما ليس بمقوم فقد يصح رفعه من الوهم ومن أمثلة كون كل عدد مساويا للآخر أو مفاوتا.

قلت: مقصوده بهذا الرد على من قال من المنطقيين أن الفرق بين الصفة الذاتية والعرضية اللازمة أن ما ليس بذاتي يمكن رفعه في الوهم فيمكن تصور الموصوف بدون تصوره بخلاف

---

(١) الرد على المنطقيين ص/٣٩٥

الذاتي فتبين أن اللوازم لا بد أن تنتهي إلى لازم بين لا يفتقر إلى وسط وذاك يمتنع رفعه في الوهم إذا تصور الموصوف وهذا الذي قاله جيد وهو يبطل الفرق الذي هو عمدتهم.
ولهم فرق ثان بأن الذاتي ما لا يفتقر إلى علة واللازم ما يفتقر إلى علة والعلة هي الوسط وهذا الفرق افسد من الذي قبله فان كون بعض الصفات اللازمة تفتقر إلى علة دون بعض باطل ثم سواء قيل يفتقر إلى علة أو وسط وسواء جعل ذلك هو الدليل أو هو أيضا علة لثبوته في الخارج فان من اللوازم ما لا يفتقر إلى علة فبطل هذا الفرق الثاني.
والفرق الثالث التقدم في الذهن أو في الخارج وهو أن الذاتي ما لا يمكن تصور الموصوف إلا بعد تصوره بخلاف اللازم العرضي فانه متصور بعد تصور الملزوم والذاتي هو المقوم وهذا الفرق أيضا فاسد فان الصفة لا تتقدم على الموصوف في الخارج أصلا وأما في الذهن فقد تتصور الصفة والموصوف جميعا فلا يتقدم تصور الصفة وبتقدير التقدم فهذا يختلف باختلاف التصور التام والناقص لا باختلاف اللوازم نفسها.
فعلى هذه الفروق الثلاثة أو أحدها يعتمدون حتى الذين صاروا يجعلون المنطق في أول أصول الفقه من المتأخرين هذا عمدتهم كما يذكر ذلك الآمدي وابن الحاجب وغيرهما وكلها باطلة أما التقدم الخارجي فمن المعلوم بصريح العقل". (١)

١٦. ٢٠-"للمستدل بها وكونها جدلية معناه كونها مسلمة وكونها خطابية معناه كونها مشهورة أو مقبولة أو مظنونة وجميع هذه الفروق هي نسب وإضافات عارضة للقضية ليس فيها ما هو صفة ملازمة لها فضلا عن أن تكون ذاتية لها على أصلهم بل ليس فيها ما هو صفة لها في نفسها بل هذه صفات نسبية باعتبار شعور الشاعر بها ومعلوم أن القضية قد تكون حقا والإنسان لا يشعر بها فضلا عن أن يظنها أو يعلمها وكذلك قد تكون خطابية أو جدلية وهى حق في نفسها بل قد تكون برهانية أيضا كما قد سلموا ذلك.
وإذا كان كذلك فالرسل صلوات الله عليهم أخبروا بالقضايا التي هي حق في نفسها لا تكون كذبا باطلا قط وبينوا من الطرق العلمية التي يعرف بها صدق تلك القضايا ما هو مشترك ينتفع به جنس بني آدم وهذا هو العلم النافع للناس.

(١) الرد على المنطقيين ص/٤١٨

وأما هؤلاء المتفلسفة فلم يسلكوا هذا المسلك بل سلكوا في القضايا الأمر النسبي فجعلوا البرهانيات ما علمه المستدل وغير ذلك لم يجعلوه برهانيات وإن علمه مستدل آخر والجدليات ما سلمه المنازع وإن لم يسلمه غيره وعلى هذا فتكون من البرهانيات عند إنسان وطائفة ما ليس من البرهانيات عند إنسان وطائفة أخرى فلا يمكن أن تحد القضايا العلمية بحد جامع مانع بل تختلف باختلاف أحوال من علمها ومن لم يعلمها حتى أن أهل الصناعات عند أهل كل صناعة من القضايا التي يعلمونها ما لا يعلمها غيرهم.

وحينئذ فيمتنع أن تكون طريقهم مميزة للحق من الباطل والصدق من الكذب باعتبار ما هو الأمر عليه في نفسه ويمتنع أن تكون منفعتها مشتركة بين الآدميين بخلاف طريقة الأنبياء فإنهم اخبروا بالقضايا الصادقة التي تفرق بين الحق والباطل والصدق والكذب فكل ما ناقض الصدق فهو كذب وكل ما ناقض الحق فهو باطل فلهذا جعل الله ما انزله من الكتاب حاكما بين الناس فيما اختلفوا فيه وانزل أيضا الميزان وهو ما يوزن به ويعرف به الحق من الباطل ولكل حق ميزان". (١)

١٧. ٢١-"حتى دخل في تمثيل الخالق بالمخلوق، وقد بسطنا الكلام في هذا وهذا، وذكرنا كلام السلف والأئمة في هذا في غير هذا الموضع.

ولو قال قائل هذا مبني على مسألة تحسين العقل وتقبيحه، فمن قال: العقل يعلم به حسن الأفعال وقبحها، فإنه ينزه الرب عن بعض الأفعال، ومن قال: لا يعلم ذلك إلا بالسمع، فإنه يجوز جميع الأفعال عليه لعدم النهي في حقه. قيل له: ليس بناء هذه على تلك بلازم، وبتقدير لزومها ففي تلك تفصيل وتحقيق قد بسطناه في موضعه، وذلك أنا فرضنا أنا نعلم بالعقل حسن بعض الأفعال وقبحها، لكن العقل لا يقول أن الخالق كالمخلوق حتى يكون ما جعله حسنا لهذا أو قبيحا له، جعله حسنا للآخر أو قبيحا له، كما يفعل مثل ذلك القدرية لما بين الرب والعبد من الفروق الكثيرة، وإن فرضنا أن حسن الأفعال وقبحها لا يعلم إلا بالشرع، فالشرع قد دل على أن الله قد نزه نفسه عن أفعال وأحكام لا يجوز أن يفعلها، تارة بخبره مثنيا على نفسه بأنه لا يفعلها، وتارة بخبره أنه حرمها على نفسه، وهذا

---

(١) الرد على المنطقيين ص/٤٧٢

يبين المسألة الثانية.

فنقول: الناس لهم في أفعال الله باعتبار ما يصلح منه ويجوز وما لا يجوز منه ثلاثة أقوال: طرفان ووسط. فالطرف الواحد: طرف القدرية، وهم الذين حجروا عليه أن يفعل إلا ما ظنوا بعقلهم أنه الجائز له، حتى وضعوا له شريعة التعديل والتجويز، فأوجبوا عليه بعقلهم أمورا كثيرة، وحرموا عليه بعقلهم أمورا كثيرة، لا بمعنى أن العقل آمر له وناه، فإن هذا لا يقوله عاقل، بل بمعنى أن تلك الأفعال مما علم بالعقل وجوبها وتحريمها، ولكن أدخلوا في ذلك المنكرات ما بنوه على بدعتهم في التكذيب بالقدر وتوابع ذلك.

والطرف الثاني: طرف الغلاة في الرد عليهم، وهم الذين قالوا: لا ينزه الرب عن فعل من فعال، ولا نعلم وجه امتناع الفعل منه إلا من جهة خبره أنه لا يفعله المطابق لعلمه بأنه لا يفعله، وهؤلاء منعوا حقيقة ما أخبر به من أنه كتب على نفسه الرحمة وحرم على نفسه الظلم، قال الله – تعالى –: ﴿وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة﴾ [الأنعام: ٥٤] .". (١)

١٨. ٢٢-"لنا، فأشار عليه بعض الصحابة أن يجعله مضاربة.

وهذه الأقوال الثلاثة في مثل هذه المسألة موجودة بين الفقهاء، وهي ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره، هل يكون الربح فيمن اتجر بمال غيره بغير إذنه لرب المال أو للعامل أو لهما، ثلاثة أقوال، وأحسنها وأقيسها أن يكون مشتركا بينهما كما قضى به عمر – رضي الله عنه –؛ لأن النماء يتولد عن الأصلين، وإذا كان أصل المضاربة الذي اعتمدوا عليه وعواقبه ما ذكرناه من الشركة فأخذ مثل الدراهم يجري مجرى عينها، ولهذا سمى النبي – صلى الله عليه وسلم – والمسلمون بعده القرض منيحة يقال منيحة ورق وتقول الناس أعرني دراهمك، يجعلون رد مثل هذا الدراهم كرد عين العارية، والمقترض انتفع فيها وردها، وسموا المضاربة قراضا؛ لأنها في المقابلات نظير القرض في التبرعات.

ويقال أيضا لو كان ما ذكروه من الفرق مؤثرا لكان اقتضاؤه لتجويز المزارعة دون المضاربة أولى من العكس؛ لأن النماء إذا حصل مع بقاء الأصلين كان أولى بالصحة من حصوله مع

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٨٣/١

ذهاب أحدهما، وإن قيل الزرع نماء الأرض دون البذر فقد يقال الربح نماء العامل دون الدراهم أو بالعكس، وكل هذا باطل بل الزرع حصل بمنفعة الأرض المشتملة على التراب والماء والهواء، ومنفعة بدن العامل والبقر والحديد، ثم لو سلم أن بينهما وبين المضاربة فرقا فلا ريب أنها بالمضاربة أشبه منها بالمؤاجرة؛ لأن المؤاجرة المقصود فيها هو العمل ويشترط أن يكون معلوما والأجرة مضمونة في الذمة أو غير معينة، وهنا ليس المقصود إلا النماء، ولا يشترط معرفة العمل، والأجرة ليست عينا ولا شيئا في الذمة. وإنما هي بعض ما يحصل من النماء، ولهذا متى عين فيها شيء تعين العقد كما تفسد المضاربة إذا شرط لأحدهما ربحا معينا أو أجرة معلومة في الذمة، وهذا بين في الغاية فإذا كانت بالمضاربة فضعيف، والذي بينهما وبين المؤاجرة فروق مؤثرة في الشرع والعقل، وكان لا بد من إلحاقها بأحد الأصلين فإلحاقها بما هي به أشبه أولى وهذا أجلى من أن يحتاج فيه إلى إطناب.

الوجه الثالث: أن نقول لفظ الإجارة فيه عموم وخصوص، فإنها على ثلاث مراتب: أحدها: أن يقال لكل من بدل نفعا لعوض فيدخل في ذلك المهر، كما في". (١)

١٩. ٢٣-"اختلافهما في الحكم الذي اشتركا فيه بحرف العطف فإن غاية ما في هذا أنه جعل البطن الرابع وما بعده طبقة واحدة، كما جعل في البطن الأول ولد الكبير والصغير. والولد الكبير والصغير طبقة واحدة، ولم يرتب بعضهم على بعض باعتبار الأسنان. فقوله: فاقتضى ذلك مخالفتها لحكم الأولى في الترتيب. فيه إبهام؛ فإنه إن عنى به أن هذه الجملة بالنسبة إلى أفرادها مخالفة لتلك الجمل: فليس كذلك؛ بل جملة. فإنها حاوية لأفرادها على سبيل الاشتراك، لا على سبيل الترتيب. وإن عني به أن هذه الجملة لم يرتب عليها غيرها فالجملة الأولى لم تترتب على غيرها. وهذا إنما جاء من ضرورة كونها آخر الجمل، وليس ذلك بفرق مؤثر. كما لم يكن كون الأولى غير مرتبة فرقا مؤثرا.

وإن عني به أن هذه الجملة مشتملة على طبقات متفاوتة بخلاف الجمل الأولى فذلك فرق لا يعود إلى دلالة اللفظ ولا إلى الحكم المدلول عليه باللفظ، مع أن الجمل الأولى قد يحصل فيها من التفاوت أكثر من ذلك، فقد يكون أولاد الأولاد عشرين بين الأول والآخر سبعون

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٦٢/٤

سنة، ويكون للأول أولاد قبل وجود إخوته فيموت أولاده، وأولاد أولاده، وأولاد أولاد أولاده قبل انقراض إخوته. وربما لم يكن قد بقي من النسل والعقب إلا نفر يسير، فينقرضون. ثم هذه فروق عادت إلى الموجود؛ لا إلى دلالة اللفظ.

الرابع: قوله: فلم يبق بينها وبين الأولى من الأحكام إلا مسمى الوقفية. قيل: ليس بينهما فرق أصلا؛ بل تناول الجملة الأولى لأفرادها كتناول الثانية لأفرادها؛ لكن الجملة الثانية أكثر في الغالب. وهذا غير مؤثر. وقوله: الكيفية مختلفة. ممنوع؛ فإن كيفية الوقف على الأولاد مثل كيفية الوقف على النسل والعقب: يشترك هؤلاء فيه، وهؤلاء فيه.

الخامس: لو سلم أن بينهما فرقا خارجا عن دلالة اللفظ فذلك لا يقدح في اشتراكهما في العطف؛ فإن هذا الاختلاف في الكيفية لو كان صحيحا كان بمنزلة قوله: ﴿كل نفس ذائقة الموت﴾ [آل عمران: ١٨٥] ؛ فإن ذوق الميت يختلف اختلافا متباينا؛ لكن هذا الاختلاف لا دلالة للفظ عليه؛ فلم يمنع من الاشتراك الذي دل عليه العموم.". (١)

٢٠. ٢٤-"الصلاة بلا طهارة وإلى غير القبلة جنسه مشروع.

وإنما النهي لوصف خاص وهو الحيض والحدث واستقبال غير القبلة ولا يعرف بين هذا وهذا فرق معقول له تأثير في الشرع.

فإنه إذا قيل: الحيض والحدث صفة في الحائض والمحدث، وذلك صفة في الزمان.

قيل: والصفة في محل الفعل زمانه ومكانه كالصفة في فاعله فإنه لو وقف في عرفة في غير وقتها أو في غير عرفة لم يصح وهو صفة في الزمان والمكان.

وكذلك لو رمى الجمار في غير أيام منى أو في غير منى وهو صفة في الزمان والمكان، واستقبال غير القبلة هو الصفة في الجهة لا فيه ولا يجوز.

ولو صام بالليل لم يصح وإن كان هذا زمانا، فإذا قيل: الليل ليس بمحل للصوم شرعا.

قيل: ويوم العيد ليس بمحل للصوم شرعا كما أن زمان الحيض ليس بمحل للصوم شرعا، فالفرق بين فعلين لا بد أن يكون فرقا شرعيا فيكون معقولا.

ويكون الشارع قد جعله مؤثرا في الحكم.

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٣٣٥/٤

فحيث علق به الحل أو الحرمة الذي يختص بأحد الفعلين، وكثير من الناس يتكلم بفروق لا حقيقة لها ولا تأثير له في الشرع ولهذا يقولون في القياس: إنه قد يمنع في الوصف لا في الأصل أو الشرع أو يمنع تأثيره في الأصل، وذلك أنه قد يذكر وصفا يجمع به بين الأصل والفرع ولا يكون ذلك الوصف مشتركا بينهما، بل قد يكون منفيا عنهما أو عن أحدهما، وكذلك الفرق قد يفرق بوصف يدعي انتقاضه بإحدى الصورتين ليس هو مختصا بها بل هو مشترك بينهما وبين الأخرى كقولهم النهي لمعنى في المنهي عنه وذلك لمعنى في غيره أو ذاك لمعنى في وصفه دون أصله.

ولكن قد يكون النهي لمعنى يختص بالعبادة والعقد.

وقد يكون لمعنى مشترك بينها وبين غيرها كما ينهى المحرم عما يختص بالإحرام مثل حلق الرأس، ولبس العمامة، وغير ذلك من الثياب المنهي عنها، وينهى عن نكاح امرأته، وينهى عن صيد البر، وينهى مع ذلك عن الزنا، وعن ظلم الناس فيما ملكوه من الصيد.

وحينئذ فالنهي لمعنى مشترك أعظم ولهذا لو قتل المحرم صيدا مملوكا وجب". (١)

٢١. ٢٥-"يكون محبا لله إلا من يتبع رسوله، وطاعة الرسول ومتابعته تحقيق العبودية.

وكثير ممن يدعي المحبة يخرج عن شريعته وسنته، ويدعي من الخيالات ما لا يتسع هذا الموضع لذكره، حتى قد يظن أحدهم سقوط الأمر وتحليل الحرام له وغير ذلك مما فيه مخالفة شريعة الرسول وسنته، وطاعته، بل قد جعل محبة الله ومحبة رسوله الجهاد في سبيله.

" والجهاد " يتضمن كمال محبة ما أمر الله به، وكمال بغض ما نهى الله عنه، ولهذا قال في صفة من يحبهم ويحبونه: ﴿أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله﴾ [المائدة: ٥٤] .

ولهذا كانت محبة هذه الأمة لله أكمل من محبة من قبلها، وعبوديتهم لله أكمل من عبودية من قبلهم.

وأكمل هذه الأمة في ذلك أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - ومن كان بهم أشبه كان ذلك فيه أكمل، فأين هذا من قوم يدعون المحبة؟ ،.

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ١٤٣/٥

[وفي] كلام بعض الشيوخ: المحبة نار تحرق في القلب ما سوى مراد المحبوب.

وأرادوا أن الكون كله قد أراد الله وجوده، فظنوا أن كمال المحبة أن يحب العبد كل شيء، حتى الكفر والفسوق والعصيان، ولا يمكن لأحد أن يحب كل موجود بل يحب ما يلائمه وينفعه ويبغض ما ينافيه ويضره، ولكن استفادوا بهذا الضلال اتباع أهوائهم، فهم يحبون ما يهوونه كالصور والرئاسة وفضول المال، والبدع المضلة، زاعمين أن هذا من محبة الله، ومن محبة الله بغض ما يبغضه الله ورسوله، وجهاد أهله بالنفس والمال.

وأصل ضلالهم أن هذا القائل الذي قال: " إن المحبة نار تحرق ما سوى مراد المحبوب " قصد بمراد الله تعالى الإرادة الدينية الشرعية التي هي بمعنى محبته ورضاه، فكأنه قال: تحرق من القلب ما سوى المحبوب لله، وهذا معنى صحيح.

فإن من تمام الحب أن لا يحب إلا ما يحبه الله، فإذا أحببت ما لا يحب كانت المحبة ناقصة، وأما قضاؤه وقدره فهو يبغضه، ويكرهه، ويسخطه، وينهى عنه، فإن لم أوافقه في بغضه وكراهته وسخطه لم أكن محبا له، بل محبا لما يبغضه.

فاتباع الشريعة، والقيام بالجهاد من أعظم **الفروق** بين أهل محبة الله وأوليائه الذين يحبهم ويحبونه،". (١)

٢٢. ٢٦-"فلينظر هل أصابهم هذا التخبط الذي هو كمس الشيطان بمجرد أكلهم السحت أم بقبولهم الإثم مع ذلك وهو قولهم إنما البيع مثل الربا فمن كان هذا القياس عنده متوجها، وإنما تركه سمعا وطوعا ألم يكن هذا دليلا على فساد رأيه ونقص عقله وبعده عن فقه الدين.

نعم من قال هذا قال: القياس أن لا تصلح الإجارة، لأنها بيع معدوم ولم يهتد للفرق بين بيع الأعيان التي توجد وبيع المنافع التي لا يتأتى وجودها مجتمعة ولا يمكن العقد عليها إلا معدومة ولو عارضه من قال: القياس صحة بيع المعدوم قياسا على الإجارة لم يكن بين كلاميهما فرق.

وكذلك يرى أن القياس أن لا تصلح الحوالة لأنها بيع دين بدين وأن لا يصح القرض في

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٥/٢٠٠

الربويات، لأنها مبادلة عين ربوية بدين من جنسها، ثم إن كان مثل هذا القياس إذا عارضه نص ظاهر أمكن تركه عند معتقد صحته لكن إذا لم ير نصا يعارضه فإنه يجر إلى أقوال عجيبة تخالف سنة لم تبلغه، أو لم يتفطن لمخالفتها، مثل قياس من قاس المعاملة بجزء من النماء على الإجارة مع **الفروق** المؤثرة ومخالفة السنة، وقياس من قاس القسمة على البيع وجعلها نوعا منه حتى أثبت لها خصائص البيع لما فيها من ثبوت المعاوضة والتزم أن لا يقسم الثمار خرصا كما لا تباع خرصا فخالف سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في مقاسمة أهل خيبر الثمار التي كانت بينه وبينهم على النخل خرصا، وهذا باب واسع وما نحن فيه منه، لكنه أقبح وأبين من أن يخفى على فقيه، كما خفي الأول على بعض الفقهاء.

والذي قيست عليه الحيل المحرمة وليس مثله نوعان:
أحدهما: المعاريض وهي أن يتكلم الرجل بكلام جائز يقصد به معنى صحيحا ويتوهم غيره أنه قصد به معنى آخر، ويكون سبب ذلك التوهم كون اللفظ مشتركا بين حقيقتين لغويتين أو عرفيتين، أو شرعيتين، أو لغوية مع أحدهما، أو عرفية مع شرعية فيعني أحد معنييه ويتوهم السامع أنه إنما عنى الآخر لكون دلالة الحال تقتضيه، أو لكونه لم". (١)

٢٣. ٢٧-"حقا وجدا، وسمي الثاني مخادعا مدالسا من جهة أنه أوعى اللفظ معنى غير معناه الذي جعله الشارع حقيقته ومعناه، وذكرنا أن الأول لما أطلق اللفظ وهو لفظ لا يجوز في الشرع أعراه عن معنى جعل الشارع له المعنى الذي يستحقه.
والثاني: لما أثبت فيه ما يناقض المعنى الشرعي لم يمكن الجمع بين النقيضين، فبطل حكمه وذكرنا أن صحة نكاح الهازل حجة في إبطال نكاح المحلل من جهة أن كلا منهما منهي عن اتخاذ آيات الله هزوا، وعن التلاعب بحدوده، فإذا فعل ذلك بطل هذا التلاعب، وبطلان التلاعب في حق الهازل تصحيح العقد، فإن موجب تلاعبه فساده، وبطلان التلاعب في حق المحلل إفساد العقد، فإن موجب تلاعبه صحته، وذكرنا أن الهازل نقص العقد فكمله الشارع تحقيقا للعقد وتحصيلا لفائدته، فإن هذا التكميل مزيل لذلك الهزل وجاعله جدا،

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ١٢٠/٦

وأن المحلل زاد في العقد ما أوجب نفي أصله ولو أبطل الشارع تلك الزيادة لم يفد فإنها مقصودة له، والقصد لم يرتفع كما أمكن رفع الهزل بجعل الأمر جدا، وهذه **فروق** نبهنا عليها هنا. وإن كان فيما تقدم كفاية عن هذا. وأما المسائل التي ذكرها مثل شراء العصير فجوابها من وجهين:

أحدهما: أنه هناك قصد التصرف في المعقود عليه، وهذا لا ينافي العقد، وهنا قصد رفع العقد وهذا ينافيه، ألا ترى أن قصده لاتخاذ العصير خمرا لا يفارق قصده أن يتخذه خلا من جهة العقد وموجباته، وإنما يفارقه من جهة أن هذا حلال وهذا حرام، وهذا فرق يتعلق بحكم الشرع لا بالعقد من حيث حقيقته، ونحن لم نقل إن الطلاق محرم وأنه أبطل العقد من جهة كونه محرما، وإنما ناقاه من جهة أن قصده بالعقد إزالته وإعدامه يناقض العقد حتى يصير صورة عقد لا حقيقة عقد.

الوجه الثاني: أن الحكم في هذه المسائل كلها ممنوع، فإن اشتراءه بهذه النية حرام باطل، ثم إن علم البائع بذلك كان بيعه حراما باطلا في حقه أيضا، وقد تقدم ذكر ذلك والدلالة عليه، وذكرنا «لعن النبي – صلى الله عليه وسلم – عاصر الخمر» ، وحديثا آخر ورد فيمن حبس العنب أيام القطاف، ليبيعه لمن يتخذه خمرا بالوعيد الشديد، وهذا الوعيد لا يكون إلا لفعل محرم، وذكرنا أن الصحابة – رضي الله عنهم – جعلوا بيع العصير لمن يخمره بيعا للخمر، وهو نهي يتعلق بتصرف العاقد في المعقود عليه، فهو كنهي". (١)

٢٤. ٢٨-"فاعلا للعدل، بل لخصوص وصف ذلك الفعل فإن العدل قد يكون حركة أو سكونا أو نحوهما، فمن ذلك الوجه يجب قيامه به وكل معنى له ضد فشرط قيامه بالموصوف به والذي يسمى عدلا فينا من الأفعال فله ضد وهو الجور، فمن ذلك يجب قيامه بالفاعل منا قلت هذه **فروق** لا حقيقة لها عند التأمل فإن قيام الكلام بالمتكلم كقيام الفعل بالفاعل سواء لا فرق بينهما لا في المشاهد ولا في اللغة والاشتقاق ولا في القياس العقلي ولهذا عدل الرازي عن تقرير الطريقة المشهورة من أن المتكلم من قام به الكلام إذا كانت تحتاج إلى هذه المقدمة وإلى نفي جواز كونه محلا للحوادث وأثبت ذلك بطريقة في غاية الضعف وهي

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٦/٢٨٣

الإجماع الجدلي المركب والمعتزلة طردوا هذا الأصل الفاسد لهم في مسائل الصفات والقدر فجعلوه موصوفا بمفعولاته القائمة بغيره حتى قالوا من فعل الظلم فهو ظالم ومن فعل السفه فهو سفيه ومن فعل الكذب فهو كاذب ونحو ذلك وكل هذا باطل بل الموصوف بهذه الأسماء من قامت به هذه الأفعال لا من جعلها فعلا لغيره أو قائمة بغيره.

والأشعرية عجزوا عن مناظرتهم في هذا المقام في مسألة القرآن ومسائل القدر بكونهم سلموا له أن الرب لا تقوم به صفة فعلية فلا يقوم به عدل ولا إحسان ولا تأثير أصلا فلزمهم أن يقولوا هو موصوف بمفعولاته فلا يجب أن يكون القرآن قائما به ويكون مسمى بأسماء القبائح التي خلقها لكن أبو محمد بن كلاب يقول لم يزل كريما جوادا فهذا قد يجيب عن صفة الإحسان وحدها بذلك وأما سائر أهل الإثبات من أهل الحديث والفقه والتصوف والكلام من المرجئة والشيعة والكرامية وغيرهم فيقولون إن الرب تقوم به الأفعال فيتصف به طردا لما ذكر في الكلام وأن الفاعل من قام به الفعل فالعادل والمحسن من قام به العدل والإحسان كما أشرنا إلى هذا فيما تقدم وبهذا أجاب القاضي وابن الحسن وابن الزاغوني وغيرهم فجواب هؤلاء المعتزلة جيد لكن تنازع هؤلاء هل ما يقوم به يمتنع تعلقه بمشيئته وقدرته؟ فالقاضي وابن الزاغوني وغيرهم مشوا على أصلهم في امتناع قيام الحوادث به ولكن تفسيرهم للصانع والكاتب بالعالم ليس بمستقيم على هذا الأصل فإنه إذا جاز أن تفسر الأفعال بالعلم قيل مثل ذلك في الجميع فبطل الأصل بل الكتابة والصنعة فعل يقوم به وإن استلزم العلم وهل يجب أن يكون قديما لا يتعلق بمشيئته وقدرته أو يجوز أن يكون من ذلك ما يتعلق بمشيئته". (١)

٢٥. ٢٩-"ثم لو سلم أن بينها وبين المضاربة فرقا فلا ريب أنها بالمضاربة أشبه منها بالمؤاجرة ؛ لأن المؤاجرة المقصود فيها هو العمل، ويشترط أن يكون معلوما، والأجرة مضمونة في الذمة أو عين معينة. وهنا ليس المقصود إلا النماء، ولا يشترط معرفة العمل، والأجرة ليست عينا ولا شيئا في الذمة، وإنما هي بعض ما يحصل من النماء. ولهذا متى عين فيها شيء معين فسد العقد، كما تفسد المضاربة إذا شرطا لأحدهما ربحا معينا، أو أجرة معلومة

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٤٤٦/٦

في الذمة. وهذا بين في الغاية. فإذا كانت بالمضاربة أشبه منها بالمؤاجرة جدا، والفرق الذي بينها وبين المضاربة ضعيف والذي بينهما وبين المؤاجرة **فروق** غير مؤثرة في الشرع والعقل، وكان لا بد من إلحاقها بأحد الأصلين، فإلحاقها بما هي به أشبه أولى. وهذا أجلى من أن يحتاج فيه إلى إطناب.

الوجه الثالث: أن نقول: لفظ الإجارة فيه عموم وخصوص. فإنها على ثلاث مراتب:

أحدها: أن يقال لكل من بذل نفعا بعوض. فيدخل في ذلك المهر، كما في قوله تعالى: ﴿فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن﴾ [النساء: ٢٤] وسواء كان العمل هنا معلوما أو مجهولا، وكان الآخر معلوما أو مجهولا لازما أو غير لازم.

المرتبة الثانية: الإجارة التي هي جعالة، وهو أن يكون النفع غير معلوم، لكن العوض مضمونا، فيكون عقدا جائزا غير لازم، مثل أن يقول: من رد علي عبدي فله كذا. فقد يرده من كان بعيدا أو قريبا.

الثالثة: الإجارة الخاصة، وهي أن يستأجر عينا أو يستأجره على عمل في الذمة، بحيث تكون المنفعة معلومة. فيكون الأجر معلوما". (١)

٢٦. ٣٠-"مع إنهار الدم يكون ميتا لم يحل بذلك حتى يعلم أنه حي بدليل آخر.

والفروق التي ذكرها من تقدمت أقواله ليس على شيء منها دليل شرعي، ولا هو أيضا وصف ثابت في نفس الأمر معلوم للناس، فإن في المذبوحات ما يتحرك بعد الموت حركة عظيمة ويقوم ويمشي، وقد يقوم البدن بعد قطع الرأس يمسك قاتله، وقد يطير البدن بعد قطع رأسه إلى مكان آخر، فهذه حركات قوية وهي من ميت مذبوح، وقد يذبح النائم في منامه فتتغير حركته حتى يموت، وكذلك المغمي عليه والسكران، فعلم أن الحركة لا تدل على الحياة الشرعية لا طردا ولا عكسا.

فصل

* وأما الصلاة في طريق الجامع والناس يصلون برا وهو طريق مسلوك خارجه هل تجوز؟

الجواب: إن الطريق المسلوك إذا اتصلت فيه الصفوف بالجامع صحت صلاتهم باتفاق

(١) القواعد النورانية ص/٢٣٧

العلماء، وأما إذا لم تتصل الصفوف بل كان بينهم وبين الجامع طريق نافذ أو نهر تجري فيه السفن فهذا فيه نزاع مشهور بين العلماء، والأظهر أن الطريق إذا لم يكن مسلوكا وقت الصلاة أن الصلاة صحيحة؛ فإنه ليس في هذا إلا تباعد ما بين الصفين من غير اجتياز أحد بينهما وقت الصلاة.

فصل

وأما تارك الصلاة من غير عذر هل هو مسلم في تلك الحال؟

الجواب: أما تارك الصلاة فهذا إذا لم يكن معتقدا وجوبها فهو كافر بالنص والإجماع، لكن إذا أسلم ولم يعلم أن الله أوجب عليه الصلاة، أو أوجب بعض أركانها مثل أن يصلي بلا وضوء، ولا يعلم أن الله أوجب الوضوء، أو يصلي مع الجنابة ولا يعلم أن الله أوجب عليه غسل الجنابة، فهذا ليس بكافر إذا لم تقم عيه الحجة، لكن إذا علم الوجوب هل يجب عليه القضاء؟ فيه قولان للعلماء في مذهب أحمد ومالك وغيرهما:". (١)

٢٧. ٣١-"وبالمستعمل في رفع الحدث وهو رواية اختارها ابن عقيل وأبو البقاء، وطوائف من العلماء، وذهبت طائفة إلى نجاسته وهو رواية عن أحمد رحمه الله (١) .

فصل

الماء المتغير بالطاهر الذي يمكن صونه عنه: فيه قولان لأحمد وغيره.

قال شيخ الإسلام: والصحيح عندي -وعليه نصوص أحمد-، أنه لا يسلبه الطهورية لأن المتغير بالطاهرات إما أن يتناوله اسم الماء عند الإطلاق أو لا. فإن تناوله فلا فرق بين ما يمكن صونه وما لا يمكن صونه، وبين ما تغير بأصل الخلقة وغيره.

وإذا تناوله فلا فرق بين هذين النوعين وبين غيرهما؛ إذ الفرق بين ما كان دائما وحادثا، وما كان يمكن الاحتراز عنه وما لا يمكن إنما هي فروق فقهية، أما كونها فروقا من جهة اللغة وتناول اللفظ لها فلا.

---

(١) المسائل والأجوبة ١/١٦٣

وبهذا يظهر الجواب عن جميع شواهد أدلتهم: مثل اشتراء الماء في باب الوكالة، والنذر، والوقف أو اليمين أو غير ذلك فإن خطاب الناس في هذه الأحكام لا فرق فيه بين مقارن وحادث، فحقيقة قوله: ﴿فلم تجدوا ماء﴾ [٥/٦] إن كان شاملا للمتغير بأصل الخلقة أو لما تغير بما يشق الاحتراز عنه فهو شامل لما تغير بما لا يشق صونه عنه، وإذا كانت دلالة القرآن على الكل سواء كان التمسك بدلالة القرآن حجة لمن جعله طهورا؛ لا عليه.

---

(١) اختيارات (٣) فيه زيادات، وللفهارس (٢/ ٣٢) .". (١)

٢٨. ٣٢-"أصحاب أحمد، ثم طرد أبو حنيفة قياسه فصحح نكاح الشغار بناء على أن لا موجب لفساده إلا إشغاره عن المهر، وهذا ليس مفسدا.

وأما الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد فتكلفوا الفرق بن الشغار وغيره بأن فيه تشريكا في البضع أو تعليقا للعقد أو غير ذلك مما قد بسط في غير هذا الموضع، وبين فيه أن كل هذه فروق غير مؤثرة، وأن الصواب مذهب أهل المدينة مالك وغيره وهو المنصوص عن أحمد في عامة أجوبته وعليه أكثر قدماء أصحابه: أن العلة في إفساده هي شرط إشغار النكاح عن المهر، وأن النكاح ليس بلازم إذا شرط فيه نفي المهر أو مهر فاسد، فإن الله فرض فيه المهر، فلم يحل لغير الرسول النكاح بلا مهر، فمن تزوج بشرط أن لا يجب مهر فلم يعقد النكاح الذي أذن الله فيه فإن الله إنما أباح العقد لمن يبتغي بما له محصنا غير مسافح كما قال تعالى: ﴿وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين﴾ [٤/٢٤] فمن طلب النكاح بلا مهر فلم يفعل ما أحل الله، وهذا بخلاف من اعتقد أنه لا بد من مهر لكن لم يقدره، كما قال تعالى: ﴿لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين * وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة﴾ الآية [٢٣٦-٢/٢٣٧] فهذا نكاح المهر المعروف وهو مهر المثل.

قالوا: فهذا هو الفرق بين النكاح وبين البيع، فإن البيع بثمن المثل وهو السعر أو الإجارة

---

(١) المستدرك على مجموع الفتاوى ٧/٣

بثمن المثل لا يصح بخلاف النكاح.

وقد سلم لهم هذا الأصل الذي قاسوا عليه الشافعي وكثير من أصحاب أحمد في البيع، وأما في الإجارة فأصحاب أبي حنيفة ومالك وأحمد وغيرهم يقولون: إنه يجب أجرة المثل فيما جرت العادة فيه، في مثل ذلك، كمن دخل حمام حمامي يدخلها الناس بالكراء، أو سكن في". (١)

٢٩. ٣٣-"المبحث الثالث: دراسة الكتاب

المطلب الأول: التعريف بالكتاب

...

المطلب الأول: التعريف بالكتاب.

كتاب ("النبوات)) يبحث في طرق إثبات النبوة، والمعجزة، والكرامة، والفرق بينها وبين خوارق العادات، وفق معتقد أهل السنة والجماعة.

وفيه رد على المخالفين في هذا الباب؛ من أشعرية، ومعتزلة، وفلاسفة، مع ذكر مذاهبهم، وبيان أدلتهم.

وقد فصل شيخ الإسلام - رحمه الله - فيه القول، وأطال النفس:

فعرض أقوال الأشاعرة بالتفصيل، ورد عليها.

واهتم حين عرضه لأقوال الأشاعرة، بأقوال الشخصية الثانية في المذهب الأشعري، ألا وهو القاضي أبو بكر الباقلاني، حيث انتقده في كتابه ((البيان)) ، ورد على أقواله، وناقشها، ومحصها، وبين مجانبتها للصواب، وكر على ما بنيت عليه هذه الأقوال من قواعد فنسفها نسفا، ووضح لازمها، والنتيجة التي تفضي إليها، محذرا بذلك منها ومن اعتقادها.

وكتاب ((النبوات)) لم يقتصر على مباحث النبوات، **والفروق** بين المعجزة والكرامة، وبين ما يظهر على أيدي السحرة والكهان وأمثالهم من خوارق. بل كما هي عادة شيخ الإسلام -

(١) المستدرك على مجموع الفتاوى ٥/٧٩

رحمه الله، كان يرد على الخصوم،". (١)

٣٠. ٣٤-"المسألة الثانية: سبب تأليف الكتاب. وفيها ترجمة موجزة للباقلاني، وتعريف بكتابه ((البيان)) .

أولا: سبب تأليف الكتاب:

ألف شيخ الإسلام رحمه الله كتاب النبوات لأمرين؛ عام، وخاص.

أما الأمر العام: فهو:

أ- إبراز معتقد أهل السنة والجماعة في الفرق بين النبي والمتنبي، ومعرفة طرق إثبات النبوة، والفروق بين خوارق العادات.

قال - رحمه الله: (فينبغي أن يتدبر هذا الموضوع، وتفرق هذه الفروق الكثيرة بين آيات الأنبياء وبين ما يشتبه بها، كما يعرف الفرق بين النبي والمتنبي، وبين ما يجيء به النبي وما يجيء به المتنبي. فالفرق حاصل في نفس صفات هذا وصفات هذا، وأفعال هذا وأفعال هذا، وأمر هذا وأمر هذا، وخبر هذا وخبر هذا، وآيات هذا وآيات هذا؛ إذ الناس محتاجون إلى هذه الفروق أعظم من حاجتهم إلى غيره، والله تعالى يبينه وييسره) ١.

وقال رحمه الله: (والفرق بين النبي والساحر أعظم من الفرق بين الليل والنهار"٢.

ب- الرد على المخالفين في النبوات، من المتكلمين - أشاعرة ومعتزلة ومن وافقهم - والفلاسفة.

قال شيخ الإسلام - رحمه الله: (إن المتكلمين المبتدعين تكلموا في النبوات بكلام كثير، لبسوا فيه الحق بالباطل؛ كما فعلوا مثل ذلك في غير

---

١ النبوات ص ١٧٣.

٢ المصدر نفسه ص ٨٤٥.". (٢)

---

(١) النبوات لابن تيمية ٨٣/١

(٢) النبوات لابن تيمية ٩٧/١

٣١. ٣٥-"عملي في الكتاب

لقد اجتهدت - حسب الوسع والطاقة - في خدمة هذا الكتاب، وإخراجه بهذه الصورة.

ويتلخص عملي بالكتاب في الخطوات التالية:

أولا- تحقيق النص وضبطه، وذلك بالمقابلة بين المخطوطة التي رمزت لها بالرمز ((خ)) ، مع أول طبعة؛ أعني طبعة منير آغا الدمشقي المطبوعة عام ١٣٤٦ هـ والتي رمزت لها بالرمز ((م)) ، وآخر طبعة؛ وهي التي اعتنى بها محمد عبد الرحمن عوض، وطبعت عام ١٤٠٥؟ ورمزت لها بالرمز ((ط)) .

فأثبت من النص ما تتفق عليه النسخ، إلا أن يكون خطأ ظاهرا. وإذا وجدت اختلافات بينها، فإني أثبت منها ما أراه صحيحا، حتى وإن خالف الأصل المخطوط، وأشير إلى الفروق الأخرى في الهامش.

ثانيا- عزوت الآيات القرآنية إلى مواضعها من القرآن الكريم، بذكر اسم السورة، ورقم الآية.

ثالثا- خرجت الأحاديث النبوية من الصحيحين، إن كانت فيهما، أو في أحدهما، وإلا فمن كتب الحديث الأخرى، واجتهدت في نقل حكم لأحد العلماء عليها إن لم تكن في الصحيحين أو في أحدهما.

وكذا خرجت الآثار الواردة.

رابعا- عرفت بالأعلام غير البارزين.". (١)

٣٢. ٣٦-"[و] ١ هو أفضل طائفتهم، [وهو] ٢ أجهل من تكلم في هذا الباب فإنهم جعلوا ذلك كله من قوى النفس، لكن الفرق أن النبي والصالح نفسه طاهرة يقصد الخير، والساحر نفسه خبيثة.

وأما الفرق بين النبي والصالح فمتعذر على قول هؤلاء.

الرد على من فرق بين المعجزة والكرامة بفروق ضعيفة

ومن الناس٣ من فرق بين معجزات الأنبياء، وكرامات الأولياء بفروق ضعيفة؛ مثل قولهم: الكرامة يخفيها صاحبها، أو الكرامة لا يتحدى بها. ومن الكرامات ما أظهرها أصحابها؛

---

(١) النبوات لابن تيمية ١/١١٧

كإظهار العلاء بن الحضرمي٤ المشي

---

١ ما بين المعقوفتين ليس في ((خ)) ، وهو في ((م)) ، و ((ط)) .

٢ في ((م)) ، و ((ط)) : ولكنه.

٣ وهم الأشاعرة.

انظر: أصول الدين للبغدادي ص ١٧٤. والمواقف في علم الكلام للإيجي ص٣٧٠. وشرح المقاصد للتفتازاني ٧٤/٥. وطبقات الشافعية للسبكي٣١٧/٢. واليواقيت والجواهر لعبد الوهاب الشعراني ١٦١/١.

٤ هو العلاء بن عبد الله بن عماد الحضرمي. من سادة المهاجرين. ولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم البحرين. ثم وليها لأبي بكر، وعمر رضي الله عنهما. وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول: رأيت من العلاء ثلاثة أشياء، لا أزال أحبه أبدا: قطع البحر على فرسه يوم دارين. وقدم يريد البحرين، فدعا الله بالدهناء، فنبع لهم ماء، فارتووا. ونسي رجل منهم بعض متاعه فرد، فلقيه ولم يجد الماء، ومات ونحن على غير ماء، فأبدى الله لنا سحابة، فمطرنا، فغسلناه، وحفرنا له بسيوفنا، ولم نلحد له.

انظر: سير أعلام النبلاء ٢٦٢/١. والبداية والنهاية ١٦٢/٦-١٦٣.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله في العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه: "والعلاء بن الحضرمي - رضي الله عنه - كان عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم على البحرين، وكان يقول في دعائه: يا عليم يا حليم يا علي يا عظيم، فيستجاب له. ودعا الله بأن يسقوا ويتوضؤوا لما عدموا الماء، ولا يبقى الماء بعدهم، فأجيب. ودعا الله لما اعترضهم البحر ولم يقدروا على المرور بخيولهم، فمروا كلهم على الماء، فابتلت سرج خيولهم. ودعا الله أن لا يروا جسده إذا مات، فلم يجدوه في اللحد". الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ٣١١.

وانظر: حلية الأولياء لأبي نعيم ٧/١. وصفوة الصفوة لابن الجوزي ٦٩٤/١.

وذكر ابن كثير أنه توفي سنة أربع عشرة. البداية والنهاية ١٢٣/٧.". (١)

---

(١) النبوات لابن تيمية ١٣٨/١

٣٣.   ٣٧-"عدوا لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله﴾ ١، وقال: ﴿هل أنبئكم على من تنزل الشياطين * تنزل على كل أفاك أثيم * يلقون السمع وأكثرهم كاذبون﴾ ٢.

الواجب معرفة **الفروق** بين آيات الأنبياء وبين من خالفهم

فينبغي أن يتدبر هذا الموضع، وتعرف **الفروق** الكثيرة بين آيات الأنبياء، وبين ما يشتبه بها؛ كما يعرف الفرق بين النبي، وبين المتنبي؛ وبين ما يجيء به النبي، وما يجيء به المتنبي.

فالفرق حاصل في نفس صفات هذا، وصفات هذا، وأفعال هذا، وأفعال هذا، وأمر هذا، وأمر هذا، وخبر هذا، وخبر هذا، وآيات هذا، وآيات هذا؛ إذ الناس محتاجون إلى هذا الفرقان أعظم من حاجتهم إلى غيره، والله تعالى يبينه، وييسره.

ولهذا أخبر أنه أرسل رسله بالآيات البينات. وكيف [يشبه] ٣ خير الناس بشر الناس. ولهذا لما مثلوا الرسول بالساحر، وغيره، قال تعالى: ﴿انظر كيف ضربوا لك الأمثال فضلوا فلا يستطيعون سبيلا﴾ ٤.

وقد تنازع الناس في الخوارق: هل تدل على صلاح صاحبها، وعلى ولايته لله٥؟.

هل الخوارق تدل على صلاح صاحبها أم لا؟

والتحقيق: أن من كان مؤمنا بالأنبياء،لم يستدل على الصلاح بمجرد

---

١ سورة البقرة، الآية ٩٧.

٢ سورة الشعراء، الآيات ٢٢١-٢٢٣.

٣ في ((خ)) : شبه. وما أثبت من ((م)) ، و ((ط)) .

٤ سورة الفرقان، الآية ٩.

٥ للاطلاع على خلافهم في ذلك، راجع: مجموع الفتاوى ١١/٢١٤، ٢٨٧. والجواب الصحيح ٢/٣٣٨. والفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ١٤٧-١٤٨. وقطر الولي على حديث الولي للشوكاني ص ٢٧٢.". (١)

---

(١) النبوات لابن تيمية ١/١٥٢

٣٤.   ٣٨-"الخوارق التي قد تكون للكفار والفساق، وإنما يستدل بمتابعة الرجل للنبي؛ فيميز بين أولياء الله وأعدائه **بالفروق** التي بينها الله ورسوله؛ كقوله: ﴿ [ألا] ١ إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون * الذين آمنوا وكانوا يتقون﴾ ٢.

وقد علق السعادة بالإيمان والتقوى في عدة مواضع؛ كقوله لما ذكر السحرة: ﴿ولو أنهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير لو كانوا يعلمون﴾ ٣، وقوله عن يوسف: ﴿نصيب برحمتنا من نشاء ولا نضيع أجر المحسنين ؟ ولأجر الآخرة خير للذين آمنوا وكانوا يتقون﴾ ٤، وقوله في قصة صالح: ﴿ونجينا الذين آمنوا وكانوا يتقون﴾ ٥ وهذه طريقة الصحابة والسلف.

تنازع الناس في ولاية المعين على قولين

وأما دلالتها على ولاية المعين: فالناس متنازعون؛ هل الولي والمؤمن من مات على ذلك؛ بحيث إذا كان مؤمنا تقيا، وقد علم أنه يموت كافرا، يكون في تلك الحال عدوا لله؟ أو ينتقل من إيمان وولاية إلى كفر وعداوة؟. وهما قولان معروفان٦.

فمن قال بالأول؛ فالولي عنده كالمؤمن [عند] ٧ من علم أنه يموت

---

١ ما بين المعقوفتين ملحق بهامش ((خ)) .

٢ سورة يونس، الآيتان ٦٢-٦٣.

٣ سورة البقرة، الآية ١٠٣.

٤ سورة يوسف، الآيتان ٥٦-٥٧.

٥ سورة فصلت، الآية ١٨.

٦ انظر: مجموع الفتاوى ٦٢/١١، ٦٥.

٧ في ((خ)) : عنده. وما أثبت من ((م)) ، و ((ط)) ."[1]

٣٥.   ٣٩-"**الفروق** ما لا يحصيه إلا الله، فكيف يشتبه هذا بهذا. بل لهذا من دلائل صدقه، ولهذا من دلائل كذبه ما لا يمكن إحصاؤه. وكل من خص دليل الصدق بشيء معين فقط، غلط. بل آيات الأنبياء هي من آيات الله الدالة على أمره ونهيه، ووعده ووعيده.

---

(١) النبوات لابن تيمية ١٥٣/١

وآيات الله كثيرة متنوعة؛ كآيات وجوده، ووحدانيته، وعلمه، وقدرته، وحكمته، ورحمته سبحانه وتعالى. والقرآن مملوء من تفصيل آياته، وتصريفها، وضرب الأمثال في ذلك، وهو يسميها آيات وبراهين١. وقد ذكرنا الفرق بين الآيات، والمقاييس الكلية التي لا تدل [إلا] ٢ على أمر كلي في غير هذا الموضع٣.

ما يأتي به السحرة والكهان فهو من مقدور الإنس والجن

الوجه الثاني عشر: إن ما يأتي به الساحر، والكاهن، وأهل الطبائع، والصناعات، والحيل، وكل من ليس من أتباع الأنبياء، لا يكون إلا من مقدور الإنس والجن؛ فما يقدر عليه الإنس من ذلك هو وأنواعه، والحيل فيه كثير. وما يقدر عليه الجن هو من جنس مقدور الإنس، وإنما يختلفون في الطريق؛ فإن الساحر قد يقدر على أن يقتل إنسانا بالسحر، أو يمرضه، أو يفسد عقله، أو حسه، وحركته، وكلامه؛ بحيث لا يجامع، أو لا يمشي، أو لا يتكلم ونحو ذلك. وهذا كله مما يقدر الإنس على مثله، لكن بطرق أخرى. والجن يطيرون في الهواء، وعلى الماء، ويحملون الأجسام

---

١ انظر: الجواب الصحيح ٥/٤١٢-٤١٧. وقاعدة في المعجزات والكرامات.

٢ في ((ط)) : إلاى.

٣ انظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ٥/١٣٩-١٤١، ٤٧٧-٤٨٣. ومجموع الفتاوى ١/٤٧-٥٠.". (١)

٣٦. ٤٠-"فصل الفروق بين آيات الأنبياء وغيرها

وقد تقدم١ ذكر بعض الفروق بين آيات الأنبياء وغيرهم. وبينها وبين غيرها من الفروق ما لا يكاد يحصى.

الأول: أن النبي صادق فيما يخبر به عن الكتب، لا يكذب قط. ومن خالفهم من السحرة، والكهان، لا بد أن يكذب؛ كما قال: ﴿هل أنبئكم على من تنزل الشياطين * تنزل على كل أفاك أثيم﴾ ٢.

---

(١) النبوات لابن تيمية ١/٥٢٣

الثاني: من جهة ما يأمر به هذا ويفعله، ومن جهة ما يأمر به هذا ويفعله؛ فإن الأنبياء لا يأمرون [إلا] ٣ بالعدل، وطلب الآخرة، وعبادة الله وحده، وأعمالهم البر والتقوى. ومخالفوهم يأمرون بالشرك، والظلم، ويعظمون الدنيا، وفي أعمالهم الإثم والعدوان.

الثالث: أن السحر، والكهانة، ونحوهما أمور معتادة معروفة لأصحابها، ليست خارقة لعادتهم.

وآيات الأنبياء لا تكون إلا لهم ولمن اتبعهم.

الرابع: أن الكهانة والسحر يناله الإنسان بتعلمه، وسعيه، واكتسابه. وهذا مجرب عند الناس. بخلاف النبوة؛ فإنه لا ينالها أحد باكتسابه.

---

١ انظر: ص ٢٢٧، ٥٨٨-٦٣١ من هذا الكتاب. وسيأتي أيضا بعض الفروق في ص ٧٢٨-٧٢٩، ٧٩٤-٧٩٧، ١٣١٤-١٣٣٤ منه.

٢ سورة الشعراء، الآيتان ٢٢١-٢٢٢.

٣ في ((ط)) : إلى.". (١)

٣٧. ٤١-"فصل ما يخالف الكتاب والسنة فهو باطل

ومن تدبر هذا١، وغيره، تبين له أن جميع ما ابتدعه المتكلمون، وغيرهم؛ مما يخالف الكتاب والسنة، فإنه باطل.

المبتدعون المخالفون للكتاب والسنة

ولا ريب أن المؤمن يعلم من حيث الجملة أن ما خالف الكتاب والسنة فهو باطل. لكن كثير من الناس لا يعلم ذلك في المسائل المفصلة؛ لا يعرف ما الذي يوافق الكتاب والسنة، وما الذي يخالفه؛ كما قد أصاب [كثيرا] ٢ من الناس في الكتب المصنفة في الكلام؛ في أصول الدين، وفي الرأي والتصوف، وغير ذلك؛ فكثير منهم قد اتبع طائفة يظن أن ما يقولونه هو الحق، وكلهم على خطأ وضلال.

خطبة الإمام أحمد

ولقد أحسن الإمام أحمد في قوله في خطبته، وإن كانت مأثورة عمن تقدم٣: "الحمد لله

---

(١) النبوات لابن تيمية ٥٥٨/١

الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل

---

١ أي هذه الفروق بين آيات الأنبياء وغيرهم، والتي ذكرها آنفا في الفصل السابق.

٢ في ((م)) ، و ((ط)) : كثير.

٣ أخرجه ابن عدي في الكامل ١١٥٣، والخطيب البغدادي في كتاب أصحاب الحديث ص ٢٨. وقال الهيثمي: يتقوى الحديث بتعدد طرقه، فيكون جسنا. انظر: إرشاد الساري ١٤.

وذكر ابن القيم لهذا الحديث عدة طرق، في مفتاح دار السعادة ١٢٠٦-٢٠٧.

وأورده التبريزي في مشكاة المصابيح رقم ٢٤٨، وفيه: عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين". رواه البيهقي.

وقد علق الشيخ الألباني على هذا الحديث بأنه مرسل؛ لأن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري هذا تابعي مقل كما قال الذهبي، وراويه عنه معاذ بن رفاعة ليس بعمدة. لكن الحديث قد روي موصولا من طريق جماعة من الصحابة، وصحح بعض طرقه الحافظ العلائي في بغية الملتمس (٣-٤) . وروى الخطيب في شرف أصحاب الحديث (٢٣٥) عن مهنا بن يحيي قال: سألت أحمد يعني ابن حنبل عن حديث معاذ بن رفاعة عن إبراهيم هذا، فقلت لأحمد: كأنه كلام موضوع؟ فقال: لا، هو صحيح. فقلت له: ممن سمعته أنت؟ قال: من غير واحد. قلت: من هم؟ قال: حدثني به مسكين، إلا أنه يقول: معاذ، عن القاسم بن عبد الرحمن. قال أحمد: معاذ بن رفاعة لا بأس به ... انظر: مشكاة المصابيح ١٨٢-٨٣.

وقال الذهبي عن العذري في الميزان: "ما علمته واهيا، أرسل حديث: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله" ...". (١)

٣٨. ٤٢-"من الفروق بين آيات الأنبياء وبين خوارق السحرة والكهان

فلم يفرقوا بين ما يدل على النبوة وعلى نقيضها، وبين ما لا يدل عليها، ولا على نقيضها؛

---

(١) النبوات لابن تيمية ٥٦١/١

فإن آيات الأنبياء تدل على النبوة، وعجائب السحرة، والكهان تدل على نقيض النبوة؛ وإن صاحبها ليس ببر، ولا عدل، ولا ولي لله، فضلا عن أن يكون نبيا.

بل يمتنع أن يكون الساحر، والكاهن نبيا، بل هو من أعداء الله.

والأنبياء أفضل خلق الله، وإيمان المؤمنين، وصلاحهم لا يناقض النبوة، ولا يستلزمها.

الأشاعرة سووا بين الأجناس الثلاثة

فهؤلاء١ سووا بين الأجناس الثلاثة؛ فكانوا بمنزلة من سوى بين عبادة [الرحمن] ٢، وعبادة الشيطان والأوثان؛ فإن الكهان، والسحرة يأمرون بالشرك، وعبادة الأوثان، وما فيه طاعة للشيطان. [والأنبياء] ٣ لا يأمرون إلا بعبادة الله وحده، وينهون عن عبادة ما سوى الله وطاعة الشياطين.

النبي عند الأشاعرة

فسوى هؤلاء بين هذا وهذا، ولم يبق الفرق إلا مجرد تلفظ المدعي بأني نبي. فإن تلفظ به، كان نبيا، وإن لم يتلفظ به، لم يكن نبيا.

فالكذاب المتنبي إذا أتى بما يأتي الساحر، والكاهن، وقال: أنا نبي، كان نبيا.

وقولهم: إنه إذا فعل ذلك منع منه، وعورض٤: دعوى مجردة؛ فهي لا تقبل لو لم يعلم بطلانها. فكيف، وقد علم بطلانها، وأن كثيرا ادعوا ذلك، ولم يعارضهم ممن دعوه أحد، ولا منعوا من ذلك.

---

١ يعني الأشاعرة. انظر: الجواب الصحيح ٦٤٠٠، ٥٠٠.

٢ في ((ط)) : احرحمن.

٣ ما بين المعقوفتين ملحق بهامش ((خ)) .

٤ انظر: البيان للباقلاني ص ٩٤، ٩٥، ١٠٠.". (١)

٣٩. ٤٣-"أفعال الله تعالى، أو طريق الفلاسفة١.

ولهذا يقول من يقول من علماء الزيدية٢ وهم يميلون إلى الاعتزال، مع تشيع الزيدية يقولون:

---

(١) النبوات لابن تيمية ٦٠٧/١

نحن لا نتكلم في الشافعي؛ [فإنه إمام] ٣. لكن هؤلاء صاروا جهمية٤؛ يعني القدرية فلاسفة، والشافعي لم يكن جهميا، ولا فيلسوفا.

المتكلمون لم يعرفوا الفرق بين آيات الأنبياء ومخالفيهم

وهؤلاء٥ لم يعرفوا آيات الأنبياء، والفرق بينها وبين غيرها٦، لكن ادعوا أن ما يأتي به الكهان، والسحرة، وغيرهم قد يكون من آيات الأنبياء، لكن بشرط: أن لا يقدر أحد من المرسل إليهم على معارضته؛ وهذه خاصة المعجز عندهم٧.

---

١ انظر كلام شيخ الإسلام في النبوة عند المتفلسفة في منهاج السنة النبوية ٢٤١٥. وشرح الأصفهانية ٢٥٤٣، ٥٠٢-٥٠٧، ٦٣٣.

٢ الزيدية أتباع زيد بن علي بن الحسين. ساقوا الإمامة في أولاد فاطمة رضي الله عنها، وجوزوا إمامة المفضول مع قيام الأفضل. وكان زيد يتولى أبا بكر وعمر، ويفضل علي بن أبي طالب على سائر الصحابة. والزيدية ست فرق، تجمعهم أصول المعتزلة الخمسة، ومنها القول بأن مرتكب الكبيرة مخلد في النار. انظر: مقالات الإسلاميين ١١٣٦. والملل والنحل ١١٥٤. وانظر ما سبق ص ٤٩٥. وأما القائل من علمائهم، فلم أعرفه.

٣ ما بين المعقوفتين ملحق بهامش ((خ)) .

٤ قد تقدم المراد من إطلاق كلمة جهمية على طائفة ما، انظره ص ١٥٢.

٥ المقصود بهم الأشاعرة.

٦ انظر بعض الفروق كما أوضحها شيخ الإسلام رحمه الله في: شرح الأصفهانية ٢٤٧٢-٤٧٧.

وقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله جملة من الفروق بين النبي، والمتنبئ في هذا الكتاب، فراجع ص: ٥٨٩-٦٣١، ٦٧١-٦٧٤، ٧٢٨-٧٢٩.

٧ انظر: البيان للباقلاني ص ٤٨، ٩١، ٩٤-٩٦، ١٠٠. والإرشاد للجويني ص ٣١٩، ٣٢٨.". (١)

---

(١) النبوات لابن تيمية ٦٢٨/٢

٤٠. ٤٤-"غلب السحرة، وآمنوا، واعترفوا بأن هذه آية من الله، قال لهم فرعون: ﴿إنه لكبيركم الذي علمكم السحر﴾ ١، ﴿إن هذا لمكر مكرتموه في المدينة لتخرجوا منها أهلها﴾ ٢.

وهذا كذب ظاهر؛ فإن موسى جاء من الشام٣، ولم يجتمع بالسحرة، إنما فرعون جمعهم، ولم يكن دين موسى دين السحرة، ولا مقصوده مقصودهم، بل هم وهو في غاية التعادي والتباين.

وكذلك سائر السحرة، والكهنة مع الأنبياء من أعظم الناس ذما لهم، وأمرا بقتلهم، مع تصديق الأنبياء بعضهم ببعض، وإيجاب بعضهم الإيمان ببعض. وهم يأمرون بقتل من يكذب نبيا، ويأمرون بقتل السحرة، ومن آمن بهم٤.

من الفروق بين الأنبياء والسحرة

والسحرة [يذم] ٥ بعضهم بعضا، والأنبياء يصدق بعضهم بعضا،

---

١ سورة طه، الآية ٧١،، وسورة الشعراء، الآية ٤٩.

٢ سورة الأعراف، الآية ١٢٣.

٣ انظر: تفسير ابن كثير ٢٢٣٨.

٤ ومن الأحاديث التي وردت في ذلك: ما رواه جندب رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "حد الساحر ضربة بالسيف". رواه الترمذي في جامعه ٤٦٠، وقال: الصحيح عن جندب موقوف. ورواه الدارقطني في سننه ٣١١٤.

ومن الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في قتل السحرة: قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل موته بسنة: "اقتلوا كل ساحر"؛ قال الراوي: فقتلنا في يوم ثلاث سواحر. أخرجه أبو داود في سننه ٣٤٣١-٤٣٢، وقال عنه الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ: إسناده حسن. انظر: تيسير العزيز الحميد ص ٣٩١-٣٩٢.

٥ في ((ط)) : بذم.". (١)

---

(١) النبوات لابن تيمية ٦٦٤/٢

٤١. ٤٥-"وهؤلاء١ يأمرون بعبادة الله وحده، والصدق، والعدل، ويتبرأون من الشرك وأهله. وهؤلاء٢ يحبون أهل الشرك، ويوالونهم، ويبغضون أهل التوحيد والعدل. فهذان جنسان، متعاديان؛ كتعادي الملائكة والشياطين؛ كما قال تعالى: ﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون ولتصغى إليه أفئدة الذين لا [يؤمنون] ٣ بالآخرة وليرضوه وليقترفوا ما هم مقترفون﴾ ٤.

فمن جعل النبي ساحرا، أو مجنونا، هو بمنزلة من جعل الساحر، أو المجنون نبيا، وهذا من أعظم الفرية، والتسوية بين الأضداد المختلفة، وهو شر من قول من يجعل العاقل مجنونا، والمجنون عاقلا، أو يجعل الجاهل عالما، والعالم جاهلا.

فإن الفرق بين النبي، وبين الساحر والمجنون، أعظم من الفرق بين العاقل والمجنون، والعالم والجاهل٥.

---

١ يعني الأنبياء عليهم السلام.

٢ يعني السحرة.

٣ في ((ط)) : يمنون.

٤ سورة الأنعام، الآيتان ١١٢-١١٣.

٥ وقد مر معنا فروق كثيرة بين النبي والساحر. (انظر ص ٦٧١) . وسيأتي مزيد بيان لهذه الفروق.

وانظر بعض هذه الفروق في: شرح الأصفهانية ٢٤٧٤-٤٧٩. والجواب الصحيح ١٨٦، ١٢٧-١٢٩، ١٤٠-١٤٤، ٢٣٣٢، ٥٣٥٧، ٦٢٩٧-٣٠٠. والرد على المنطقيين ص ٤٤١. ومجموع الفتاوى ١٢٨٩-٢٩٢، ٤١٦٨-١٦٩، ٦٤٨٩-٤٩١. وكتاب الصفدية ١١٧٦. ومنهاج السنة النبوية٢٤١٩-٤٢٠.". (١)

---

(١) النبوات لابن تيمية ٦٦٥/٢

٤٢. ٤٦-"وقال: ﴿إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد﴾ ١.

فقوله: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي﴾ ٢: دليل على أن النبي مرسل، ولا يسمى رسولا عند الإطلاق؛ لأنه لم يرسل إلى قوم بما لا يعرفونه، بل كان يأمر المؤمنين بما يعرفونه أنه حق؛ كالعالم، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: "العلماء ورثة الأنبياء" ٣.

ليس من شروط الرسول أن يأتي بشرع جديد

وليس من شرط الرسول أن يأتي بشريعة جديدة؛ فإن يوسف كان على ملة إبراهيم، وداود وسليمان كانا رسولين، وكانا على شريعة التوراة٤؛

---

١ سورة غافر، الآية ٥١.

٢ سورة الحج، الآية ٥٢.

٣ أخرجه أبو داود في سننه ٤٥٧، ٥٨، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، رقم ٣٦٤١. والترمذي في جامعه ٥٤٨-٤٩، كتاب العلم، باب فضل الفقه على العبادة. وابن ماجه في سننه ١٨١، في المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، رقم ٢٢٣. وقد صححه الألباني في (صحيح سنن الترمذي ٢٣٤٢) ، و (صحيح سنن ابن ماجه ١٤٣) ، وحسن سنده في (صحيح الترغيب والترهيب ١٣٣، ح ٦٨) ، وفي (مشكاة المصابيح ١٧٤، رقم ٢١٢) .

٤ تعددت الأقوال في الفرق بين النبي والرسول، وكلها لا تخلو من مناقشة، ولا تسلم من اعتراضات ترد عليها.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فروقا كثيرة بين النبي والرسول، وهذه الفروق مبنية على الكتاب والسنة؛ فخرج تفريقه بين النبي والرسول من أرجح التفريقات، ومن أسلمها من الانتقادات.

ويمكن تلخيص هذه الفروق فيما يلي:

(١) النبي: هو من ينبئ بما أنبأ الله به، ولا يسمى رسولا عند الإطلاق؛ لأنه لم يرسل إلى قوم بما لا يعرفونه، بل كان يأمر المؤمنين بما يعرفونه أنه حق؛ كالعالم. ولهذا قال النبي صلى

الله عليه وسلم عن العلماء: "العلماء ورثة الأنبياء"؛ إذ النبي يعمل بشريعة من قبله.
فالأنبياء يأتيهم وحي من الله بما يفعلونه و يأمرون به المؤمنين الذين عندهم، لكونهم مؤمنين بهم؛ كما يكون أهل الشريعة الواحدة يقبلون ما يبلغه العلماء عن الرسول. وكذلك أنبياء بني إسرائيل يأمرون بشريعة التوراة، وقد يوحى إلى أحدهم وحي خاص في قضية معينة، ولكن كانوا في شرع التوراة كالعالم الذي يفهمه الله في قضية ما معنى يطابق القرآن.
فالأنبياء ينبئهم الله؛ فيخبرهم بأمره، ونهيه، وخبره، وهم ينبئون المؤمنين بهم ما أنبأهم الله من الخبر، والأمر، والنهي.
(٢) الرسول: هو من أنبأه الله وأرسله إلى من خالف أمره، ليبلغه رسالة من الله إليه؛ فهو رسول. فالرسل: من أرسلوا إلى كفار يدعونهم إلى توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له. ولا بد أن يكذب الرسل قوم؛ قال تعالى: ﴿كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون﴾ ، وقال تعالى: ﴿ما يقال لك إلا ما قد قيل للرسل من قبلك﴾ ؛ فإن الرسل ترسل إلى مخالفين، فيكذبهم بعضهم. والرسول يسمى رسولا على الإطلاق؛ لأنه يرسل إلى قوم بما لا يعرفونه. وليس من شرط الرسول أن يأتي بشريعة جديدة؛ فإن يوسف عليه السلام كان رسولا، وكان على ملة إبراهيم عليه السلام، وداود وسليمان عليهما السلام كانا رسولين، وكانا على شريعة التوراة.
وانظر أقوال العلماء مفصلة في هذه المسألة، في: تفسير الطبري ١٧١٨٩. وأعلام النبوة للماوردي ص ٣٧-٣٨. والفرق بين الفرق للبغدادي ص ٣٤٢. والشفا للقاضي عياض ١٢٥١. وشرح المقاصد للتفتازاني ٢١٧٣. وتفسير القرطبي ١٢٥٤. وزاد المعاد لابن القيم ١٤٣. وطريق الهجرتين له ص ٣٤٩. وشرح الطحاوية ص ١٦٧. وأنوار التنزيل وأسرار التأويل ٤٥٧. ولوامع الأنوار البهية ١٤٩. وأضواء البيان للشنقيطي ٥٧٣٥. ورحلة الحج له ص ١٣٦-١٣٧.". (١)

٤٣. ٤٧-"لصدقهم؛ فيمتنع أن تكون معتادة لغيرهم، ويمتنع أن يأتي من يعارضهم بمثلها، ولا يمتنع أن يأتي نبي آخر بمثلها، ولا أن يأتي من يصدقهم بمثلها؛ فإن تصديقه لهم يتضمن

(١) النبوات لابن تيمية ٧١٨/٢

صدقهم، فلم يأت إلا مع صدقهم.

وقد تكون الآيات تدل على جنس الصدق؛ وهو صدق صاحبها؛ فيلزم صدقه إذا قال: أنا نبي، ولكن يمتنع أن يكون لكاذب.

فهذا ونحوه مما ينكشف به حقيقة هذا الباب[1]، وهو من أهم الأمور.

وإذا فسر خرق العادة: بأنها خرق لعادات غير الأنبياء؛ أي لا يكون لغير جنسهم، وجنس من صدقهم، وفسر عدم المعارضة: بأنه لا يقدر أن يأتي بها من ليس بنبي، أو متبع لنبي، كان المعنى واحدا، واتحدت التفاسير الثلاثة[2].

---

١ وهو الفرق بين النبي والمتنبي، والصادق من الكاذب، وآيات الأنبياء من خوارق السحرة والكهان.

وقد صرح المؤلف بوجوب معرفة الفروق بين آيات الأنبياء وخوارق غيرهم؛ فقال رحمه الله تعالى: "فينبغي أن يتدبر هذا الموضوع، وتعرف الفروق الكثيرة بين آيات الأنبياء وبين ما يشتبه بها؛ كما يعرف الفرق بين النبي والمتنبئ، وبين ما يجيء به النبي، وما يجيء به المتنبئ". انظر ص ١٧٣ من هذا الكتاب.

وقال أيضا رحمه الله تعالى: "فإن الكلام في المعجزات وخصائصها، والفرق بينها وبين غيرها من أشرف العلوم. وأكثر أهل الكلام خلطوا فيه تخليطا". قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق ص ١٦٤.

٢ شيخ الإسلام رحمه الله يوجه تعريف كل من المعتزلة والأشاعرة، وحدهم لآيات الأنبياء، وما يحمله على القول الصحيح، ويبين أنه لو كان مرادهم بالحدود التي حدوها هو هذا المعنى، لاتحد تعريف المعتزلة والأشاعرة مع تعريف أهل السنة والجماعة، وكانت التفاسير الثلاثة صحيحة.

وتفسير ذلك: أن المعتزلة حدوا معجزات الأنبياء بأنها خارقة للعادة، وكذبوا بخوارق الأولياء والسحرة والكهان، ونفوا وجودها، وقالوا: إن خرق العادة لا يكون إلا للأنبياء.

والأشاعرة: جعلوا المعجزة هي الخارق المقرون بالتحدي بالمثل، مع عدم المعارضة، وجوزوا أن يأتي غير الأنبياء بمثل ما أتوا به ولو لم يدعوا النبوة، فسووا بين خوارق الأنبياء والأولياء

والسحرة والكهان.

والشيخ رحمه الله يوضح أن خرق العادة وعدم المعارضة هذا من صفات المعجزة، ليس من حدودها.

ولو أن المعتزلة فسروا خرق العادة بأنها خرق لعادات غير الأنبياء؛ أي لا يكون لغير جنسهم وجنس من صدقهم. ولو أن الأشاعرة فسروا عدم المعارض بأنه لا يقدر أن يأتي بها من ليس بنبي، أو متبع لنبي، كان المعنى واحدا، واتفق كل من المعتزلة والأشاعرة مع تعريف أهل السنة والجماعة.". (١)

٤٤. ٤٨-"الفرق بين المعجزات والسحر عند الأشاعرة

ولهذا يقيم أكابر فضلائهم مدة يطلبون الفرق بين المعجزات والسحر، فلا يجدون فرقا؛ إذ لا فرق عندهم في نفس الأمر١.

---

١ الفروق التي ذكرها الأشاعرة بين المعجزات وخوارق السحرة فروق ضعيفة، لا تميز بين المعجزة والسحر. ويمكن أن نذكر ها هنا بعض أقوال أئمة الأشاعرة التي توضح بعضا من هذه الفروق التي ذكروها.

وقد أورد الباقلاني سؤالا، وهو: "ما الفصل بين السحر والمعجز؟ ". ثم أجاب بقوله: "إن من حق المعجز أن لا يكون معجزا حتى يكون واقعا من فعل الله سبحانه وتعالى على حد خرق عادة البشر، مع تحدي الرسول عليه السلام بالإتيان بمثله، وتقريع مخالفه بتعذر مثله عليه. فمتى وجد الشيء الذي ينفرد الله سبحانه بالقدرة عليه على حد العادة، على غير تحدي نبي به، واحتجاج لنبوته بظهوره، لم يكن معجزا ... فإذا كان ذلك ... كذلك، خرج السحر عن أن يكون معجزا مشبها لآيات الرسل، وإن كان ما يظهر عند فعل الساحر من جنس بعض معجزات الرسل، وما يفعله الله تعالى عند تحديهم به. غير أن الساحر إذا احتج بالسحر، وادعى به النبوة، أبطله الله عليه بوجهين" ...

ثم ذكر هذين الوجهين، وهما: أن ينسيه الله عمل السحر. والوجه الثاني: أن يوجد من

---

(١) النبوات لابن تيمية ٢/٧٧٦

السحرة من يعارضون هذا الساحر المدعي للنبوة. انظر البيان للباقلاني ص ٩٤-٩٥.
إذا: الفرق بين المعجز والسحر عنده: هو التحدي فقط، وإلا فالجنس واحد.
وقال أيضا: "ويجب في الجملة أن لا نستثني في السحر شيئا لا يفعل عنده، إلا ما ورد الإجماع والتوقيف على أنه لا يكون بضرب من السحر". البيان ص ٩١.
أما الجويني: فيرى أن كل ما خرق للنبي من الآيات الكبرى، يقع للولي، ولا فرق بين المعجزة والكرامة إلا دعوى النبوة. انظر: الإرشاد للجويني ص ٣١٧.
ثم يقول عن السحر: "ولا يمتنع عقلا أن يفعل الرب تعالى عند ارتياد الساحر ما يستأثر بالاقتدار عليه، فإن كل ما هو مقدور للعبد، فهو واقع بقدرة الله تعالى عندنا. والدليل على جواز ذلك [يعني السحر] كالدليل على جواز الكرامة، ووجه الميز هاهنا بين السحر والمعجزة؛ كوجه الميز في الكرامة، فلا وجه إلى إعادته". الإرشاد للجويني ص ٣٢٢.
وقال أيضا: "وجنس المعجزة يقع من غير دعوى، وإنما الممتنع وقوعه على حسب دعوى الكاذب". الإرشاد للجويني ص ٣٢٨.
وقال أيضا: "إن المعجز لا تدل لعينها، وإنما لتعلقها بدعوى النبي والرسالة، ونزولها منزلة التصديق بالقول". الإرشاد للجويني ص ٣١٩.
فالجويني: يجعل الفرق بين المعجزة والكرامة هو التحدي فقط، وإلا فبإمكان الولي أن يكون له مثل معراج الرسول، وعصا موسى، وناقة صالح، ونار إبراهيم عليه السلام. ثم يجعل الفرق بين المعجز والسحر مثل الفرق بين المعجزة والكرامة، ويزعم أن بإمكان الساحر أن يأتي بجنس المعجز إذا لم يدع النبوة.
ويذكر الشهرستاني الفرق بين المعجزة والسحر؛ فيقول: "إذا لم يدع الكاذب النبوة، فلا محذور ولا مانع من ظهور الخوارق". نهاية الإقدام للشهرستاني ص ٤٣٤.
ويقول الإيجي: "إنا بينا أن لا مؤثر في الوجود إلا الله. والسحر ونحوه - إلا إن لم يبلغ حد الإعجاز؛ كفلق البحر، وإحياء الموتى، كما هو مذهب جميع العقلاء - فظاهر، وإن بلغ. فأما دون دعوى النبوة والتحدي فظاهر أيضا، أو معه، فلا بد من ألا يخلقه الله على يده، أو أن يقدر غيره على معارضته، وإلا كان تصديقا للكاذب، وأنه محال". المواقف في علم الكلام للإيجي ص ٣٤٦.

وقال المازري عن مذهب الأشعري، وأن الخوارق تقع على أيدي السحرة، مما ليس بمقدور الخلق: "ومذهب الأشعري: أنه يجوز أن يقع به أكثر من ذلك، قال: وهذا هو الصحيح عقلا؛ لأنه لا فاعل إلا الله تعالى. وما يقع من ذلك فهو عادة أجراها الله تعالى، ولا تفترق الأفعال في ذلك، وليس بعضها بأولى من بعض..... فإن قيل: إذا جوزت الأشعرية خرق العادة على يد الساحر، فبماذا يتميز عن النبي؟ فالجواب: أن العادة تنخرق على يد النبي والولي والساحر، لكن النبي يتحدى بها الخلق". شرح النووي على صحيح مسلم ١٤١٧٥.
وقال القرطبي: "قال علماؤنا: لا ينكر أن يظهر على يد الساحر خرق العادات، مما ليس في مقدور البشر،.... وإنما يخلق الله تعالى هذه الأشياء ويحدثها عند وجود السحر، كما يخلق الشبع عند الأكل، والري عند شرب الماء". الجامع في أحكام القرآن للقرطبي ٢٣٣.
وقال ملا علي القاري: "كل ما جاز أن يكون معجزة لنبي جاز أن يكون كرامة لولي، لا فارق بينهما إلا التحدي". شرح الفقه الأكبر ص ٧٩.
وكلامهم في ذلك كثير، وكلها فروق هزيلة كما تبين.
وانظر حول هذا الموضوع أيضا: شرح المقاصد للتفتازاني ٥١١، ٧٢-٧٤. وجوهرة التوحيد للصاوي ص ٩٨. وحاشية الأمير على شرح عبد السلام على الجوهرة ص ١٥٤.
وهكذا نرى الأشاعرة يجعلون جنس الخارق واحد للمعجزة والكرامة والسحر، إلا أن الفرق بين المعجزة والكرامة هو دعوى النبوة والتحدي، والفرق بين الكرامة والسحر هو أن الكرامة تظهر على الرجل الصالح، والسحر يظهر على الرجل الفاسق، والفرق بين المعجزة والسحر هو كالفرق بين المعجزة والكرامة.
وهذه الفروق ضعيفة، وغير مقبولة؛ لأنها لا تميز بين النبي والولي والساحر.
وقد سبقت ردود شيخ الإسلام رحمه الله (في هذا الكتاب ص ٧٢٧-٧٢٨) على من فرق هذه الفروق. وسيأتي مزيد توضيح، ونقد لطريقة الأشعرية في فروقهم هذه، وبيان عدم جدواها في التمييز بين النبي والمتنبي، مما فيه غنية عن ذكره هنا.". (١)

---

(١) النبوات لابن تيمية ٧٩٨/٢

٤٥. ٤٩-"وفي كلامه في هذا الباب١ من الاضطراب ما يطول وصفه. وهو رأس هؤلاء الذين اتبعوه؛ كالقاضي أبي يعلى، وأبي المعالي، والرازي، والآمدي، وغيرهم.

وما يأتي به السحرة والكهان، يمتنع أن يكون آية لنبي، بل هو آية على الكفر، فكيف يكون آية للنبوة، وهو مقدور للشياطين؟.

وآيات الأنبياء لا يقدر عليها جن ولا إنس، وآيات الأنبياء آيات لجنسها، فحيث كانت آية لله، تدل على مثل ما أخبرت به الأنبياء، وإن شئت قلت٢: هي أيات لله، يدل بها على صدق الأنبياء تارة، وعلى غير ذلك تارة.

وما يكون للسحرة والكهان، لا يكون من آيات الأنبياء، بل آيات الأنبياء مختصة بهم.

الفرق بين المعجزات والكرامات

وأما كرامات الأولياء٣: فهي أيضا من آيات الأنبياء؛ فإنها إنما تكون

---

١ يقصد: باب إثبات صدق النبي، والفرق بين خوارقه وخوارق السحرة والكهان.

٢ الشيخ رحمه الله يعرف هنا المعجزة، أو آية النبي اصطلاحا.

٣ يريد شيخ الإسلام رحمه الله أن يذكر الفرق بين المعجزات والكرامات. وقد سبق صنيعه هذا مرارا فيما مضى. انظر ص ٦٠٤، ٧٢٤ من هذا الكتاب.

والأشاعرة لا يفرقون بين المعجزة والكرامة إلا بالتحدي، ويجعلون كل ما خرق للنبي لا يمتنع أن يكون للولي.

يقول الجويني: "صار بعض أصحابنا إلى أن ما وقع معجزة لنبي لا يجوز وقوعه كرامة لولي؛ فيمتنع عند هؤلاء أن ينفلق البحر، وتنقلب العصا ثعبانا، ويحيي الموتى كرامة لولي، إلى غير ذلك من آيات الأنبياء. وهذه الطريقة غير سديدة أيضا. والمرضي عندنا: تجويز جملة خوارق العوائد في معارض الكرامات". الإرشاد للجويني ص ٣١٧.

وقال أيضا: "فإن قيل: ما دليلكم على تجويزها؟ قلنا: ما من أمر يخرق العوائد، إلا وهو مقدور للرب تعالى ابتداء، ولا يمتنع وقوع شيء لتقبيح عقل، لما مهدناه فيما سبق، وليس في وقوع الكرامة ما يقدح في المعجزة؛ فإن المعجزة لا تدل لعينها، وإنما تدل لتعلقها بدعوى النبي الرسالة، ونزولها منزلة التصديق بالقول.....".

ثم قال: "فإن قيل: فما الفرق بين الكرامة والمعجزة؟ قلنا: لا يفترقان في جواز العقل، إلا بوقوع المعجزة على حسب دعوى النبوة". الإرشاد للجويني ص ٣١٧-٣١٨.

وقال الباقلاني: "ولذلك أيضا أجزنا فعل أمثالها [أي المعجزات] ، وما هو من جنس كثير منها، على أيدي الأولياء والصالحين، على وجه الكرامة لهم". البيان للباقلاني ص ٤٨.

والفرق عنده: أن المعجزة لا تكون، حتى يتحدى بها.

وهذه أيضا فروق ضعيفة بين المعجزة والكرامة. وقد انتقدها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، وأوضح القول الحق في هذا الموضوع من هذا الكتاب.". (١)

٤٦. ٥٠-"ذلك، لما كان هؤلاء أولياء، ولم [يكن] ١ لهم كرامات.

لكن يحتاج أن يفرق بين كرامات الأولياء، وبين خوارق السحرة والكهان، وما يكون للكفار، والفساق، وأهل الضلال والغي بإعانة الشياطين لهم؛ كما يفرق بين ذلك، وبين آيات الأنبياء.

والفروق بين ذلك كثيرة، كما قد بسط في غير هذا الموضع٢.

---

١ في ((م)) ، و ((ط)) : تكن.

٢ تقدمت فروق كثيرة في ثنايا هذا الكتاب، انظر في ذلك على سبيل المثال: ص ١١٨-١٢٠، ٥٥٨-٥٥٩.

وانظر كذلك من كتب شيخ الإسلام: الجواب الصحيح ١٨٦، ٥١٩٦، ٦٢٩٧-٣٠١. وشرح الأصفهانية ٢٤٧٢-٤٧٧. والفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ٤٩.". (٢)

٤٧. ٥١-"هو بقول شيطان رجيم فأين تذهبون﴾ ١.

ولما كانت الأنبياء مؤيدة بالملائكة، والسحرة والكهان تقترن بهم الشياطين، كان من الفروق

---

(١) النبوات لابن تيمية ٨٠١/٢

(٢) النبوات لابن تيمية ٨٢٤/٢

التي بينهم: **الفروق** التي بين الملائكة والشياطين.

النبوة عند المتفلسفة

والمتفلسفة الذين لم يعرفوا الملائكة والجن؛ كابن سينا وأمثاله، ظنوا أن هذه الخوارق من قوى النفس، قالوا: والفرق بين النبي والساحر: أن النبي يأمر بالخير، والساحر يأمر بالشر٢. وجعلوا ما يحصل [للممرور] ٣ من هذا الجنس؛ إذ لم يعرفوا صرع الجن للإنسان، وأن الجني يتكلم على لسان الإنسان، كما قد عرف ذلك الخاصة [والعامة] ٤، وعرفه علماء الأمة وأئمتها؛ كما قد بسط في غير هذا الموضع٥.

---

١ سورة التكوير، الآيات ١٩-٢٦.

٢ انظر: كتاب الصفدية ١١٤٣. وشرح الأصفهانية ٢٥٠٤. والرد على المنطقيين ص ٣٢٢.

وقد سبق أن تكلم شيخ الإسلام رحمه الله في هذا الكتاب عن موقف الفلاسفة من النبوة. انظر ص ٦٠٩-٦١٢، ٧٣٠-٧٣٥، ٨٣٤-٨٤٤، ٨٥٦.

٣ في ((ط)) : للمرورن.

وقد تقدم التعريف به ص ٨٣٦.

٤ في ((ط)) : (والعام ة) .

٥ بل إن شيخ الإسلام رحمه الله تعالى يقرر هذه القضية، ويرد على من ينكر دخول الجن في الإنسان في مواضع عديدة من كتبه، فمن ذلك قوله: "وجود الجن ثابت، بكتاب الله وسنة رسوله، واتفاق سلف الأمة وأئمتها. وكذلك دخول الجني في بدن الإنسان ثابت باتفاق أئمة أهل السنة والجماعة؛ قال الله تعالى: ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم ... ﴾ . وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم". وقال عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل: قلت لأبي إن أقواما يقولون: إن الجني لا يدخل في بدن المصروع. فقال: يا بني يكذبون، هذا يتكلم على لسانه.

وهذا الذي قاله أمر مشهور؛ فإنه يصرع الرجل فيتكلم بلسان لا يعرف معناه، ويضرب على

بدنه ضربا عظيما، لو ضرب به جمل لأثر به أثرا عظيما. والمصروع مع هذا لا يحس بالضرب، ولا بالكلام الذي يقوله. وقد يجر المصروع، وغير المصروع، ويجر البساط الذي يجلس عليه ويحول الآلات، وينقل من مكان إلى مكان، ويجري غير ذلك من الأمور من شاهدها أفادته علما ضروريا بأن الناطق على لسان الإنسي والمحرك لهذه الأجسام جنس آخر غير الإنسان. وليس في أئمة المسلمين من ينكر دخول الجني في بدن المصروع وغيره، ومن أنكر ذلك وادعى أن الشرع يكذب ذلك، فقد كذب على الشرع، وليس في الأدلة الشرعية ما ينافي ذلك". مجموع الفتاوى ٢٤٢٧٦-٢٧٧.

ويقول رحمه الله عن صرع الجن للإنس: (وهذا أمر قد باشرناه نحن وغيرنا غير مرة، ولنا في ذلك من العلوم الحسيات رؤية وسماعا ما لا يمكن معه الشك) . كتاب الصفدية ١١٨١.

أما من ينكر ذلك، فقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله أنهم طائفة من المعتزلة، فقال رحمه الله: " ... ولهذا أنكر طائفة من المعتزلة كالجبائي، وأبي بكر الرازي، وغيرهما دخول الجن في بدن المصروع، ولم ينكروا وجود الجن؛ إذ لم يكن ظهور هذا في المنقول عن الرسول كظهور هذا، وإن كانوا مخطئين في ذلك. ولهذا ذكر الأشعري في مقالات أهل السنة والجماعة أنهم يقولون إن الجني يدخل في بدن المصروع؛ كما قال تعالى: ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس﴾ ... " مجموع الفتاوى ١٩١٢.

وممن أنكر صرع الجن للإنس: ابن حزم. انظر كتابه الفصل في الملل والأهواء والنحل ٥٩. والأصول والفروع له ص ١٣٥-١٣٧) .

وانظر عن أسباب صرع الجن في مجموع الفتاوى ١٣٨٢.

ولشيخ الإسلام رحمه الله رسالة اسمها: (إيضاح الدلالة في عموم الرسالة) يتكلم فيها عن الجن وإبطال أحوالهم، وكيفية دفعهم. ويتحدث فيها الشيخ رحمه الله عن تجاربه في إخراج الجن من بدن الإنسان مرات كثيرة يطول وصفها بحضرة خلق كثيرين. انظر: مجموع الفتاوى ١٩٩-٥٦. وانظر ١١٢٩٣، و٢٤٢٧٦-٢٨٢ وكتاب الصفدية ١٦-٧.

ويحدثنا الإمام ابن القيم عن مشاهداته لشيخه - رحمهما الله، فيقول: "شاهدت شيخنا يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه ويقول: قال لك الشيخ اخرجي، فإن هذا لا يحل لك، فيفيق المصروع ولا يحس بألم. وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مرارا. وكان كثيرا

ما يقرأ في أذن المصروع: ﴿أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون﴾ [المؤمنون، الآية ١١٥] . وحدثني أنه قرأها مرة في أذن المصروع، فقالت الروح: نعم. ومد بها صوته. قال: فأخذت له عصا، وضربته بها في عروق عنقه، حتى كلت يداي من الضرب، ولم يشك الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب، ففي أثناء الضرب قالت: أنا أحبه، فقلت لها: هو لا يحبك. قالت: أنا أريد أن أحج به، فقلت لها: هو لا يريد أن يحج معك. فقالت: أنا أدعه كرامة لك. قال: قلت: لا، ولكن طاعة لله ولرسوله. قالت: فأنا أخرج منه. قال: فقعد المصروع يلتفت يمينا وشمالا، وقال: ما جاء بي إلى حضرة الشيخ؟ قالوا له: وهذا الضرب كله؟ فقال: وعلى أي شيء يضربني الشيخ ولم أذنب. ولم يشعر بأنه وقع به ضرب البتة. وكان يعالج بآية الكرسي، وكان يأمر بكثرة قراءتها المصروع ومن يعالجه بها، وبقراءة المعوذتين. وبالجملة: فهذا النوع من الصرع وعلاجه لا ينكره إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة ... ". زاد المعاد ٤٦٨-٦٩.

ولسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله رسالة مطبوعة، اسمها: (إيضاح الحق في دخول الجني في الإنسي، والرد على من أنكر ذلك) .". (١)

٤٨. ٥٢-"كل ذلك مناقض للنبوة؛ فإن النبي لا يكون إلا مؤمنا، وهؤلاء كفار؛ فوجود ما يناقض الإيمان هو مناقض للنبوة بطريق الأولى، وهو آية، ودليل، وبرهان على عدم النبوة، فيمتنع أن يكون دليلا على وجودها.

وجميع ما يختص بالسحرة والكهان وغيرهم ممن ليس بنبي، لا يخرج عن مقدور الإنس والجن١.

وأعني بالمقدور: ما يمكنهم التوصل إليه بطريق من الطرق٢؛ فإن من الناس من يقول: إن المقدور لا بد أن يكون في محل القدرة٣.

---

١ هذا من الفروق التي يميز بها النبي من المتنبئ، والصادق من الكاذب.

٢ التي أقدر الله عليها الجن والإنس. انظر ما سبق ص ١٦٤، ٢٢٣، ٦٠٦، ٣٦١، ٦٧٢.

٣ هذا من تعريفات الأشاعرة للكسب - عندهم. انظر: شرح جوهرة التوحيد للباجوري

---

(١) النبوات لابن تيمية ٨٣٧/٢

ص ٢١٩. وشرح الصاوي على جوهرة التوحيد ص ١٤٩-١٥٠.
وانظر كذلك: مجموع الفتاوى ٨٤٠٤، ٤٦٧. وشفاء العليل لابن القيم ص ١٢١-١٢٢.
وهذه المسألة لها تعلق بالاستطاعة والقدرة.
وقد وقع الخلاف فيها على أقوال، تبعا للخلاف الواقع في القدر:
فالجهمية، وهم الجبرية: قالوا بنفي القدرة لا مع الفعل ولا قبله؛ لأن العبد عندهم لا اختيار له.
والمعتزلة: أثبتوا القدرة قبل الفعل، ونفوا أن تكون معه.
أما الأشاعرة، فقالوا: إن القدرة مع الفعل، لا يجوز أن تتقدمه، ولا أن تتأخر عنه، بل هي مقارنة له، وهي من الله تعالى، وما يفعله الإنسان بها فهو كسب له.
وأهل السنة قالوا: إن القدرة تقع على نوعين:
أ - قدرة أو استطاعة للعبد، بمعنى الصحة والتوسع والتمكن وسلامة الآلات، وهي التي تكون مناط الأمر والنهي، وهي المصححة للفعل. فهذه لا يجب أن تقارن الفعل، بل تكون قبله متقدمة عليه.
ب- والاستطاعة أو القدرة التي يجب معها وجود الفعل، وهذه هي الاستطاعة المقارنة للفعل الموجبة له.
انظر: الملل والنحل ١٨٥. والإرشاد ص ٢١٩-٢٢٠. والإنصاف ص ٤٦. والتمهيد ص ٣٢٣-٣٢٥. ومجموع الفتاوى ٨١٢٩-١٣٠، ٢٩٠-٢٩٢، ٣٧١-٣٧٦، ٤٤١، ١٠٣٢، ١٨١٧٢-١٧٣. ودرء تعارض العقل والنقل ٩٢٤١ وشرح الطحاوية ص ٦٣٣-٦٣٩. وموقف ابن تيمية من الأشاعرة ٣١٣٣١-١٣٣٢. والماتريدية ص ٤٢٤-٤٢٥.
وقد ناقش شيخ الإسلام رحمه الله قضية الكسب عند الأشاعرة، ورد عليها في مواضع عديدة من مصنفاته القيمة، فمن ذلك قوله عنهم: "وأخذوا يفرقون بين الكسب الذي أثبتوه، وبين الخلق؛ فقالوا: الكسب: عبارة عن اقتران المقدور بالقدرة الحادثة، والخلق هو المقدور بالقدرة القديمة. وقالوا أيضا: الكسب هو الفعل القائم بمحل القدرة عليه، والخلق هو الفعل الخارج عن محل القدرة عليه. فقال لهم الناس: هذا لا يوجب فرقا بين كون العبد كسب، وبين كونه فعل وأوجد وصنع وعمل ونحو ذلك؛ فإن فعله وإحداثه وعمله وصنعه هو أيضا مقدور

بالقدرة الحادثة، وهو قائم في محل القدرة الحادثة. وأيضا فهذا فرق لا حقيقة له؛ فإن كون المقدور في محل القدرة أو خارجا عن محلها لا يعود إلى نفس تأثير القدرة فيه، وهو مبني على أصلين: أن الله لا يقدر على فعل يقوم بنفسه، وأن خلقه للعالم هو نفس العالم. وأكثر العقلاء من المسلمين وغيرهم على خلاف ذلك. والثاني: أن قدرة العبد لا يكون مقدورها إلا في محل وجودها، ولا يكون شيء من مقدورها خارجا عن محلها. وفي ذلك نزاع طويل ليس هذا موضعه. وأيضا: فإذا فسر التأثير بمجرد الاقتران، فلا فرق بين أن يكون الفارق في المحل أو خارجا عن المحل". مجموع الفتاوى ٨١١٩.

وانظر عن الكسب عند الأشاعرة: مجموع الفتاوى ٨١١٨-١٢٠، ٣٨٧، ٤٠٣، ٤٦٧-٤٦٨. والصفدية ١١٤٩-١٥٣. وشرح الأصفهانية ص ١٤٩-١٥٠، ٣٥٠. ودرء تعارض العقل والنقل ١٨٢-٨٤، ٤٦٥،، ٦٤٩، ٧٢٤٧-٢٤٨، ٩١٦٧، ١٠١١٤-١١٥." (١)

٤٩. ٥٣-"بخلاف اسم الساحر؛ فإنه اسم معروف في جميع الأمم. وقد يدخل في ذلك عندهم المخدوم الذي تخبره الشياطين ببعض الأمور الغائبة.

ولكون الساحر يأتي بالخوارق شبهوا النبي [به] ١، وقالوا: ساحر. فدل ذلك على قدر مشترك.

من الفروق بين النبي والساحر

لكن الفرقان بينهما أعظم، كالفرق بين الملائكة والشياطين، وأهل الجنة وأهل [النار] ٢، وخيار الناس وشرارهم. وهذا أعظم الفروق بين الحق والباطل٣.

والكفار قالوا عن الأنبياء: إنهم مجانين وسحرة٤.

[فكما] ٥ يعلم بضرورة العقل من وجود أعظم الفرق بينهم وبين المجانين، وأنهم أعقل الناس وأبعدهم عن الجنون، فكذلك يعلم بضرورة العقل أعظم الفرق بينهم وبين السحرة، وأنهم أفضل الناس وأبعدهم عن السحر.

فالساحر يفسد الإدراك، حتى يسمع الإنسان الشيء، ويراه، ويتصور خلاف ما هو عليه٦.

---

(١) النبوات لابن تيمية ٢/٩٩٢

١ ما بين المعقوفتين ساقط من ((م)) ، و ((ط)) .

٢ ما بين المعقوفتين ملحق في ((خ)) بين السطرين.

٣ سبق أن ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فروقا كثيرة في هذا الكتاب، انظر ص: ٤٧٨، ٥٠٧-٥١٣، ٥٨٩-٦٣٣، ٦٧١-٦٧٤، ٧٦٦-٧٧٩، ٧٩٧-٧٩٩، ٨٤٤، ٩٥٥، ٩٨٧، ١٠٠٣، ١٠٢٠.

٤ وقد حكى الله تعالى عن الكفار قولهم عن الأنبياء أنهم سحرة أو مجانين، قال تعالى: ﴿كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون﴾ . سورة الذاريات، الآيتان ٥٢-٥٣.

٥ في ((خ)) : فكلما. وما أثبت من ((م)) ، و ((ط)) .

٦ وقد سحر النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله؛ سحره اليهودي ابن أعصم. قالت عائشة رضي الله عنها: "سحر النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله..".

رواه البخاري في صحيحه٣١١٩٢، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده. ومسلم في صحيحه٤١٧١٩-١٧٢١، كتاب السلام، باب السحر. ومسند الإمام أحمد ٦٥٠، ٥٧، ٦٣، ٦٤.". (١)

٥٠. ٥٤-"والمقصود هنا: الكلام على الفرق بين آيات الأنبياء وغيرهم، وأن من قال١: إن آيات الأنبياء، والسحر، و [الكهانة] ٢، والكرامات، وغير ذلك من جنس واحد، فقد غلط أيضا.

المتكلمون لم يعرفوا قدر آيات الأنبياء

والطائفتان٣ لم يعرفوا قدر آيات الأنبياء، بل جعلوها من هذا الجنس؛ فهؤلاء٤ نفوه، وهؤلاء٥ أثبتوه وذكروا فرقا لا حقيقة له.

وإذا قال القائل: آيات الأنبياء لا يقدر عليها [إلا الله، أو أن الله يخترعها ويبتدئها بقدرته،

(١) النبوات لابن تيمية ١٠٤٩/٢

أو أنها من فعل الفاعل المختار، ونحو ذلك٦.

الرد على الأشاعرة

قيل له: هذا كلام مجمل. فقد يقال عن كل ما يكون آية: لا يقدر عليه إلا الله] ٧؛ فإن الله خالق كل شيء، وغيره لا يستقل بإحداث شيء. وعلى هذا: فلا فرق بين المعجزات وغيرها.

وقد يقال: لا يقدر عليها إلا الله: أي هي خارجة عن مقدورات

---

١ وهم الأشاعرة والماتريدية.

انظر: مجموع الفتاوى ١٣٩٠. وانظر ما سبق في هذا الكتاب ص ٥٨٥، ٥٨٦. وما سيأتي ص ١٣١٥-١٣١٦.

٢ في ((خ)) : الكهان. وما أثبت من ((م)) ، و ((ط)) .

٣ وهم المعتزلة والأشاعرة.

٤ وهم المعتزلة الذين نفوا السحر والكهانة والكرامات، كما سبق بيانه. انظر: ص ١٤٧-١٥٢، ٥٨٥.

٥ وهم الأشاعرة، أثبتوا السحر والكهانة والكرامات والمعجزات، ولم يجعلوا بينها فروقا حقيقية؛ كما سبق بيانه في أول هذا الكتاب ص ١٥١-١٥٥، وفي ص ٥٠١-٥٠٣ منه.

٦ انظر: البيان للباقلاني ص ٨-١٠، ١٤، ١٩، ٥٧. وانظر ما سبق بيانه في هذا الكتاب ص ٢٥١-٢٥٧.

٧ ما بين المعقوفتين مكرر في ((خ)) ، و ((م)) ، و ((ط)) .". (١)

٥١. ٥٥-"من الفروق بين آيات الأنبياء، وبين السحر والكهانة.

من الفروق بين آيات الأنبياء وبين خوارق السحرة والكهان

وبينهما فروق كثيرة، أكثر من عشرة١.

أحدها: أن ما تخبر به الأنبياء، لا يكون إلاصدقا. وأما ما يخبر به من خالفهم؛ من السحرة،

---

(١) النبوات لابن تيمية ١٠٦٤/٢

[والكهان] ٢، وعباد المشركين، وأهل الكتاب، وأهل البدع والفجور من المسلمين؛ فإ نه لابد فيه من الكذب.

[الثاني: أن الأنبياء لا تأمر إلا بالعدل، ولا تفعل إلا العدل] ٣.

---

١ ذكر الشيخ رحمه الله **الفروق** بين آيات الأنبياء، وبين السحرة والكهان منظمة في ص ٦٧١-٦٧٣ من هذا الكتاب، وقد جعلها اثني عشر فرقا.

وانظر ما سبق في هذا الكتاب، ص ٦٧١-٦٧٣، ٧٩٨، ٨٤٤، ٩٨٧، ١٠٢٠.

٢ في ((ط)) : الكهاه.

٣ ما بين المعقوفتين ملحق بهامش ((خ)) .". (١)

٥٢. ٥٦-"وحده بما أمر، ويصدقون بجميع ما جاءت به الأنبياء.

ومن خالفهم: لا يكون إلا مشركا، ومكذبا ببعض ما أنزل الله. وبين الطائفتين ١ **فروق** كثيرة غير خوارق العادات.

الحادي عشر: أن النبي هو وسائر المؤمنين لا يخبرون إلا بحق،

---

١ أي بين جنس الأنبياء، وجنس المتنبئين من السحرة والكهان.". (٢)

٥٣. ٥٧-"وأن الشمس هي العقل لكونه هو المفيض على النفس كالشمس مع القمر

وهم مضطربون في هذا التأويل فإن العقول عندهم عشرة والنفوس تسعة والشمس والقمر إثنان والكواكب كثيرة فلا ينطبق هذا على هذا.

ولهذا كلامهم في المطابقة مضطرب كما تقدم.

وملخصه أنه جعل الكواكب من النفوس المتعددة.

وجعل القمر كنفس الفلك التاسع وجعل الشمس هي العقل.

---

(١) النبوات لابن تيمية ١٠٧٤/٢

(٢) النبوات لابن تيمية ١٠٩٠/٢

لكن المقصود أن هذا مما يعلم بالاضطرار أنه ليس هو المراد بالآية ولم يقله أحد من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين بل قد اتفق كل من تكلم في تفسير القرآن من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين على أن المراد بالكوكب والقمر والشمس ما هو معروف من مسميات هذه الأسماء وهذه الأعيان المشهودة المستكثرة ولا كان أحد من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين يثبت العقول والنفوس كما يثبتها هؤلاء المتفلسفة ولا الملائكة المذكورون في الكتاب والسنة على الصفة التي ينص هؤلاء عليها وما يذكرونه من العقول والنفوس فضلا عن أن تسميها عقولا ونفوسا بل بينهما من **الفروق** والمخالفات ما لا يكاد يحصيه إلا الله.

ولفظ الكوكب والشمس والقمر معرفا بلام التعريف والبزوغ والأفول لا يحتمل ما يذكرونه من العقول والنفوس في لغة العرب بوجه من الوجوه.

والذين نقلوا القرآن لفظه ومعناه عن الرسول قد علم بالتواتر". (١)

٥٤. ٥٨-"العمل وشاع بين المسلمين كان هو من أعظم الناس إنكارا لذلك لكن بين تقدير العمل وبين وقوعه في الخارج **فروق** عظيمة وهما مع أنهما لا يصلحان إلا لله فيمتنع وجود ذاته بدونهما بحيث لو قدر عدم ذلك للزم تقدير المحذور الممتنع من النقص والعيب في ذات الله فكان وجودها من لوازم ذاته وكمالها التي لا ينبغي أن تعرى الذات وتجرد عنها كما أن العبد لو تجرد عن اللباس لحصل له من النقص والعيب بحسب حاله ما يوجب أن يحصل له لباسا وأيضا فاللباس يحجب الغير عن المشاهدة لبواطن اللابس وملامستها وكبرياء الله وعظمته تمنع العباد من إدراك البصر له ونحو ذلك كما في الحديث الصحيح الذي في صحيح مسلم عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال جنات الفردوس أربع".
(٢)

(١) بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية ص/٣٥٥
(٢) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ٢٧٥/٦

٥٥. ٥٩-"الاعتناء به في فهم كلام المتكلمين وتفسيره وتأويله ومعرفة المراد به فإن اللغة الواحدة تشتمل على لغة أصلية وعلى أنواع من الاصطلاحات الطارئة الخاصة والعامة فمن اعتاد المخاطبة ببعض تلك الاصطلاحات يعتقد أن ذلك الاصطلاح هو اصطلاح أهل اللغة نفسها فيحمل عليه كلام أهلها فيقع في هذا غلط عظيم وقد قيل أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء فعلينا أن نعرف لغة النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يخاطب بها خصوصا فإنها هي الطريق إلى معرفة كلامه ومعناه حتى أن بين لغة قريش وغيرهم **فروقا** من لم يعرفها فقد يغلط في ذلك وإذا كان كذلك فلا يعرف في لغة النبي صلى الله عليه وسلم بل ولا غيرها من لغات العرب أنهم يسمون كل ذات حقيقة معينة شخصا كما هو العرف الخاص لبعض الناس كما تقدم بل هذا معلوم الفساد بالضرورة من لغتهم إذ هذا يقتضي أن يسموا كل معين بحكم شخصا حتى يسموا كل عرض معين من الطعوم والألوان والأراييح خصا وهذا باطل قطعا". (١)

٥٦. ٦٠-"وجود الفرق والتميز ومثل هذا كثير لكن قد يحصل الاشتباه على بعض الناس بحيث لا يميز بينهما كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فهذا دليل على أن بعض الناس يعلمها ويميز منها الحلال من الحرام وإن كان غيره لا يمكنه ذلك فالمشتبهات قد يعلم **الفروق** بينها بعض الناس دون بعض وهذا الموضع ينبغي تحقيقه فإنه سبحانه وتعالى قد وصف القرآن كله بأنه محكم في عدة آيات كقوله تعالى أحكمت آياته ثم فصلت [هود ١] وقوله تعالى الر تلك آيات الكتاب الحكيم (١) [يونس ١] وقوله تعالى الم (١) تلك آيات الكتاب الحكيم (٢) [لقمان ١-٢] وقوله تعالى ذلك نتلوه عليك من الآيات والذكر الحكيم (٥٨) [آل عمران ٥٨] كما وصفه بأنه بيان وبأنه مبين في مثل قوله تعالى رسولا يتلو عليكم آيات الله مبينات ليخرج الذين آمنوا وعملوا الصالحات من الظلمات إلى النور [الطلاق ١١] ووصفه بأنه

---

(١) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ٧/٤٠٠

مبين في قوله تعالى تلك آيات القرآن وكتاب مبين (١) [النمل ١] وقوله تعالى تلك". (١)

٥٧. ٦١-"الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وجيرانا خيرا من جيرانه وأهلا خيرا من أهله وأعذه من عذاب النار وعذاب القبر وأفسح له في قبره ونور له فيه ونحو ذلك من الدعاء له. وقام الآخر فقال: يا سيدي أشكو لك ديوني وأعدائي وذنوبي، وأنا مستغيث بك مستجير بك أجرني أغثني ونحو ذلك؛ لكان الأول عابدا لله ومحسنا إلى خلقه محسنا إلى نفسه بعبادة الله ونفع عباده وهذا الثاني مشركا بالله مؤذيا ظالما معتديا على هذا الميت ظالما لنفسه.

فهذا بعض ما بين " البدعية " و " الشرعية " من **الفروق**. والمقصود أن صاحب " الزيارة الشرعية " إذا قال: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾ كان صادقا؛ لأنه لم يعبد إلا الله ولم يستعن إلا به وأما صاحب " الزيارة البدعية " فإنه عبد غير الله واستعان بغيره.

فهذا بعض ما يبين أن " الفاتحة " أم القرآن: اشتملت على بيان المسألتين المتنازع فيهما: " مسألة الصفات الاختيارية " ومسألة " الفرق بين الزيارة الشرعية والزيارة البدعية ". والله تعالى هو المسئول أن يهدينا وسائر إخواننا إلى صراطه المستقيم صراط الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا.". (٢)

٥٨. ٦٢-"و (المقصود هنا) ذكر أهل الاستقامة من الطائفتين، والكلام على حال أهل العبادة والإرادة الذين خرجوا عن الهوى وهو الفرق الطبعي وقاموا بما علموه من الفرق الشرعي. وبقي " قسم ثالث " ليس لهم فيه فرق طبعي ولا عندهم فيه فرق شرعي فهو الذي جروا فيه مع الفعل والقدر.

وأما من جرى مع الفرق الطبعي إما عالما بأنه عاص وهو العالم الفاجر أو محتجا بالقدر أو بذوقه ووجده معرضا عن الكتاب والسنة وهو العابد الجاهل فهذا خارج عن الصراط المستقيم.

---

(١) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ٣٥٥/٨

(٢) جامع الرسائل لابن تيمية - رشاد سالم ٦٤/٢

وهذا مما يبين حال كمال حال الصحابة وأنهم خير قرون هذه الأمة؛ إذ كانوا في خلافة النبوة يقومون **بالفروق** الشرعية في جليل الأمور ودقيقها مع اتساع الأمر والواحد من المتأخرين قد يعجز عن معرفة **الفروق** الشرعية فيما يخصه كما أن الواحد من هؤلاء يتبع هواه في أمر قليل. فأولئك مع عظيم ما دخلوا فيه من الأمر والنهي لهم العلم الذي يميزون به بين الحسنات والسيئات ولهم القصد الحسن الذي يفعلون به الحسنات. والكثير من المتأخرين العالمين والعابدين يفوت أحدهم العلم في كثير من الحسنات والسيئات حتى يظن السيئة حسنة وبالعكس، أو يفوته القصد في كثير من الأعمال حتى يتبع هواه فيما وضح له من الأمر والنهي.

فنسأل الله أن يهدينا الصراط المستقيم صراط الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.". (١)

٥٩. ٦٣-"يحضر له طعاما أو شرابا في الهواء، ويكون ذلك مما قد أخذه من بعض الأماكن، وكثير منه يكون مسروقا قد سرقه وأخذه الشيطان من مال من خان شريكه، أو من مال من لم يذكر اسم الله عليه.

وهؤلاء من جنس الكهان، قد يوحون إلى أوليائهم من الإنس بعض ما يكاشفون به، ولابد أن يكذبوا في بعض ما يخبرون به، لكن ما كان مستورا عنهم قد ذكر صاحبه عليه اسم الله لا يرونه ولا يخبرون به. وهذا من **الفروق** بين إخبار هؤلاء وبين إخبار المسيح بما يأكلون ويدخرون في بيوتهم، فإن المسيح يخبر بالبواطن التي تكون محجوبة عن الجن، كما يحجب عنهم الأشياء بذكر اسم الله تعالى. فالآكل متى ذكر اسم الله لم يشركه الشيطان في طعامه، وإن سمى الله عند دخول المنزل لم يشركه في دخول البيت، وإن لم يسم الله لا في هذا ولا هذا أدرك المبيت والطعام، كما بين النبي - صلى الله عليه وسلم - ذلك في الحديث المعروف . (١)

والمسيح يخبر بذلك، وأيضا فخبر المسيح صدق كله، ليس في شيء منه كذب، وهؤلاء الذين يخبرون عن إعلام الشياطين لهم لابد أن يكذبوا. قال تعالى: (هل أنبئكم على من تنزل

---

(١) جامع الرسائل لابن تيمية - رشاد سالم ١٧٩/٢

الشياطين (٢٢١) تنزل على كل أفاك أثيم (٢٢٢) يلقون السمع وأكثرهم كاذبون (٢٢٣))
(٢) . والكلام على جنس هذا وأقسامه مذكور في مواضع.
والمقصود أن مرور هؤلاء على المواقيت مع إرادة الوقوف بعرفة ليس مشروعا بالإجماع، لا واجبا ولا مستحبا، بل هو منهي عنه لا

---

(١) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (١٠٩٦) ومسلم (٢٠١٨) عن جابر.
(٢) سورة الشعراء: ٢٢١-٢٢٣.". (١)

٦٠. ٦٤-"بقوله: "رجل ذكر ... ". وكذا فيما يوافق هذا الموضع من النسخة الثانية. وهذا مما يؤكد أن أصل النسختين واحد.
وقد اهتديت إلى الترتيب الصحيح لكلام المؤلف بمراجعة النسخ الثلاث الناقصة التي كانت تحتوي على تلك النصوص بسياقها الطبيعي، وهي:
١- نسخة فيسبادن بألمانيا برقم [٣٩٦٨] (ق ١٤١-١٥٥) .
٢- نسخة دار الكتب المصرية برقم [٦٩٥] (ق٩٨-١٠٩) .
٣- نسخة المكتبة السعودية التابعة للإفتاء برقم [٨٦/٥٧٢] (ق٦-١٤) .
هذه النسخ الثلاث تتفاوت في الصحة، وبعضها أسوأ من بعض، فلا يمكن الاعتماد على واحدة منها، لشيوع التصحيف والتحريف والسقط فيها جميعا، كما يظهر ذلك بمقابلتها على النسختين المغربيتين. إلا أنها أفادت في معرفة الترتيب الصحيح لكلام المؤلف كما ذكرت، وترجيح بعض الكلمات الموجودة فيها إذا كان ما في النسختين لا وجه له أو مبنيا على التحريف الواضح.
وكان منهجي في إثبات النص أن أختار من النسختين الكاملتين ما هو أصح وأنسب في السياق وأقرب إلى أسلوب المؤلف، وأشير إلى ما يخالفه في التعليق، ولم أذكر جميع الفروق والتحريفات، فلا فائدة منها في فهم الكلام، ولا يجوز نسبتها إلى المؤلف، لأن النص لم يصل

---

(١) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ٢١٧/١

إلينا بخطه.". (١)

٦١. ٦٥-"[٨/١٧٣٧م] (ص١٣٤- ١٣٦) ، وهي نسخة ناقصة الآخر، بخط نسخ معتاد، كتبت في القرن الثالث عشر تقديرا.

[٣/٢٢٦٣م] (ص١٢٦-١٣٥) ، نسخة جيدة بخط نسخ معتاد، كتبت في القرن الثالث عشر تقديرا.

[٢٠/١٦٣٩م] (ص٤٤٧-٤٥٦) ، ضمن مجموع بخط نسخ معتاد، كتبه عبد الله بن إبراهيم بن محمد المعروف بالربيعي سنة ١٣٥٠ (١) .

٧- نسخة ناقصة في المكتبة المحمودية بالمدينة برقم [٢٠٩٣] (ق٥٩ب-٦٠ب) كتبت سنة ١١٨٤. وتوجد هذه المسألة مع اختلاف كثير ضمن "جلاء العينين في محاكمة الأحمدين" للألوسي (ص٤٣٧-٤٤٩ من طبعة المدني سنة ١٤٠١) ، ومقتطفات منها في "مجموع الفتاوى" (٥/٢٥٦- ٢٦١) .

وقد اعتمدت في تحقيقها هنا على النسخ القديمة، واستعنت بما في "جلاء العينين" دون إثبات جميع الفروق، فإنها كثيرة وقليلة الجدوى.

(٩) "قاعدة شريفة في الرضا الشرعي ... ": أصلها من مجموعة عاشر أفندي الموصوفة برقم (١) ، وهي فيها (الورقة ٢٥٨أ- ٢٥٩ب) .

(١٠) "فصل: الأقوال نوعان": هذا أيضا من مجموعة عاشر أفندي (الورقة ٢٠٧أ- ٢٠٨أ)
.

(١١) "قاعدة في شمول آي الكتاب والسنة والإجماع أمر الثقلين الجن والإنس": توجد نسختها الخطية في المكتبة الأزهرية برقم [١٨٢مجاميع] ٤٤٨٥، وهي بخط عبد المنعم البغدادي الحنبلي

---

(١) انظر وصف النسخ الثلاث في فهرس مخطوطات جامعة الملك سعود (٥/٤٦-٤٧)

---

(١) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ٢/٢٤٤

.". (١)

٦٢. ٦٦-"وينعقد النكاح لازما بدون حصول غرض المشترط. فألزموه ما لم يلتزمه ولا ألزمه به الشارع، ولهذا صحح من قال ذلك نكاح الشغار ونحوه مما شرط فيه نفي المهر، وصححوا نكاح التحليل لازما مع إبطال شرط التحليل، وأمثال ذلك.

وقد ثبت في الصحيحين (١) عن عقبة بن عامر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "إن أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج". فدك النص على أن الوفاء بالشروط في النكاح أولى منه بالوفاء بالشروط في البيع، فإذا كانت الشروط الفاسدة في البيع لا يلزم العقد بدونها، بل إما أن يبطل العقد، وإما أن يثبت الخيار لمن فات غرضه بالاشتراط إذا بطل الشرط، فكيف بالشروط في النكاح؟.

وأصل عمدتهم كون النكاح يصح بدون تقدير الصداق، كما ثبت بالكتاب والسنة والإجماع. فقاسوا النكاح الذي شرط فيه نفي المهر على النكاح الذي ترك تقدير الصداق فيه، كما فعل أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأكثر متأخري أصحاب أحمد. ثم طرد أبو حنيفة قياسه، فصحح نكاح الشغار بناء على أن لا موجب لفساده إلا إشغاره عن المهر، وهذا ليس مفسدا.

وأما الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد فتكلفوا الفرق بين الشغار وغيره، بأن فيه تشريكا في البضع أو تعليقا للعقد أو غير ذلك، مما قد بسط في غير هذا الموضع (٢) ، وبين فيه أن كل هذه فروق غير مؤثرة، وأن الصواب مذهب أهل المدينة مالك وغيره،

---

(١) البخاري (٢٧٢١، ٥١٥١) ومسلم (١٤١٨) .

(٢) انظر "مجموع الفتاوى" (٢٠/٣٧٩) و"نظرية العقد" (ص١٧٥ وما بعدها) .". (٢)

---

(١) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ٣/١٥

(٢) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ٣/٤١٤

٦٣.	٦٧-"مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد، فهذه مجموعة خامسة من "جامع المسائل" تحوي ١٨ رسالة وفتوى لم تنشر ضمن "مجموع الفتاوى" (طبعة الرياض) ، اعتمدت في إخراجها على أصول خطية، ووجدت اثنتين منها (برقمي ٣ و٩) ضمن كتب مطبوعة، فاعتمدت عليها لعدم العثور على مخطوطاتهما في المكتبات التي زرتها أو راجعت فهارسها.

والرسائل الآتية بأرقام (١، ٤، ٦، ٧، ١٠، ١٢، ١٣، ١٤) تطبع هنا لأول مرة، والبقية طبعت من قبل طبعات متفاوتة في الصحة وعلى مناهج مختلفة في التعليق والتحقيق. ومجمل ما لاحظته في أكثر هذه الطبعات -مع اعترافي بفضل السبق للقائمين عليها- أنهم لم يهتموا بضبط النص وتحريره وإخراجه سالما من التصحيف والتحريف والسقط، بل انصرفوا إلى التعليق عليها، ونقل كلام المؤلف من كتبه الأخرى في صفحات، والتعريف بالأعلام والبلدان والفرق، وإحصاء الفروق بين النسخ (وجلها من تحريف النساخ) . وألحق بعضهم بالكتاب فصولا ليست منه، كما في "الأموال السلطانية" (الطبعة الثانية بمكة المكرمة ١٤٠٩) ص ٩٣-٩٩، وفي "شرح حديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن" (ط. دار ابن حزم) ص ٤٦-٥٥.". (١)

٦٤.	٦٨-"والمرجئة والجهمية يقولون: إيمان الفاسق تام كامل لم ينقص منه شيء، ومثل هذا إيمان الصديقين والشهداء والصالحين. ويتأولون مثل هذا الحديث على أن المنفي موجب الإيمان، أو ثمرته، أو العمل به، ونحو ذلك من تأويلاتهم.

والصحابة والتابعون لهم بإحسان، وأهل الحديث، وأئمة السنة يقولون: لا يخلد في النار من أهل التوحيد أحد، بل يخرج منها من في قلبه مثقال ذرة من إيمان كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة، بخلاف قول الخوارج والمعتزلة.

ويقولون: إن الإيمان يتفاضل، وليس إيمان من نفى الشارع عنه الإيمان كإيمان أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

---

(١) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ٥/٥

ومنهم من ينفي عنه إطلاق الاسم، ويقول: خرج من الإيمان إلى الإسلام، كما يروى ذلك عن أبي جعفر الباقر وغيره. وهو قول كثير من أهل السنة من أصحاب أحمد وغيرهم، وقال بمعنى هذا القول حماد بن سلمة، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل في غير موضع، وسهل بن عبد الله التستري وغيرهم من أئمة السنة.

فإن أصحاب المنزلة بين المنزلتين ينفون اسم الإسلام، وأولئك يقولون بالتخليد في النار، وأولئك يقولون: ليس معه من الإيمان شيء. وهم لا يقولون معه من الإيمان شيء ما يخرج به من النار ويدخل به الجنة، وبين القولين هذه **الفروق** الثلاثة.

وعلى هذا قول من يقول إن الأعراب الذين قالوا: (ءامنا) ،". (١)

٦٥. ٦٩-"وقد يقال: هذا من جنس تطبيق الحوادث الماضية إلى اليوم بالحوادث الماضية إلى أمس، فإن كلاهما لا يتناهى مع التفاضل.

وهو الوجه الخامس الذي سيأتي.

لكن بينهما **فروق** مؤثرة:

منها: أنه هناك هذه الحوادث هي تلك بعينها، لكن زادت حوادث اليوم، فغاية تلك: أن يكون ما لا إبتداء له من الحوادث لا يزال في زيادة شيئا بعد شيء، وأما هنا: فهذه الدورات ليست تلك.

ومنها: أنه هناك فرض انطباق اليوم على الأمس، مع اشتراكهما في عدم البداية، وهذا التطبيق ممتنع.

فإن حقيقته: أنا نقدر تماثلهما وتفاضلهما، فإنه إذا طبق أحدهما على الآخر لزم التماثل مع التفاضل، لأنهما استويا في عدم البداية وفي حد النهاية، وهما متفاضلان، وهذا تقدير ممتنع، بخلاف الدورتين، فإنهما هنا مشتركان في عدم البداية، وفي حد النهاية، فالتفاضل هنا حاصل مع الاشتراك في عدم النهاية عند هؤلاء، فهذا لا يحتاج إلى فرض وتقدير، حتى يقال: هو تقدير ممتنع، بخلاف ذلك.

ولكن التقابل يوافق ذلك التقابل في أن كليهما قد عدمت فيه الحوادث الماضية، ويوافقه في

---

(١) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ٢٤٢/٥

أن كليهما قد قدر فيه انتهاء الحوادث من أحد الجانبين، فهما متفقان من هذين الوجهين، مفترقان من ذينك الوجهين.". (١)

٦٦. ٧٠-"عليه دليلا يوجب موافقتك، سواء كان سمعيا أو عقليا، وأنت تدعي أن هذا من العلوم المشتركة العقلية، وهذه الأمور لبسطها موضع آخر.

والمقصود هنا التنبيه على هذا الأصل الذي نشأ منه التنازع أو الاشتباه في مسائل الصفات من هذا الوجه.

وتفريق هؤلاء المتلكمين في الصفات اللازمة للموصوف بين ما سموها نفسية وذاتية، وما سموها معنوية، يشبه تفريق المنطقيين في الصفات اللازمة بين ما سموه ذاتيا مقوما داخلا في الحقيقة، وما سموه عرضيا خارجا عن الذات، مع كونه لازما لها.

وتفريقهم في ذلك بين لازم الماهية ولازم وجود الماهية.

كما قد بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضع.

وبين أن هذه **الفروق** إنما تعود عند الحقيقة إلى الفرق بين ما يتصور في الأذهان، وهو الذي قد يسمى ماهية، وبين ما يوجد في الأعيان، وهو الذي قد يسمى وجودها، وأن ما يتصور في النفس من المعاني ويعبر عنه بالألفاظ: له لفظ دل عليه بالمطابقة هو الدال على تلك الماهية، وله جزء من المعنى هو جزء تلك الماهية، واللفظ المذكور دال عليه بالتضمن، وله معنى يلزمه خارج عنه، فهو اللازم لتلك الماهية الخارج عنها.

واللفظ يدل عليه باللالتزام، وتلك الماهية التي في الذهن، هي بحسب ما يتصوره الذهن من الصفات الموصوف.

تكثر تارة وتقل تارة، وتكون تارة مجملة وتارة مفصلة، وأما الصفات اللازمة للموصوف في الخارج فكلها لازمة له، لا تقوم ذاته مع عدم شيء منها، وليس منها شيء يسبق الوصوف في الوجود العيني، كما قد". (٢)

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٢/٣٦٢

(٢) درء تعارض العقل والنقل ٣/٢٨

٦٧. ٧١-"أبو بكر فإنه يقول: باق بغير بقاء ووافقه على ذلك أبو يعلى وأبو المعالي وغيرهما.

والثاني عندهم: مثل كونه حيا وعليما وقديرا ونحو ذلك.

وتقسيم هؤلاء اللازمة إلى ذاتي ومعنوي، كلام ليس هذا موضع بسطه فإنهم لم يعنوا بالذاتي ما يلزم الذات إذ الجميع لازم للذات، ولا عنوا بالذاتي: المقوم للذات، كاصطلاح المنطقيين: فإن هؤلاء ليس عندهم في الذوات ما هو مركب من الصفات: كالجنس والفصل، ولا يقسمون الصفات إلى مقوم داخل في الماهية هو جزء منها، وإلى عرضي خارج عنها ليس مقوما، بل هذا التقسيم عندهم وعند جمهور العقلاء خطأ كما هو خطأ في نفس الأمر، إذ التفريق بين الذاتي المقوم، واللازم الخارج، تفريق باطل لا يعود إلا إلى مجرد تحكم يتضمن التفريق بين المتامثلين كما قد بسط في موضعه.

ولهذا يعترف حذاق أئمة أهل المنطق كابن سينا وأبي البركات صاحب المعتبر وغيرهما بانه لا يمكن ذكر فرق مطرد بين هذا وهذا وذكر ابن سينا ثلاثة **فروق** مع اعترافه بانه ليس واحد منها". (١)

٦٨. ٧٢-"يمتاز به جسم عن جسم، كما يقال: اختصاص الفلك بالحيز لكونه فلكا، واختصاص الماء بالحيز لكونه ماء، واختصاص الهواء بالحيز لكونه هواء، فهذا باطل لا يقوله عاقل، فإن جميع الأجسام مشتركة في الاختصاص بالحيز والجهة، والحكم العام المشترك بينها، لا يكون إلا لما امتاز به بعضها عن بعض، فإنه لو كان لما امتاز به بعضها عن بعض وجب أن يختص ببعضها، كسائر ما كان من ملزومات المخصصات المميزات.

وإذا قيل: إن المختلفات يجوز أن تشترك في لازم عام، كاشتراك أنواع الحيوانات المختلفة في الحيوانية، فهذا صحيح، لكن لا يجوز أن يكون الحكم العام المشترك فيه لأجل ما يخص به كل حيوان.

وإذا قيل: إن الحكم الواحد بالنوع يجوز أن يعلل بعلتين مختلفتين، كما يعلل حل الدم بالردة والقتل والزنا، وكما يعلل الملك بالإرث والبيع والاصطياد، وكما يعلل وجوب الغسل بالإنزال

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٣/٣٢٣

والإيلاج والحيض، فالوجوب الثابت بهذا السبب ليس هو بعينه الوجوب الثابت بهذا السبب، لكنه نظير، مع أنهما يختلفان بحسب اختلاف الأسباب، فليس الملك الثابت بالإرث مساويا للملك الثابت بالبيع من كل وجه، بل له خصائص يمتاز بها عنه، وكذلك حل الدم الثابت بالردة، ليس مساويا لحل الدم الثابت بالقتل، بل بينهما فروق معينة.

وكذلك الغسل المشروع بالحيض مخالف للغسل المشروع بالإيلاج من بعض الوجوه، وأما الإنزال والإيلاج فهما نوع واحد.

وأما ما جزم العقل بثبوته للقدر المشترك، فيجب أن يضاف إلى قدر". (١)

٦٩. ٧٣-"شيء؟ والذين فرقوا قالوا: ذاته لا تضاف إلى ذاته، وهذا الفرق منتف فيما سواهما.

قالوا: ليس بينه وبين ذاته واسطة أقرب من ذاته إلى ذاته وهذا منتف فيما سوى ذاته.

وقالوا: العلم هو العالم وليس هو المعلوم، فعلمه بذاته هو نفس ذاته، بخلاف علمه بغيره.

وبالجملة فهم قد ذكروا فروقا، إن كانت صحيحة بطل الجمع، وإن كانت باطلة منع الحكم في الأصل.

أما كون الحكم في الأصل يوجد مسلما، مع قياس العلم بما سواه على العلم بنفسه، في أن كل عالم بمعلوم هو نفس المعلوم، وليس هناك علم زائد على المعلوم- فهذا مردود بصريح العقل، ومجرد تصوره التام كاف في العلم بفساده.

الوجه الثالث

أن يقال: قوله: فلا يحتاج في إدراك ما يصدر عن ذاته بذاته، إلى صورة غير صورة ذلك الصادر، التي بها هو هو قضية معلومة الفساد بالضرورة، فإن الإنسان يجد من نفسه أنه إذا أراد أن تصدر عنه صورة خارجية، من قول أو فعل، فإنه يتصور في ذهنه ما يريد أن يظهره

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٦/٣٤٥

قبل أن يظهره، ويميز بين الصورة التي في ذهنه، وبين ما يظهره بقوله وفعله.". (١)

٧٠. ٧٤-"وهذا فصل عظيم ينبغي الاهتمام به فإن من جهته حصل في الدين اضطراب عظيم، وكثير من الأمراء والعلماء والعباد رأوا مصالح فاستعملوها بناء على هذا الأصل وقد يكون منها ما هو محظور في الشرع ولم يعلموه، وربما قدم على المصالح المهدية كلاما بخلاف النصوص، وكثير منهم من أهمل مصالح يجب اعتبارها شرعا بناء علىأن الشرع لم يرد بها، ففوت واجبات ومستحبات، أو وقع في محظورات ومكروهات، وقد يكون الشرع ورد بذلك ولم يعلمه.

وحجة الأول: أن هذه مصلحة والشرع لا يهمل المصالح، بل قد دل الكتاب والسنة والإجماع على اعتبارها، وحجة الثاني: أن هذا أمر لم يرد به الشرع نصا ولا قياسا.

والقول بالمصالح المرسلة يشرع من الدين ما لم يأذن به الله. وهي تشبه من بعض الوجوه مسئلة الاستحسان والتحسين العقلي والرأي ونحو ذلك، فإن الاستحسان طلب الحسن والأحسن كالاستخراج، وهو رؤية الشيء حسنا كما أن الاستقباح رؤيته قبيحا، والحسن هو المصلحة، فالاستحسان والاستصلاح متقاربان، والتحسين العقلي قول بأن العقل يدرك الحسن، لكن بين هذه فروق.

والقول الجامع أن الشريعة لا تهمل مصلحة قط، بل الله تعالى قد أكمل لنا الدين وأتم النعمة، فما من شيء يقرب إلى الجنة إلا وقد حدثنا به النبي صلى الله عليه وسلم وتركنا على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعده إلا هالك، لكن ما اعتقده العقل مصلحة وإن كان الشرع لم يرد به فأحد الأمرين لازم له، إما أن الشرع دل عليه هي المنفعة الحاصلة أو الغالبة، وكثيرا ما يتوهم الناس أن الشيء ينفع في الدين والدنيا ويكون فيه منفعة مرجوحة بالمضرة، كما قال تعالى في الخمر والميسر (قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما) .". (٢)

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٥٠/١٠

(٢) مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية - رشيد رضا ٢٣/٥

٧١. ٧٥-"تجدد هذه الأمور بتجدد الإضافات والأحوال والأعدام فإن الناس متفقون على تجدد هذه الأمور، وفرق الآمدي بينهما من جهة اللفظ، فقال هذه حوادث وهذه متجددات، والفروق اللفظية، لا تؤثر في الحقائق العلمية، فيقال: تجدد هذه المتجددات إن أوجب له كمالا فقد عدمه قبله وهو نقص، وإن أوجب له نقصا لم يجز وصفه به. ويقال (ثالثا) : الكمال الذي يجب اتصافه به هو الممكن الوجود، وأما الممتنع فليس من الكمال الذي يتصف به موجود، والحوادث المتعلقة بقدرته ومشيئته يمتنع وجودها جميعا في الأزل، فلا يكون انتفاؤها في الأزل نقصا لأن انتفاء الممتنع ليس بنقص. ويقال (رابعا) : إذا قدر ذات تفعل شيئا بعد شيء وهي قادرة على الفعل بنفسها وذات لا يمكنها أن تفعل بنفسها شيئا بل هي كالجماد الذي لا يمكنه أن يتحرك كانت الأولى أكمل من الثانية. فعدم هذه الأفعال نقص بالضرورة. وأما وجودها بحسب الإمكان فهو الكمال. ويقال (خامسا) : لا نسلم أن عدم هذه مطلقا نقص ولا كمال ولا وجودها مطلقا نقص ولا كمال، بل وجودها في الوقت الذي اقتضته مشيئته وقدرته وحكمته هو الكمال ووجودها بدون ذلك نقص، وعدمها مع اقتضاء الحكمة كمال، وإذن فالشيء الواحد يكون وجوده تارة كمالا وتارة نقصا، وكذلك عدمه. فبطل التقسيم المطلق، وهذا كالماء يكون رحمة بالخلق إذا احتاجوا إليه كالمطر ويكون عذابا إذا ضرهم، فيكون إنزاله لحاجتهم رحمة وإحسانا، والمحسن الرحيم متصف بالكمال ولا يكون عدم إنزاله حيث يضرهم نقصا، بل هو أيضا رحمة وإحسان فهو محسن بالوجود حين كان رحمة، وبالعدم حين كان العدم رحمة.

فصل

وأما نفي النافي للصفات الخبرية المعينة فلاستلزامها التركيب المستلزم للحاجة والافتقار فقد تقدم جواب نظيره، فإنه إن أريد بالتركيب ما هو المفهوم منه في اللغة أو في العرف العام أو عرف بعض بالناس وهو ما ركبه غيره أو كان مفترقا". (١)

٧٢. ٧٦-"مجرد خال عن الجامع، فإن المدعي يدعي أنه لا يشترط في فعل الرب تعالى أن يكون بعد عدم، كما أن صفاته لازمة لذاته بلا سبق عدم، وصاغ ذلك بقياس شمول

(١) مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية - رشيد رضا ٥/٦٢

بقوله: (إن التأثير لا يشترط فيه سبق العدم) .

فيقال له لا نسلم أن بينهما قدرا مشتركا. كما يدل عليه ما ذكرته من اللفظ، بل لا نسلم أن بينهما قدرا مشتركا يخصهما، بل القدر المشترك الذي بينهما يتناول كل لازم لكل ملزوم، فيلزمه أن يجعل كل لازم مفعولا لملزومه، وإن سلمنا أن بينهما قدرا مشتركا، فلا نسلم أنه مناط الحكم في الأصل حتى يلحق به الفرع.

وإن ادعى ذلك دعوى كلية، وصاغه بقياس (١) شمول قيل له: الدعوى الكلية لا تثبت بالمثال الجزئي، فهب أن ما ذكرته في الأصل أحد أفراد هذه القضية الكلية، فلم قلت: إن سائر أفرادها كذلك؟ غايتك أن ترجع إلى قياس التمثيل، ولا حجة معك على صحته هنا، ثم بعد هذا نذكر نحن الفروق الكثيرة المؤثرة، وهذا الوجه يتضمن الجواب من وجوه متعددة.

[البرهان الثامن والرد عليه]

قال الرازي:

(البرهان الثامن: لوازم الماهية معلولة لها، وهي غير متأخرة عنها زمانا، فإن كون المثلث مساوي الزوايا لقائمتين ليس إلا لأنه مثلث، وهذا الاقتضاء (٢) من لوازم المثلث (٣) ، بل نزيد فنقول: إن الأسباب مقارنة

---

(١) ن، م: قياس.

(٢) ن: وهو الاقضاء ؛ م: وهو الاقتضاء، وكلاهما تحريف.

(٣) تمام الكلام في ش (ص [٩ - ٠] ٩١) : ليس إلا لأنه مثلث، فإنه لو كان لأمر منفصل لصح أن يوجد المثلث لا على هذه الصفة. ثم إن اقتضاء الماهيات لهذه اللوازم ليس بعد تقدم زمان وجدت فيه عارية عن هذا الاقتضاء، فإنا لا نفرض زمانا إلا والمثلث يقتضي هذا الاقتضاء، بل نزيد فنقول. إلخ.". (١)

---

(١) منهاج السنة النبوية ١/ ٢٨٠

٧٣. ٧٧-"الآخر، فإن هذا لا يقدح في كونه قادرا. وأما إذا كان لا يقدر حتى يعينه الآخر على القدرة، أو حتى يخليه فلا يمنعه من الفعل، فإن ذلك يقدح في كونه وحده قادرا. وهذه المعاني قد بسطت في غير هذا الموضع، لكن لما كان الكلام في التسلسل والدور كثيرا ما يذكر في هذه المواضع المشكلة المتعلقة بما يذكر من الدلائل في توحيد الله وصفاته وأفعاله، وكثير من الناس قد لا يهتدي **للفروق** الثابتة بين الأمور المتشابهة، حتى يظن فيما هو دليل صحيح أنه ليس دليلا صحيحا، أو يظن ما ليس بدليل دليلا، أو يحار ويقف ويشتبه الأمر عليه، أو يسمع كلاما طويلا مشكلا لا يفهم معناه، أو يتكلم بما لا يتصور حقيقته، نبهنا (١) على ذلك هنا تنبيها لطيفا؛ إذ هذا ليس (٢) موضع بسطه.

[الأخطاء التي وقع فيها المعتزلة والشيعة نتيجة ظنهم أن التسلسل نوع واحد]

والناس لأجل هذا دخلوا في أمور كثيرة، فالذين قالوا: القرآن مخلوق وإن الله لا يرى في الآخرة من المعتزلة والشيعة [وغيرهم] (٣) ، إنما أوقعهم ظنهم أن التسلسل نوع واحد، فالتزموا لأجل ذلك أن الخالق لم يكن متكلما (٤) ولا متصرفا بنفسه حتى أحدث كلاما منفصلا عنه، وجعلوا خلق كلامه كخلق السماوات والأرض. فلما طالبهم الناس بأن الحادث لا بد له من سبب حادث، وقعوا في المكابرة، وقالوا: يمكن

---

(١) ا، ب: فنبهنا.

(٢) ا، ب: إذ ليس هذا.

(٣) وغيرهم: زيادة في (ا) ، (ب) .

(٤) ا، ب: متمكنا ممكنا.". (١)

٧٤. ٧٨-"أو مضمر، دخل في مسمى اسمه (١) صفاته، فهي لا تخرج (٢) عن مسمى أسمائه.

فمن قال: دعوت الله أو عبدته، فهو إنما دعا الحي [القيوم] (٣) ، العليم القدير، الموصوف

---

(١) منهاج السنة النبوية ٤٤١/١

بالعلم والقدرة وسائر صفات الكمال.

[التعليق على قوله لأنه واحد وليس بجسم ولا جوهر]

وأما قوله: " لأنه واحد وليس (٤) بجسم " (٥) .

فإن أراد بالواحد ما أراده (٦) الله ورسوله بمثل (٧) قوله: ﴿وإلهكم إله واحد﴾ [سورة البقرة: ١٦٣] ، وقوله: ﴿وهو الواحد القهار﴾ [سورة الرعد: ١٦] (٨) [ونحو ذلك] (٩) ، فهذا حق.

وإن أراد بالواحد ما تريده الجهمية نفاة الصفات من أنه ذات مجردة عن الصفات، فهذا " الواحد " لا حقيقة له في الخارج، وإنما يقدر في الأذهان لا في الأعيان، ويمتنع وجود ذات مجردة عن الصفات، ويمتنع

---

(١) ن: اسم، وهو تحريف.

(٢) ن: فهو لا يخرج.

(٣) القيوم: ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ن، م: ليس.

(٥) اختصر ابن تيمية هنا عبارة ابن المطهر كما فعل من قبل (ص [٠ - ٩] ٠٢) ووردت العبارة بتمامها قبل ذلك وهي: " لأنه واحد، وأنه ليس بجسم ولا جوهر، وأنه ليس بمركب لأن كل مركب محتاج إلى جزئه لأن جزأه غيره، ولا عرض ". وقد بينت في ص ٩٧ **الفروق** الموجودة في هذه العبارة بين نص " منهاج السنة " ونص " منهاج الكرامة " ص ٨٢ (م) .

(٦) ن، م: ما أراد.

(٧) ن، م: مثل.

(٨) ن، م، ب، أ: وهو الله الواحد القهار، وهو سهو من الناسخ أو المؤلف.

(٩) عبارة " ونحو ذلك ": ساقطة من (ن) ، (م) .". (١)

---

(١) منهاج السنة النبوية ٢/١٣٣

٧٥.	٧٩-"الصفتين (١) ذاتية مقومة للموصوف لا يتحقق بدونها لا في الخارج ولا في الذهن، والأخرى عرضية يتقوم الموصوف بدونها مع كونها مساوية لتلك في اللزوم - تفريق بين المتماثلين.

والفروق التي يذكرونها بين الذاتي والعرضي - اللازم للماهية - هي ثلاثة، وهي فروق منتقضة وهم معترفون بانتقاضها، كما يعترف بذلك ابن سينا ومتبعوه شارحو " الإشارات "، وكما ذكره صاحب " المعتبر " (٢) وغيرهم، والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضع (٣) .

وكذلك الكلام على قولهم وقول (٤ من وافقهم من ٤) (٤) القائلين بوحدة الوجود في وجود واجب الوجود مبسوط في غير هذا الموضع، والمقصود هنا كلام جملي على ما جاءت به الرسل صلوات الله [وسلامه] (٥) عليهم أجمعين، وهذا كله مبسوط في مواضعه.

---

(١) ن: أحد الصنفين، وهو تحريف.

(٢) وهو أبو البركات هبة الله بن ملكا، وسبق الكلام عليه ١/١٧٨.

(٣) قال ابن عبد الهادي في " العقود الدرية " ص [٠ - ٩] ٦ عند ذكره لأسماء مؤلفات ابن تيمية: " وله كتاب في الرد على المنطق، مجلد كبير. وله مصنفان آخران في الرد على المنطق نحو مجلد ". وذكر ابن تيمية نفسه في كتاب " الصفدية " (ورقة ١٩٣ ب) أنه له كتابين في الرد على المنطق: أحدهما كبير والآخر صغير، وأن له كتابا في نقض منطق الإشارات لابن سينا كما أنه نقد المنطق في رده على محصل الرازي. وقد لخص ابن تيمية الفروق الثلاثة بين الذاتي والعرضي في كتابه " الرد على المنطقيين " ص [٠ - ٩] ٢ - ٦٤ وقال في آخر كلامه هناك أنه بسط الكلام في بيان هذه الفروق في موضع آخر تكلم فيه على إشارات ابن سينا، ومن ذلك يتضح أنه فصل هذا الرد في كتابه في نقض منطق الإشارات وهو ليس بين أيدينا.

(٤) : (٤ - ٤) ساقط من (أ) ، (ب) .

(٥) وسلامه: زيادة في (أ) ، (ب) .". (١)

٧٦. ٨٠-"من أهل الكلام من المعتزلة والجهمية ومن سلك سبيلهم. وانتقل هذا القول إلى أقوام تكلموا بذلك في أصول الفقه. ولم يعرفوا حقيقة هذا القول ولا غوره.

قالوا: والفرق في ذلك بين مسائل الأصول والفروع كما أنه بدعة محدثة (١) في الإسلام، لم يدل عليها كتاب ولا سنة ولا إجماع، بل ولا قالها أحد من السلف والأئمة، فهي باطلة عقلا ؛ فإن المفرقين (٢) بين ما جعلوه مسائل أصول ومسائل فروع لم يفرقوا (٣) بينهما بفرق صحيح يميز بين النوعين، بل ذكروا ثلاثة **فروق** أو أربعة كلها باطلة.

فمنهم من قال: مسائل الأصول هي العلمية الاعتقادية التي يطلب فيها العلم والاعتقاد فقط، ومسائل الفروع هي العملية التي يطلب فيها العمل.

قالوا: وهذا فرق (٤) باطل ؛ فإن المسائل العملية فيها ما يكفر جاحده، مثل وجوب الصلوات الخمس والزكاة وصوم شهر رمضان وتحريم الزنا والربا والظلم والفواحش. وفي المسائل العلمية ما لا يأثم المتنازعون فيه، كتنازع الصحابة: هل رأى محمد ربه؟ وكتنازعهم في بعض النصوص هل قاله النبي – صلى الله عليه وسلم – أم لا؟ وما أراد بمعناه؟ وكتنازعهم في بعض الكلمات: هل هي من القرآن أم لا؟ وكتنازعهم في بعض معاني القرآن

---

(١) ح: كما أنها بدعة محدثة، ب: كما أنها محدثة، أ: كما أنه محدثة.

(٢) ن، م، ر، ح، ي: فإن الفرق.

(٣) و: لم يفصلوا.

(٤) ن، م: الفرق.". (٢)

٧٧. ٨١-"الحمد – ولم يأمر (١) برد ما تركه (٢) لبيت المال، وخطب الحسن الناس بعد وفاته، فقال: ما ترك (٣) صفراء ولا بيضاء، إلا سبعمائة درهم بقيت من عطائه ".

---

(١) منهاج السنة النبوية ٢/١٩١

(٢) منهاج السنة النبوية ٥/٨٨

وروى الأسود بن عامر: حدثنا شريك النخعي، عن عاصم بن كليب، عن محمد بن كعب القرظي، قال: (قال) (٤) علي: لقد رأيتني على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربط الحجر على بطني من شدة الجوع، وإن صدقة مالي لتبلغ اليوم أربعين ألفا (٥) . رواه أحمد عن حجاج عن شريك (٦) ، ورواه إبراهيم بن سعيد الجوهري، وفيه: لتبلغ أربعة آلاف دينار.

فأين هذا من زهد أبي بكر؟ ! وإن كانا رضي الله عنهما زاهدين.

وقال ابن حزم (٧) : " وقال قائلون: علي كان أزهدهم " قال: " وكذب هذا

---

(١) ن، س: ولم يؤمر

(٢) ن، س، ب: ما ترك

(٣) س: ما تركت، وهو خطأ

(٤) قال: في (ب) فقط

(٥) الحديث في كتاب " فضائل الصحابة " بهذا الإسناد ٧١٢/٢ (رقم ١٢١٨)

(٦) في " فضائل الصحابة " الرقم السابق والأرقام ٨٩٩، ٩٢٧، ١٢١٧. وضعف المحقق الحديث في كل أسانيده السابقة وتكلم عليه ٥٣٩/١ وقال عن شريك ٧١٢/٢: " شريك أبو عبد الله النخعي سيئ الحفظ ". وانظر كلامه على الحديث ٥٣٩/١ وفيه قوله: " وأخرجه الدولابي في الكنى (٢: ١٦٣) من شريك بدون قوله: وإن صدقتي. . . إلخ، وليس في الحديث تصريح أنه صلى الله عليه وسلم أيضا كان يربط الحجر، لكنه محتمل، غير أنه لا يصح في حق النبي صلى الله عليه وسلم. . . . .

(٧) في كتابه " الفصل في الملل والأهواء والنحل " ٢١٦/٤ ٢١٨. وهناك فروق بين نص كتابنا وبين " الفصل " سأشير إلى أهمها إن شاء الله". (١)

٧٨. ٨٢-"في وقت لم يشعر به المشركون، وكان يمكنه أن [لا] يعينه (١) .

فكيف وقد ثبت في الصحيحين أن أبا بكر استأذنه في الهجرة، فلم يأذن له حتى هاجر

---

(١) منهاج السنة النبوية ٤٨١/٧

معه، والنبي – صلى الله عليه وسلم – أعلمه بالهجرة في خلوة (٢)

ففي الصحيحين عن البراء بن عازب قال: «جاء أبو بكر إلى أبي في منزله فاشترى منه رحلا، فقال لعازب (٣) : ابعث ابنك معي يحمله إلى منزلي فحملته وخرج أبي معه ينتقد ثمنه؛ فقال أبي: يا أبا بكر حدثني كيف صنعتما ليلة سريت (٤) مع النبي – صلى الله عليه وسلم –؟ قال: نعم سرينا ليلتنا كلها، ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق، فلا يمر بنا فيه أحد حتى رفعت (٥) لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليه الشمس بعد، فنزلنا عندها فأتيت الصخرة فسويت بيدي مكانا ينام فيه [النبي] النبي: (٦) – صلى الله عليه وسلم – في ظلها، ثم بسطت عليه فروة (٧) ، ثم قلت: نم يا رسول الله، وأنا أنفض لك ما حولك (٨) ، فنام رسول الله

---

(١) في جميع النسخ أن يعينه. ونبه محقق (ب) على ما أثبته من إضافة " لا " لتستقيم العبارة.

(٢) يأتي تفصيل ذلك فيما يلي (انظر ص.) .

(٣) سأقابل النص التالي على رواية البخاري لبيان الفروق الهامة إن شاء الله.

(٤) م. سرت. وسرى وأسرى لغتان بمعنى

(٥) ن، م: وقعت. والمثبت هو الذي في " البخاري " ورفعت لنا صخرة: أي ظهرت لأبصارنا.

(٦) ساقطة من (ن) . وفي (م) : رسول الله

(٧) المراد الفروة المعروفة التي تلبس.

(٨) في التعليق على مسلم: " أي أفتش لئلا يكون عدو "". (١)

٧٩. ١-"[وصف النسخ المخطوطة للكتاب]

وصف النسخ المخطوطة للكتاب تم تحقيق هذا الكتاب من خمس نسخ مخطوطة، منها نسختان قديمتان إحداهما كتبت سنة (٧١٥هـ) أي قبل وفاة المؤلف بثلاث عشرة سنة،

---

(١) منهاج السنة النبوية ٤٣٧/٨

والثانية سنة (٧٨١هـ) أي بعد وفاة المؤلف، أما الثلاث النسخ الباقية فهي متأخرة على ما سأبينه إن شاء الله. وقد رمزت لكل نسخة برمز، وسميتها برموزها في الهامش وهي: (أ) و (ب) و (ج) و (د) و (ط) ، وأردفتها بالمطبوعة التي أخرجها الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله، وقد لاحظت كثرة الفروق بينها وبين المخطوطات المتوفرة لدي، مما جعلني أرجح بأنها نسخت عن مخطوطة لم ترد إلي. وعلى هذا جعلتها بمثابة النسخة السادسة.

١ - النسخة الأولى، ورمزها (أ) : وجدتها ضمن مخطوطات مكتبة (شستربتي) التي ابتاعتها جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وتوجد الآن بمكتبتها المركزية بالرياض، برقم (٤١٦٠) (١) وهي نسخة قديمة يرجع تاريخها إلى ما قبل وفاة المؤلف بثلاثة عشر عاما فقد كتبت سنة (٧١٥هـ) ، كما هو منصوص في آخرها، وناسخها هو: هلال بن علي بن هلال بن زامل الجعفري، وهي نسخة مقابلة بالأصل كما أشار ناسخها في آخرها.

---

(١) أعلمت أن المكتبة وضعت لها فهارس جديدة بعد أن استقيت منها هذا الرقم فليلاحظ.". (١)

٨٠. ٢-"والثانية يكثر فيها التحريف والتصحيف، وهي مصورة بقسم المخطوطات بجامعة الملك سعود، تحت رقم (١٢٠٣) وترجح لدي أنها مصورة عن مخطوطة توجد بمكتبات الأوقاف ببغداد، وهي متأخرة النسخ فقد كتبت سنة (١٣٠٤هـ) .

* أما المطبوعة- فهي تلك التي أخرجها الشيخ محمد حامد الفقي - طبعت بمطبعة السنة المحمدية- وهي الطبعة الثانية سنة (١٣٦٩هـ) علما بأن الكتاب طبع مرات، لكن هذه الطبعة من أجودها وأكثرها تداولا في الأسواق وبين الناس، ولم تخرج أحاديثها وآثارها، ولم يترجم أعلامها، إنما كتب عليها بعض التعليقات، كما أن الشيخ محمد حامد رحمه الله لم يشر إلى النسخة المخطوطة التي استنسخ عنها الكتاب.

وقد قابلتها مع النسخ المخطوطة، تتميما للفائدة، وخدمة للقارئ والكتاب؛ لأنها نسخة متداولة ومشهورة وستبقى كذلك، لذلك رأيت أنه لزاما علي أن أنبه على فروقها في ضوء

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ٢٥/١

المخطوطات.". (١)

٨١. ٣-"راكبا ولا هدي عليه. وكأنه لما سماهما قال لله علي أن أصلي فيهما، ولو نذر الصلاة في غيرهما من مساجد الأمصار صلى في موضعه ولم يأته.

وهذه المسائل في الكتب الصغار والكبار، وقد صرح فيها أن من نذر المشي أو الإتيان إلى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم أو بيت المقدس فلا يأتهما إلا أن يريد الصلاة في المسجدين. فتبين بهذا أن السفر إلى المدينة أو بيت المقدس في غير الصلاة في المسجدين ليس طاعة ولا مستحبا ولا قربة، بل هو منهي عنه وإن نذره، لقوله صلى الله عليه وسلم (من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه) رواه البخاري وغيره، وهو من حديث مالك في الموطأ.

فمن سافر لبيت المقدس لغير / العبادة المشروعة في المسجد، مثل زيارة ما هنالك من مقابر الأنبياء والصالحين وآثارهم، كان عاصيا عنده. ولو نذر ذلك لم يجز له الوفاء بنذره.

وكذلك من سافر إلى قبر الخليل أو غيره. وكذلك من سافر إلى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم لمجرد القبر لا للعبادة المشروعة في المسجد كان عاصيا، وإن نذر ذلك لم يوف بنذره سواء سافر لأجل قبره أو لأجل ما هنالك من المقابر والآثار أو مسجد قباء أو غير ذلك.

وقال القاضي عبد الوهاب في **الفروق**: يلزم المشي إلى بيت الله الحرام، ولا يلزم ذلك إلى المدينة ولا بيت المقدس. والكل مواضع يتقرب بإتيانها إلى الله. والفرق بينهما أن المشي إلى بيت الله طاعة فيلزمه، والمدينة والبيت المقدس الطاعة". (٢)

٨٢. ٤-"قال القاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي في **الفروق**: فرق بين مسألتين، يلزم نذر المشي إلى البيت الحرام، ولا يلزم ذلك إلى المدينة ولا بيت المقدس، والكل مواضع يتقرب بإتيانها إلى الله.

قال: والفرق بينهما أن المشي إلى بيت الله طاعة تلزمه والمدينة وبيت المقدس الصلاة في

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ٢٨/١

(٢) الإخنائية أو الرد على الإخنائي ص/١٥٨

مسجديهما فقط، فلم يلزم نذر المشي لأنه لا طاعة فيه. ألا ترى أن من نذر الصلاة في مسجديهما لزمه ذلك ولو نذر أن يأتي المسجد لغير صلاة لم يلزمه أن يأتي. فقد صرح بأن المدينة وبيت المقدس لا طاعة في المشي إليهما، إنما الطاعة الصلاة في مسجديهما فقط، وأنه لو نذر أن يأتي المسجد لغير صلاة لم يلزمه ذلك بناء على أنه ليس بطاعة. فتبين أن من أتى مسجد / الرسول لغير الصلاة أنه ليس بطاعة ولا يلزم بالنذر. وتبين أن السفر إليه وإتيانه لأجل القبر ليس بطاعة كما ذكر ذلك مالك وسائر أصحابه. ولا يرد على هذا الاعتكاف فإن المعتكف عنده لا بد أن يصلي، وكذلك من دخله لتعلم العلم أو تعليمه فإنه يصلي فيه أولا.

والمقصود أن هذه المسألة مذكورة في المختصرات، ذكرها أبو القاسم ابن الجلاب في التفريع قال: ومن قال علي المشي إلى المدينة أو بيت المقدس فإن أراد الصلاة في مسجديهما لزمه إتيانهما راكبا والصلاة فيهما، وإن لم ينو ذلك فلا شيء عليه. ولو قال لله علي المشي إلى مسجد المدينة أو مسجد بيت المقدس لزمه إتيانهما راكبا والصلاة فيهما. وإن نذر السفر إلى مسجد سوى المسجد الحرام أو". (١)

٨٣. ٥-"بما يظهره من أدلة الحق وبراهينه الواضحة، وفساد ما عارضه من الحجج الداحضة.

فالقرآن لما كذب به المشركون، واجتهدوا على إبطاله بكل طريق مع أنه تحداهم بالإتيان بمثله، ثم بالإتيان بعشر سور، ثم بالإتيان بسورة واحدة، كان ذلك مما دل ذوي الألباب على عجزهم عن المعارضة، مع شدة الاجتهاد، وقوة الأسباب، ولو اتبعوه من غير معارضة وإصرار على التبطيل، لم يظهر عجزهم عن معارضته التي بها يتم الدليل.

وكذلك السحرة لما عارضوا موسى عليه السلام، وأبطل الله ما جاءوا به، كان ذلك مما بين الله تبارك وتعالى به صدق ما جاء به موسى عليه السلام، وهذا من **الفروق** بين آيات الأنبياء وبراهينهم التي تسمى بالمعجزات، وبين ما قد يشتبه بها من خوارق السحرة، وما للشيطان من التصرفات، فإن بين هذين **فروقا** متعددة، منها ما ذكره الله تعالى في قوله:

(١) الإخنائية أو الرد على الإخنائي ص/١٧٣

﴿هل أنبئكم على من تنزل الشياطين - تنزل على كل أفاك أثيم﴾ [الشعراء: ٢٢١ - ٢٢٢] .

ومنها ما بينه في آيات التحدي، من أن آيات الأنبياء عليهم السلام لا يمكن أن تعارض بالمثل فضلا عن الأقوى، ولا يمكن أحدا إبطالها بخلاف خوارق السحرة والشياطين ؛ فإنه يمكن معارضتها بمثلها وأقوى منها ويمكن إبطالها.". (١)

٨٤. ٦-"الأنبياء ويتمسكون بالقدر المشترك المتشابه في المقاييس والآراء، ويعرضون عما بينهما من **الفروق** المانعة من الإلحاق والاستواء، كحال الكفار، وسائر أهل البدع والأهواء الذين يمثلون المخلوق بالخالق، والخالق بالمخلوق، ويضربون لله المثل بالقول الهزء.

[ما كفرت به النصارى]

وذلك أن دين النصارى الباطل إنما هو دين مبتدع، ابتدعوه بعد المسيح عليه السلام، وغيروا به دين المسيح، فضل منهم من عدل عن شريعة المسيح إلى ما ابتدعوه.". (٢)

٨٥. ٧-"ولما كان هذا من أعلى الدرجات، وهذا من أسفل الدركات، كان بينهما من **الفروق**، والدلائل، والبراهين التي تدل على صدق أحدها وكذب الآخر ما يظهر لكل من عرف حالهما. ولهذا كانت دلائل الأنبياء وأعلامهم الدالة على صدقهم كثيرة متنوعة، كما أن دلائل كذب المتنبئين كثيرة متنوعة، كما قد بسط في موضع آخر.". (٣)

٨٦. ٨-"المترجمون له من لغة إلى لغة أو كان اللفظ وترجمته صحيحين لكن وقع الغلط في معرفة مراد ذلك النبي بذلك الكلام.

فإن كل ما يحتج به من الألفاظ المنقولة عن الأنبياء أنبياء بني إسرائيل وغيرهم ممن أرسل بغير اللغة العربية لا بد في الاحتجاج بألفاظه من هذه المقدمات أن يعلم اللفظ الذي قاله ويعلم

---

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٨٦/١

(٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ١٠٩/١

(٣) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ١٢٩/١

ترجمته ويعلم مراده بذلك اللفظ.

والمسلمون وأهل الكتاب متفقون على وقوع الغلط في تفسير بعض الألفاظ وبيان مراد الأنبياء بها وفي ترجمة بعضها، فإنك تجد بالتوراة عدة نسخ مترجمة وبينها فروق يختلف بها المعنى المفهوم وكذلك في الإنجيل وغيره فهذا الطريق في الجواب طريق عام لكل من آمن بمحمد – صلى الله عليه وسلم – وشهد أنه رسول الله باطنا وظاهرا يخاطب به كل يهودي ونصراني على وجه الأرض وإن لم يكن عارفا بما عند أهل الكتاب، فإنه لا يقدر أحد من أهل الأرض يقيم دليلا صحيحا على نبوة موسى وعيسى وبطلان نبوة محمد – صلى الله عليه وسلم –، فإن هذا ممتنع لذاته بل ولا يمكنه أن يقيم دليلا صحيحا على نبوة أحدهما إلا وإقامة مثل ذلك الدليل أو أعظم منه على نبوة محمد – صلى الله عليه وسلم – أولى وحينئذ فلا يمكن أحدا من أهل". (١)

٨٧. ٩–"الذاتي والعرضي اللازم إذا كان كلاهما لازما للموصوف، بل ذكروا ثلاثة فروق، والثلاثة باطلة، واعترف حذاقهم ببطلانها، كقولهم: إن الذاتي يثبت للموصوف، بلا وسط، والعرضي اللازم إنما يثبت بوسط.

ثم حذاقهم يفسرون الوسط بالدليل، كما فسره ابن سينا.

ومنهم من يفسر الوسط بصفة قائمة للموصوف، كما يفسره الرازي وغيره، وهؤلاء لم يفهموا مراد أولئك فزاد غلطهم، وأولئك أرادوا بالوسط الدليل، كما يريدون بالحد الأوسط ما يقرن باللام في قولك: لأنه، فصار العرضي اللازم عندهم ما يعلم ثبوته للموصوف بدليل، وهذا لا يرجع إلى حقيقة ثابتة في نفس الأمر، بل هذا أمر يتعلق بالعالم بالصفات.

فمنهم من يكون تام التصور فيعلم لزوم الصفة للموصوف، بلا دليل.". (٢)

٨٨. ١٠–"للموصوف – فرق باطل، وقد ذكروا ثلاث فروق كلها باطلة، كما تقدم:

الأول: الوسط.

---

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٣٨٨/٢

(٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٢٨٢/٣

والفرق الثاني: تقدم الذاتي ذهنا ووجودا، بخلاف اللازم العرضي.
والثالث: توقف الحقيقة على الذات.
وقد تبين بطلان هذا في غير هذا الموضع.
والنصارى ليس مرادهم بالجوهرية ما يريده هؤلاء بالذاتية، فلهذا لم نبسط الكلام عليه،، بل يقولون: إن الثلاثة جواهر، وهؤلاء المنطقيون يفرقون بين اللازم للماهية، واللازم لوجودها بناء على أن في الخارج شيئين: الوجود، وماهية أخرى غير الوجود.
والكلام على هذا كله مبسوط في موضع آخر.
ومنها: أنه لو قدر أن صفات الموصوفات اللازمة لها تنقسم إلى ذاتي مقوم، وعرضي لازم، وأن صفات الرب سبحانه كذلك، لم يكن تخصيص العلم بأنه ذاتي أولى من القدرة، فليس ذكر القائم بنفسه الحي العالم بأولى من ذكر القائم بنفسه الحي القادر.
والنصارى لما كانت الأقانيم عندهم ثلاثة، وزعموا أن الشرع المنزل دل على ذلك، وكانوا في ذلك مخالفين للشرع المنزل إليهم،". (١)

٨٩. ١١-"هو الكلمة وهو الخالق، لأن الكلمة والذات شيء واحد، فلا يفرقون بين الصفة والموصوف، ثم يقولون: المتحد بالمسيح هو الكلمة دون الذات التي يسمونها الأب، ويقولون مع ذلك: إنه لم يتبعض ولم يتجزأ.
ومعلوم بصريح العقل أن الكلمة التي هي الصفة لا يمكن مفارقتها للموصوف، فلا تتحد وتحل دون الموصوف، لا سيما والمتحد الحال عندهم هو الخالق، فيجب أن يكون هو الأب، وهم لا يقولون: المتحد الحال هو الأب، بل هو الابن، وإذا قالوا: إن الابن هو المتحد الحال دون الأب، فالمتحد ليس هو الذي ما اتحد، والابن اتحد والأب ما اتحد.
ويقولون: إن المتحد اتخذ عيسى حجابا احتجب به، ومسكنا يسكن فيه، خاطب الناس فيه، ويقولون في ذلك: إنه اتحد به الأب لم يحتجب به ولم يسكن فيه ولم يتحد به، فلزم قطعا أن يكون منه شيء اتحد ومنه شيء لم يتحد، فالأب لم يتحد، والابن اتحد، وهذا يناقض قولهم لم يتبعض، ويبطل تمثيلهم بالمخاطب من الشجرة، فإن ذاك هو الله رب العالمين ليس

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٢٩٢/٣

هو الابن دون الأب، مع ما ذكر من **الفروق** الكثيرة المبينة التي تبين بطلان تمثيل هذا بهذا.
الوجه السادس عشر: أن الرب عز وجل إذا تكلم تكلم". (١)

٩٠. ١٢-"اثنين، بل ثلاثة، وأنتم تناقضتم.
فهذه **الفروق** وغيرها مما يبين فساد تشبيهكم أنفسكم بالمسلمين.
الوجه الثامن: قولكم: وكذلك - نحن النصارى - العلة في قولنا: (إن الله ثلاثة أقانيم، أب، وابن، وروح قدس، أن الإنجيل نطق به.
فيقال لكم: هذا باطل، فإنه لم ينطق لا الإنجيل ولا شيء من النبوات بأن الله ثلاثة أقانيم، ولا خص أحد من الأنبياء الرب بثلاث صفات دون غيرها، ولا قال المسيح ولا غيره: إن الله هو الأب والابن وروح القدس، ولا إن له أقنوما هو الابن، وأقنوما هو روح القدس، ولا قال: إن الابن كلمته أو علمه أو حكمته أو نطقه، وإن روح القدس حياته، ولا سمى شيئا من صفاته ابنا ولا ولدا، ولا قال عن شيء من صفات الرب إنه مولود، ولا جعل القديم الأزلي مولودا، ولا قال لا عن قديم ولا مخلوق، إنه إله حق من إله حق، ولا قال عن صفات الله إنها آلهة، وإن الكلمة إله والروح إله، ولا قال إن الله اتحد لا بذاته ولا بصفاته بشيء من البشر، بل هذا كله مما ابتدعتموه وخرجتم به عن الشرع والعقل، فخالفتم الكتب المنزلة والعقول الصريحة، وكنتم ممن قيل فيهم: ﴿وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير﴾ [الملك: ١٠]". (٢)

٩١. ١٣-"مثله مرة، ورد بصر الذي عمي، ونحو ذلك مما يأتي، وما تقدم من أدعيته.
ومعلوم أن من عوده الله إجابة دعائه لا يكون إلا مع صلاحه ودينه، ومن ادعى النبوة لا يكون إلا من أبر الناس إن كان صادقا أو من أفجرهم إن كان كاذبا، وإذا عوده الله إجابة دعائه لم يكن فاجرا بل برا، وإذا لم يكن مع دعوى النبوة إلا برا تعين أن يكون نبيا صادقا، فإن هذا يمتنع أن يتعمد الكذب، ويمتنع أن يكون ضالا يظن أنه نبي، وأن الذي يأتيه ملك،

---

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٢٢/٤
(٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٤٤١/٤

ويكون ضالا في ذلك، والذي يأتيه الشيطان فإن هذا حال من هو جاهل بحال نفسه، وحال من يأتيه، ومثل هذا لا يكون أضل منه، ولا أجهل منه، لأن الله تعالى جعل بين الملائكة والشياطين، وبين الأنبياء الصادقين، وبين المتشبهين بهم من الكذابين من الفرق ما لا يحصيه غيره من الفروق، بل جعل بين الأبرار والفجار من الفروق أعظم مما بين الليل والنهار، ولأن ما يأتي به الأنبياء من الأخبار والأوامر مخالف من كل وجه لما يأتي به الشيطان، ومن استقرأ أحوال الرسل وأتباعهم، وحال الكهان والسحرة تبين له ما يحقق ذلك". (١)

٩٢. ١٤-"يدل على الجنس البعيد بالمطابقة والقريب بالتضمن وتارة بالعكس.

فإذا قالوا الأحسن أن يدل على القريب بالمطابقة لأنه اخص بالمحدود وكلما كان اخص كان أكثر تمييزا قيل ليس في ذلك اختصاص احد الحدين بتصوير الماهية دون الآخر بل بأنه أتم تمييزا.

وهذا تكلم على المعنى الذي ذكره في حد الخمر بحسب ما قاله ف الخمر اسم ل المسكر عند الشارع سواء كان مائعا أو جامدا طعاما أو شربا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "كل مسكر خمر" فلو كان الخمر جامدة وأكلها كانت خمرا باتفاق المسلمين.

وأما الوجه الثاني: فقوله: "اللازم الذي لا يفارق في الوجود والوهم يشتبه بالذاتي غاية الاشتباه" كلام صحيح بل ليس بينهما في الحقيقة فرق إلا بمجرد الوضع والاصطلاح كما قد بين في غير هذا الموضع وبين أنهم في هذا الوضع المنطقي والاصطلاح المنطقي فرقوا بين المتماثلين وسووا بين المختلفين.

وهذا وضع مخالف لصريح العقل وهو أصل صناعة الحدود الحقيقية عندهم فتكون صناعة باطلة إذ الفرق بين الحقائق لا يكون بمجرد أمر وضعي بل بما هي عليه الحقائق في نفسها وليس بين ما سموه ذاتيا وما سموه لازما للماهية في الوجود والذهن فرق حقيقي في الخارج وإنما هي فروق اعتبارية تتبع الوضع واختيار الواضع وما يفرضه في ذهنه وهذا قد بسطناه في غير هذا الموضع وذكرنا ألفاظ أئمتهم في هذا الموضع وتفسيرها.

وإن حاصل ما عندهم أن ما يسمونه ماهية هي ما يتصوره الذهن فان أجزاء الماهية هي

---

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٢٩٧/٦

تلك الأمور المتصورة فإذا تصور جسما ناميا حساسا". (١)

٩٣. ١٥-"عندهم أن الذاتي المميز الإنسان الذي هو الفصل هو الناطق والخاصة هي الضاحك.

فنقول مبنى هذا الكلام على الفرق بين الذاتي والعرضي.

وهم يقولون المحمول الذاتي داخل في حقيقة الموضوع أي الوصف الذاتي داخل في حقيقة الموصوف بخلاف المحمول العرضي فانه خارج عن حقيقة.

ويقولون الذاتي هو الذي تتوقف الحقيقة عليه بخلاف العرضي ويقسمون العرضي إلى لازم وعارض واللازم إلى لازم لوجود الماهية دون حقيقتها كالظل للفرس والموت للحيوان والى لازم للماهية كالزوجية والفردية للأربعة والثلاثة.

والفرق بين لازم الماهية ولازم وجودها أن لازم وجودها يمكن أن تعقل الماهية موجودة دونه بخلاف لازم الماهية لا يمكن أن يعقل موجودا دونه.

وجعلوا له خاصة ثانيه وهو أن الذاتي ما كان معلولا للماهية بخلاف للازم ثم قالوا من اللوازم ما يكون معلولا للماهية بغير وسط وقد يقولون ما كان ثابتا لها بواسطة وقالوا أيضا الذاتي ما يكون سابقا للماهية في الذهن والخارج بخلاف اللازم فانه ما يكون تابعا.

فذكروا هذه الفروق الثلاثة وطعن محققوهم في كل واحد من هذه الفروق الثلاثة وبينوا أنه لا يحصل به الفرق بين الذاتي وغيره كما قد بسطت كلامهم في غير هذا الموضع.

وقد يقولون أيضا هو المقوم للماهية الذي يكون متقدما عليها في الوجود وهذه الماهية وهو أن يسبق الذاتي للماهية فانه لا يتأخر عن الماهية في التصور.". (٢)

٩٤. ١٦-"وهو الحد الأوسط.

وهذا يختلف باختلاف الناس فقد يحتاج هذا في العلم ب الملزوم إلى دليل بخلاف الآخر.

ومن لم يفهم مرادهم في هذا الموضع يظن أنهم أرادوا ب الوسط ما هو وسط في نفس

---

(١) الرد على المنطقيين ص/٢٤

(٢) الرد على المنطقيين ص/٦٣

الموصوف بحيث يكون ثبوت الوصف اللازم ل الملزوم بواسطته لا يثبت بنفسه كما قد فهم ذلك عنهم طائفة منهم الرازي وغيره وهذا مع أنه غلط عليهم كما بينا ألفاظهم في غير هذا الموضع فهو أيضا باطل في نفسه.

ولا ريب أن من اللوازم ما يفتقر إلى وسط ومنها ما لا يفتقر إلى وسط عندهم وهذا احد **الفروق** الثلاثة التي فرقوا بها بين الذاتي والعرضي اللازم للماهية وقد أبطلوا هذا الفرق ويعبر بعضهم عن هذا الفرق ب التعليل كما يعبر به ابن حاجب.

فإذا كان في اللوازم ما هو ثابت في نفس الأمر بغير وسط ولا علة لم يبق هذا فرقا بين الذاتي وبين هذه اللوازم فبطلت التصديق بهذا لكن من تصور الذات بهذه اللوازم فتصوره أتم ممن لم يتصورها بهذه اللوازم.

وإذا كان المراد ب الوسط الدليل الذي يعلل به الثبوت الذهني لا الخارجي فهذا يختلف باختلاف الناس ولا ريب أن ما يستدل به سواء سمى قياسا أو برهانا أو غير ذلك قد يكون هو علة لثبوت الحكم في نفس الأمر ويسمى قياس العلة وبرهان العلة وبرهان لم وقد لا يكون كذلك وهو الدليل المطلق ويسمى قياس الدلالة وبرهان الدلالة وبرهان أن وهذا مراد ابن سينا وغيره ب الوسط وهذا مما تختلف فيه أحوال الناس". (١)

٩٥. ١٧-"التي لم يريدوا بها ما أراده كما يأخذ لفظ الملك والملكوت والجبروت.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه وسجوده سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة والجبروت والملكوت فعلوت الجبر والملك كالرحموت والرغبوت والرهبوت فعلوت من الرحمة والرغبة والرهبة والعرب تقول رهبوت خير من رحموت أي أن ترهب خير من أن ترحم.

ف الجبروت والملكوت يتضمن من معاني أسماء الله تعالى وصفاته ما دل عليه معنى الملك الجبار وأبو حامد يجعل عالم الملك عالم الأجسام وعالم الملكوت والجبروت عالم النفس والعقل ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين لم يقصدوا بهذا اللفظ هذا.

بل ما يثبته المتفلسفة من العقل باطل عند المسلمين بل هو من أعظم الكفر فان العقل

---

(١) الرد على المنطقيين ص/٩٠

الأول عندهم مبدع كل ما سوى الله والعقل العاشر مبدع ما تحت فلك القمر وهذا من أعظم الكفر عند المسلمين واليهود والنصارى.

والعقل في لغة المسلمين مصدر عقل يعقل عقلا وهو أيضا غريزة في الإنسان فمسماه من باب الأعراض لا من باب الجواهر القائمة بأنفسها وعند المتفلسفة مسماه من النوع الثاني.

والملائكة التي أخبرت بها الرسل وإن كان بعض من يريد بالجمع بين النبوة والفلسفة يقول أنها العقول فهذا من أبطل الباطل فبين ما وصف الله به الملائكة في كتابه وبين العقول التي يثبتها هؤلاء من **الفروق** ما لا يخفى إلا على من أعمى الله بصيرته كما قد بسطنا ذلك في موضعه.

والحديث الذي يروى أول ما خلق الله العقل قال له أقبل فأقبل ثم قال له أدبر فأدبر فقال وعزتي ما خلقت خلقا أكرم على منك فبك". (١)

٩٦. ١٨-"أمر أعظم من أن يذكر في ترجيحه على الفلسفة وإنما المقصود الكلام في العلوم العقلية التي تعلم بالأدلة العقلية دع ما جاءت به الأنبياء فانه مرتبة عالية.

وهؤلاء المتكلمون من أهل الملل الذين يدعهم أهل السنة من أهل الملل كالجهمية والمعتزلة وما يفرع على هؤلاء من جميع طوائف الكلام فان الفلاسفة تقول أن هؤلاء أهل جدل ليسوا أصحاب برهان ويجعلون نفوسهم هم أصحاب البرهان ويسمون هؤلاء أهل الجدل ويجعلون أدلتهم من المقاييس الجدلية إذ كانوا قد قسموا القياس خمسة أقسام برهاني وخطابي وجدلي وشعري وسوفسطائي كما سنتكلم عليه أن شاء الله ولهذا تجد ابن سينا وابن رشد وغيرهما من المتفلسفة يجعل هؤلاء أهل الجدل وان مقدماتهم التي يحتجون بها جدلية ليست برهانية ويجعلون أنفسهم أصحاب البرهان.

ونحن لا ننازعهم أن كثيرا مما يتكلمه المتكلمون باطل لكن إذا تكلم بالإنصاف والعدل ونظر في كلام معلمهم الأول أرسطو وأمثاله في الإلهيات وفي كلام من هم عند المسلمين من شر طوائف المتكلمين كالجهمية والمعتزلة مثلا وجد بين ما يقوله هؤلاء المتفلسفة وبين ما يقوله هؤلاء من العلوم التي يقوم عليها البرهان العقلي من **الفروق** التي تبين فرط جهل أولئك

---

(١) الرد على المنطقيين ص/١٩٦

بالنسبة إلى هؤلاء ما لا يمكن ضبطه وهذا كلام أرسطو موجود وكلام هؤلاء موجود فان هؤلاء المتكلمين يتكلمون بالمقدمات البرهانية اليقينية أكثر من أولئك بكثير كثير وأرسطو أكثر ما يبني الأمور الإلهية على مقدمات سوفسطاية في غاية الفساد ولولا أن هذا ليس موضع ذكره لذكرت كلامه في مقالة اللام التي هي آخر علومه بألفاظها وكذلك كلامه في اثولوجيا". (١)

٩٧. ١٩-"لازم بغير وسط وقد بان أنه ممتنع الرفع في الوهم فلا يلتفت إذا إلى ما يقال أن كل ما ليس بمقوم فقد يصح رفعه من الوهم ومن أمثلة كون كل عدد مساويا للآخر أو مفاوتا.

قلت: مقصوده بهذا الرد على من قال من المنطقيين أن الفرق بين الصفة الذاتية والعرضية اللازمة أن ما ليس بذاتي يمكن رفعه في الوهم فيمكن تصور الموصوف بدون تصوره بخلاف الذاتي فتبين أن اللوازم لا بد أن تنتهي إلى لازم بين لا يفتقر إلى وسط وذاك يمتنع رفعه في الوهم إذا تصور الموصوف وهذا الذي قاله جيد وهو يبطل الفرق الذي هو عمدتهم.

ولهم فرق ثان بأن الذاتي ما لا يفتقر إلى علة واللازم ما يفتقر إلى علة والعلة هي الوسط وهذا الفرق افسد من الذي قبله فان كون بعض الصفات اللازمة تفتقر إلى علة دون بعض باطل ثم سواء قيل يفتقر إلى علة أو وسط وسواء جعل ذلك هو الدليل أو هو أيضا علة لثبوته في الخارج فان من اللوازم ما لا يفتقر إلى علة فبطل هذا الفرق الثاني.

والفرق الثالث التقدم في الذهن أو في الخارج وهو أن الذاتي ما لا يمكن تصور الموصوف إلا بعد تصوره بخلاف اللازم العرضي فانه متصور بعد تصور الملزوم والذاتي هو المقوم وهذا الفرق أيضا فاسد فان الصفة لا تتقدم على الموصوف في الخارج أصلا وأما في الذهن فقد تتصور الصفة والموصوف جميعا فلا يتقدم تصور الصفة وبتقدير التقدم فهذا يختلف باختلاف التصور التام والناقص لا باختلاف اللوازم نفسها.

فعلى هذه الفروق الثلاثة أو أحدها يعتمدون حتى الذين صاروا يجعلون المنطق في أول أصول الفقه من المتأخرين هذا عمدتهم كما يذكر ذلك الآمدي وابن الحاجب وغيرهما وكلها باطلة

(١) الرد على المنطقيين ص/٣٩٥

أما التقدم الخارجي فمن المعلوم بصريح العقل". (١)

٩٨.   ٢٠-"للمستدل بها وكونها جدلية معناه كونها مسلمة وكونها خطابية معناه كونها مشهورة أو مقبولة أو مظنونة وجميع هذه **الفروق** هي نسب وإضافات عارضة للقضية ليس فيها ما هو صفة ملازمة لها فضلا عن أن تكون ذاتية لها على أصلهم بل ليس فيها ما هو صفة لها في نفسها بل هذه صفات نسبية باعتبار شعور الشاعر بها ومعلوم أن القضية قد تكون حقا والإنسان لا يشعر بها فضلا عن أن يظنها أو يعلمها وكذلك قد تكون خطابية أو جدلية وهى حق في نفسها بل قد تكون برهانية أيضا كما قد سلموا ذلك.

وإذا كان كذلك فالرسل صلوات الله عليهم أخبروا بالقضايا التي هي حق في نفسها لا تكون كذبا باطلا قط وبينوا من الطرق العلمية التي يعرف بها صدق تلك القضايا ما هو مشترك ينتفع به جنس بني آدم وهذا هو العلم النافع للناس.

وأما هؤلاء المتفلسفة فلم يسلكوا هذا المسلك بل سلكوا في القضايا الأمر النسبي فجعلوا البرهانيات ما علمه المستدل وغير ذلك لم يجعلوه برهانيات وإن علمه مستدل آخر والجدليات ما سلمه المنازع وإن لم يسلمه غيره وعلى هذا فتكون من البرهانيات عند إنسان وطائفة ما ليس من البرهانيات عند إنسان وطائفة أخرى فلا يمكن أن تحد القضايا العلمية بحد جامع مانع بل تختلف باختلاف أحوال من علمها ومن لم يعلمها حتى أن أهل الصناعات عند أهل كل صناعة من القضايا التي يعلمونها ما لا يعلمها غيرهم.

وحينئذ فيمتنع أن تكون طريقهم مميزة للحق من الباطل والصدق من الكذب باعتبار ما هو الأمر عليه في نفسه ويمتنع أن تكون منفعتها مشتركة بين الآدميين بخلاف طريقة الأنبياء فإنهم اخبروا بالقضايا الصادقة التي تفرق بين الحق والباطل والصدق والكذب فكل ما ناقض الصدق فهو كذب وكل ما ناقض الحق فهو باطل فلهذا جعل الله ما انزله من الكتاب حاكما بين الناس فيما اختلفوا فيه وانزل أيضا الميزان وهو ما يوزن به ويعرف به الحق من

(١) الرد على المنطقيين ص/٤١٨

الباطل ولكل حق ميزان". (١)

٩٩. ٢١-"حتى دخل في تمثيل الخالق بالمخلوق، وقد بسطنا الكلام في هذا وهذا، وذكرنا كلام السلف والأئمة في هذا في غير هذا الموضع.

ولو قال قائل هذا مبني على مسألة تحسين العقل وتقبيحه، فمن قال: العقل يعلم به حسن الأفعال وقبحها، فإنه ينزه الرب عن بعض الأفعال، ومن قال: لا يعلم ذلك إلا بالسمع، فإنه يجوز جميع الأفعال عليه لعدم النهي في حقه. قيل له: ليس بناء هذه على تلك بلازم، وبتقدير لزومها ففي تلك تفصيل وتحقيق قد بسطناه في موضعه، وذلك أنا فرضنا أنا نعلم بالعقل حسن بعض الأفعال وقبحها، لكن العقل لا يقول أن الخالق كالمخلوق حتى يكون ما جعله حسنا لهذا أو قبيحا له، جعله حسنا للآخر أو قبيحا له، كما يفعل مثل ذلك القدرية لما بين الرب والعبد من الفروق الكثيرة، وإن فرضنا أن حسن الأفعال وقبحها لا يعلم إلا بالشرع، فالشرع قد دل على أن الله قد نزه نفسه عن أفعال وأحكام لا يجوز أن يفعلها، تارة بخبره مثنيا على نفسه بأنه لا يفعلها، وتارة بخبره أنه حرمها على نفسه، وهذا يبين المسألة الثانية.

فنقول: الناس لهم في أفعال الله باعتبار ما يصلح منه ويجوز وما لا يجوز منه ثلاثة أقوال: طرفان ووسط. فالطرف الواحد: طرف القدرية، وهم الذين حجروا عليه أن يفعل إلا ما ظنوا بعقلهم أنه الجائز له، حتى وضعوا له شريعة التعديل والتجويز، فأوجبوا عليه بعقلهم أمورا كثيرة، وحرموا عليه بعقلهم أمورا كثيرة، لا بمعنى أن العقل آمر له وناه، فإن هذا لا يقوله عاقل، بل بمعنى أن تلك الأفعال مما علم بالعقل وجوبها وتحريمها، ولكن أدخلوا في ذلك المنكرات ما بنوه على بدعتهم في التكذيب بالقدر وتوابع ذلك.

والطرف الثاني: طرف الغلاة في الرد عليهم، وهم الذين قالوا: لا ينزه الرب عن فعل من فعال، ولا نعلم وجه امتناع الفعل منه إلا من جهة خبره أنه لا يفعله المطابق لعلمه بأنه لا يفعله، وهؤلاء منعوا حقيقة ما أخبر به من أنه كتب على نفسه الرحمة وحرم على نفسه الظلم، قال الله – تعالى –: ﴿وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم

---

(١) الرد على المنطقيين ص/٤٧٢

على نفسه الرحمة﴾ [الأنعام: ٥٤] .". (١)

١٠٠. ٢٢-"لنا، فأشار عليه بعض الصحابة أن يجعله مضاربة.

وهذه الأقوال الثلاثة في مثل هذه المسألة موجودة بين الفقهاء، وهي ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره، هل يكون الربح فيمن اتجر بمال غيره بغير إذنه لرب المال أو للعامل أو لهما، ثلاثة أقوال، وأحسنها وأقيسها أن يكون مشتركا بينهما كما قضى به عمر - رضي الله عنه -؛ لأن النماء يتولد عن الأصلين، وإذا كان أصل المضاربة الذي اعتمدوا عليه وعواقبه ما ذكرناه من الشركة فأخذ مثل الدراهم يجري مجرى عينها، ولهذا سمى النبي - صلى الله عليه وسلم - والمسلمون بعده القرض منيحة يقال منيحة ورق وتقول الناس أعرني دراهمك، يجعلون رد مثل هذا الدراهم كرد عين العارية، والمقترض انتفع فيها وردها، وسموا المضاربة قراضا؛ لأنها في المقابلات نظير القرض في التبرعات.

ويقال أيضا لو كان ما ذكروه من الفرق مؤثرا لكان اقتضاؤه لتجويز المزارعة دون المضاربة أولى من العكس؛ لأن النماء إذا حصل مع بقاء الأصلين كان أولى بالصحة من حصوله مع ذهاب أحدهما، وإن قيل الزرع نماء الأرض دون البذر فقد يقال الربح نماء العامل دون الدراهم أو بالعكس، وكل هذا باطل بل الزرع حصل بمنفعة الأرض المشتملة على التراب والماء والهواء، ومنفعة بدن العامل والبقر والحديد، ثم لو سلم أن بينهما وبين المضاربة فرقا فلا ريب أنها بالمضاربة أشبه منها بالمؤاجرة؛ لأن المؤاجرة المقصود فيها هو العمل ويشترط أن يكون معلوما والأجرة مضمونة في الذمة أو غير معينة، وهنا ليس المقصود إلا النماء، ولا يشترط معرفة العمل، والأجرة ليست عينا ولا شيئا في الذمة. وإنما هي بعض ما يحصل من النماء، ولهذا متى عين فيها شيء تعين العقد كما تفسد المضاربة إذا شرط لأحدهما ربحا معينا أو أجرة معلومة في الذمة، وهذا بين في الغاية فإذا كانت بالمضاربة فضعيف، والذي بينهما وبين المؤاجرة فروق مؤثرة في الشرع والعقل، وكان لا بد من إلحاقها بأحد الأصلين فإلحاقها بما هي به أشبه أولى وهذا أجلى من أن يحتاج فيه إلى إطناب.

الوجه الثالث: أن نقول لفظ الإجارة فيه عموم وخصوص، فإنها على ثلاث مراتب: أحدها:

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٨٣/١

أن يقال لكل من بدل نفعا لعوض فيدخل في ذلك المهر، كما في". (١)

١٠١. ٢٣-"اختلافهما في الحكم الذي اشتركا فيه بحرف العطف فإن غاية ما في هذا أنه جعل البطن الرابع وما بعده طبقة واحدة، كما جعل في البطن الأول ولد الكبير والصغير.

والولد الكبير والصغير طبقة واحدة، ولم يرتب بعضهم على بعض باعتبار الأسنان. فقوله: فاقتضى ذلك مخالفتها لحكم الأولى في الترتيب. فيه إبهام؛ فإنه إن عنى به أن هذه الجملة بالنسبة إلى أفرادها مخالفة لتلك الجمل: فليس كذلك؛ بل جملة. فإنها حاوية لأفرادها على سبيل الاشتراك، لا على سبيل الترتيب. وإن عني به أن هذه الجملة لم يرتب عليها غيرها فالجملة الأولى لم تترتب على غيرها. وهذا إنما جاء من ضرورة كونها آخر الجمل، وليس ذلك بفرق مؤثر. كما لم يكن كون الأولى غير مرتبة فرقا مؤثرا.

وإن عني به أن هذه الجملة مشتملة على طبقات متفاوتة بخلاف الجمل الأولى فذلك فرق لا يعود إلى دلالة اللفظ ولا إلى الحكم المدلول عليه باللفظ، مع أن الجمل الأولى قد يحصل فيها من التفاوت أكثر من ذلك، فقد يكون أولاد الأولاد عشرين بين الأول والآخر سبعون سنة، ويكون للأول أولاد قبل وجود إخوته فيموت أولاده، وأولاد أولاده، وأولاد أولاد أولاده قبل انقراض إخوته. وربما لم يكن قد بقي من النسل والعقب إلا نفر يسير، فينقرضون. ثم هذه فروق عادت إلى الموجود؛ لا إلى دلالة اللفظ.

الرابع: قوله: فلم يبق بينها وبين الأولى من الأحكام إلا مسمى الوقفية. قيل: ليس بينهما فرق أصلا؛ بل تناول الجملة الأولى لأفرادها كتناول الثانية لأفرادها؛ لكن الجملة الثانية أكثر في الغالب. وهذا غير مؤثر. وقوله: الكيفية مختلفة. ممنوع؛ فإن كيفية الوقف على الأولاد مثل كيفية الوقف على النسل والعقب: يشترك هؤلاء فيه، وهؤلاء فيه.

الخامس: لو سلم أن بينهما فرقا خارجا عن دلالة اللفظ فذلك لا يقدح في اشتراكهما في العطف؛ فإن هذا الاختلاف في الكيفية لو كان صحيحا كان بمنزلة قوله: ﴿كل نفس ذائقة الموت﴾ [آل عمران: ١٨٥] ؛ فإن ذوق الميت يختلف اختلافا متباينا؛ لكن هذا الاختلاف

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٦٢/٤

لا دلالة للفظ عليه؛ فلم يمنع من الاشتراك الذي دل عليه العموم.". (١)

١٠٢. ٢٤-"الصلاة بلا طهارة وإلى غير القبلة جنسه مشروع.

وإنما النهي لوصف خاص وهو الحيض والحدث واستقبال غير القبلة ولا يعرف بين هذا وهذا فرق معقول له تأثير في الشرع.

فإنه إذا قيل: الحيض والحدث صفة في الحائض والمحدث، وذلك صفة في الزمان.

قيل: والصفة في محل الفعل زمانه ومكانه كالصفة في فاعله فإنه لو وقف في عرفة في غير وقتها أو في غير عرفة لم يصح وهو صفة في الزمان والمكان.

وكذلك لو رمى الجمار في غير أيام منى أو في غير منى وهو صفة في الزمان والمكان، واستقبال غير القبلة هو الصفة في الجهة لا فيه ولا يجوز.

ولو صام بالليل لم يصح وإن كان هذا زمانا، فإذا قيل: الليل ليس بمحل للصوم شرعا.

قيل: ويوم العيد ليس بمحل للصوم شرعا كما أن زمان الحيض ليس بمحل للصوم شرعا، فالفرق بين فعلين لا بد أن يكون فرقا شرعيا فيكون معقولا.

ويكون الشارع قد جعله مؤثرا في الحكم.

فحيث علق به الحل أو الحرمة الذي يختص بأحد الفعلين، وكثير من الناس يتكلم بفروق لا حقيقة لها ولا تأثير له في الشرع ولهذا يقولون في القياس: إنه قد يمنع في الوصف لا في الأصل أو الشرع أو يمنع تأثيره في الأصل، وذلك أنه قد يذكر وصفا يجمع به بين الأصل والفرع ولا يكون ذلك الوصف مشتركا بينهما، بل قد يكون منفيا عنهما أو عن أحدهما، وكذلك الفرق قد يفرق بوصف يدعي انتقاضه بإحدى الصورتين ليس هو مختصا بها بل هو مشترك بينهما وبين الأخرى كقولهم النهي لمعنى في المنهي عنه وذلك لمعنى في غيره أو ذاك لمعنى في وصفه دون أصله.

ولكن قد يكون النهي لمعنى يختص بالعبادة والعقد.

وقد يكون لمعنى مشترك بينها وبين غيرها كما ينهى المحرم عما يختص بالإحرام مثل حلق الرأس، ولبس العمامة، وغير ذلك من الثياب المنهي عنها، وينهى عن نكاح امرأته، وينهى

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٤/٣٣٥

عن صيد البر، وينهى مع ذلك عن الزنا، وعن ظلم الناس فيما ملكوه من الصيد.
وحينئذ فالنهي لمعنى مشترك أعظم ولهذا لو قتل المحرم صيدا مملوكا وجب". (١)

١٠٣. ٢٥-"يكون محبا لله إلا من يتبع رسوله، وطاعة الرسول ومتابعته تحقيق العبودية.
وكثير ممن يدعي المحبة يخرج عن شريعته وسنته، ويدعي من الخيالات ما لا يتسع هذا الموضع لذكره، حتى قد يظن أحدهم سقوط الأمر وتحليل الحرام له وغير ذلك مما فيه مخالفة شريعة الرسول وسنته، وطاعته، بل قد جعل محبة الله ومحبة رسوله الجهاد في سبيله.
" والجهاد " يتضمن كمال محبة ما أمر الله به، وكمال بغض ما نهى الله عنه، ولهذا قال في صفة من يحبهم ويحبونه: ﴿أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله﴾ [المائدة: ٥٤] .
ولهذا كانت محبة هذه الأمة لله أكمل من محبة من قبلها، وعبوديتهم لله أكمل من عبودية من قبلهم.
وأكمل هذه الأمة في ذلك أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - ومن كان بهم أشبه كان ذلك فيه أكمل، فأين هذا من قوم يدعون المحبة؟ ،.
[وفي] كلام بعض الشيوخ: المحبة نار تحرق في القلب ما سوى مراد المحبوب.
وأرادوا أن الكون كله قد أراد الله وجوده، فظنوا أن كمال المحبة أن يحب العبد كل شيء، حتى الكفر والفسوق والعصيان، ولا يمكن لأحد أن يحب كل موجود بل يحب ما يلائمه وينفعه ويبغض ما ينافيه ويضره، ولكن استفادوا بهذا الضلال اتباع أهوائهم، فهم يحبون ما يهوونه كالصور والرئاسة وفضول المال، والبدع المضلة، زاعمين أن هذا من محبة الله، ومن محبة الله بغض ما يبغضه الله ورسوله، وجهاد أهله بالنفس والمال.
وأصل ضلالهم أن هذا القائل الذي قال: " إن المحبة نار تحرق ما سوى مراد المحبوب " قصد بمراد الله تعالى الإرادة الدينية الشرعية التي هي بمعنى محبته ورضاه، فكأنه قال: تحرق من القلب ما سوى المحبوب لله، وهذا معنى صحيح.
فإن من تمام الحب أن لا يحب إلا ما يحبه الله، فإذا أحببت ما لا يحب كانت المحبة ناقصة،

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ١٤٣/٥

وأما قضاؤه وقدره فهو يبغضه، ويكرهه، ويسخطه، وينهى عنه، فإن لم أوافقه في بغضه وكراهته وسخطه لم أكن محبا له، بل محبا لما يبغضه.

فاتباع الشريعة، والقيام بالجهاد من أعظم الفروق بين أهل محبة الله وأوليائه الذين يحبهم ويحبونه،". (١)

١٠٤. ٢٦-"فلينظر هل أصابهم هذا التخبط الذي هو كمس الشيطان بمجرد أكلهم السحت أم بقبولهم الإثم مع ذلك وهو قولهم إنما البيع مثل الربا فمن كان هذا القياس عنده متوجها، وإنما تركه سمعا وطوعا ألم يكن هذا دليلا على فساد رأيه ونقص عقله وبعده عن فقه الدين.

نعم من قال هذا قال: القياس أن لا تصلح الإجارة، لأنها بيع معدوم ولم يهتد للفرق بين بيع الأعيان التي توجد وبيع المنافع التي لا يتأتى وجودها مجتمعة ولا يمكن العقد عليها إلا معدومة ولو عارضه من قال: القياس صحة بيع المعدوم قياسا على الإجارة لم يكن بين كلاميهما فرق.

وكذلك يرى أن القياس أن لا تصلح الحوالة لأنها بيع دين بدين وأن لا يصح القرض في الربويات، لأنها مبادلة عين ربوية بدين من جنسها، ثم إن كان مثل هذا القياس إذا عارضه نص ظاهر أمكن تركه عند معتقد صحته لكن إذا لم ير نصا يعارضه فإنه يجر إلى أقوال عجيبة تخالف سنة لم تبلغه، أو لم يتفطن لمخالفتها، مثل قياس من قاس المعاملة بجزء من النماء على الإجارة مع الفروق المؤثرة ومخالفة السنة، وقياس من قاس القسمة على البيع وجعلها نوعا منه حتى أثبت لها خصائص البيع لما فيها من ثبوت المعاوضة والتزم أن لا يقسم الثمار خرصا كما لا تباع خرصا فخالف سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في مقاسمة أهل خيبر الثمار التي كانت بينه وبينهم على النخل خرصا، وهذا باب واسع وما نحن فيه منه، لكنه أقبح وأبين من أن يخفى على فقيه، كما خفي الأول على بعض الفقهاء.

والذي قيست عليه الحيل المحرمة وليس مثله نوعان:

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٥/٢٠٠

أحدهما: المعاريض وهي أن يتكلم الرجل بكلام جائز يقصد به معنى صحيحا ويتوهم غيره أنه قصد به معنى آخر، ويكون سبب ذلك التوهم كون اللفظ مشتركا بين حقيقتين لغويتين أو عرفيتين، أو شرعيتين، أو لغوية مع أحدهما، أو عرفية مع شرعية فيعني أحد معنييه ويتوهم السامع أنه إنما عنى الآخر لكون دلالة الحال تقتضيه، أو لكونه لم". (١)

١٠٥. ٢٧-"حقا وجدا، وسمي الثاني مخادعا مدالسا من جهة أنه أوعى اللفظ معنى غير معناه الذي جعله الشارع حقيقته ومعناه، وذكرنا أن الأول لما أطلق اللفظ وهو لفظ لا يجوز في الشرع أعراه عن معنى جعل الشارع له المعنى الذي يستحقه.

والثاني: لما أثبت فيه ما يناقض المعنى الشرعي لم يمكن الجمع بين النقيضين، فبطل حكمه وذكرنا أن صحة نكاح الهازل حجة في إبطال نكاح المحلل من جهة أن كلا منهما منهي عن اتخاذ آيات الله هزوا، وعن التلاعب بحدوده، فإذا فعل ذلك بطل هذا التلاعب، وبطلان التلاعب في حق الهازل تصحيح العقد، فإن موجب تلاعبه فساده، وبطلان التلاعب في حق المحلل إفساد العقد، فإن موجب تلاعبه صحته، وذكرنا أن الهازل نقص العقد فكمله الشارع تحقيقا للعقد وتحصيلا لفائدته، فإن هذا التكميل مزيل لذلك الهزل وجاعله جدا، وأن المحلل زاد في العقد ما أوجب نفي أصله ولو أبطل الشارع تلك الزيادة لم يفد فإنها مقصودة له، والقصد لم يرتفع كما أمكن رفع الهزل بجعل الأمر جدا، وهذه فروق نبهنا عليها هنا. وإن كان فيما تقدم كفاية عن هذا. وأما المسائل التي ذكرها مثل شراء العصير فجوابها من وجهين:

أحدهما: أنه هناك قصد التصرف في المعقود عليه، وهذا لا ينافي العقد، وهنا قصد رفع العقد وهذا ينافيه، ألا ترى أن قصده لاتخاذ العصير خمرا لا يفارق قصده أن يتخذه خلا من جهة العقد وموجباته، وإنما يفارقه من جهة أن هذا حلال وهذا حرام، وهذا فرق يتعلق بحكم الشرع لا بالعقد من حيث حقيقته، ونحن لم نقل إن الطلاق محرم وأنه أبطل العقد من جهة كونه محرما، وإنما نافاه من جهة أن قصده بالعقد إزالته وإعدامه يناقض العقد حتى يصير صورة عقد لا حقيقة عقد.

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ١٢٠/٦

الوجه الثاني: أن الحكم في هذه المسائل كلها ممنوع، فإن اشتراءه بهذه النية حرام باطل، ثم إن علم البائع بذلك كان بيعه حراما باطلا في حقه أيضا، وقد تقدم ذكر ذلك والدلالة عليه، وذكرنا «لعن النبي – صلى الله عليه وسلم – عاصر الخمر» ، وحديثا آخر ورد فيمن حبس العنب أيام القطاف، ليبيعه لمن يتخذه خمرا بالوعيد الشديد، وهذا الوعيد لا يكون إلا لفعل محرم، وذكرنا أن الصحابة – رضي الله عنهم – جعلوا بيع العصير لمن يخمره بيعا للخمر، وهو نهي يتعلق بتصرف العاقد في المعقود عليه، فهو كنهي". (١)

١٠٦. ٢٨-"فاعلا للعدل، بل لخصوص وصف ذلك الفعل فإن العدل قد يكون حركة أو سكونا أو نحوهما، فمن ذلك الوجه يجب قيامه به وكل معنى له ضد فشرط قيامه بالموصوف به والذي يسمى عدلا فينا من الأفعال فله ضد وهو الجور، فمن ذلك يجب قيامه بالفاعل منا قلت هذه فروق لا حقيقة لها عند التأمل فإن قيام الكلام بالمتكلم كقيام الفعل بالفاعل سواء لا فرق بينهما لا في المشاهد ولا في اللغة والاشتقاق ولا في القياس العقلي ولهذا عدل الرازي عن تقرير الطريقة المشهورة من أن المتكلم من قام به الكلام إذا كانت تحتاج إلى هذه المقدمة وإلى نفي جواز كونه محلا للحوادث وأثبت ذلك بطريقة في غاية الضعف وهي الإجماع الجدلي المركب والمعتزلة طردوا هذا الأصل الفاسد لهم في مسائل الصفات والقدر فجعلوه موصوفا بمفعولاته القائمة بغيره حتى قالوا من فعل الظلم فهو ظالم ومن فعل السفه فهو سفيه ومن فعل الكذب فهو كاذب ونحو ذلك وكل هذا باطل بل الموصوف بهذه الأسماء من قامت به هذه الأفعال لا من جهلها فعلا لغيره أو قائمة بغيره.

والأشعرية عجزوا عن مناظرتهم في هذا المقام في مسألة القرآن ومسائل القدر بكونهم سلموا له أن الرب لا تقوم به صفة فعلية فلا يقوم به عدل ولا إحسان ولا تأثير أصلا فلزمهم أن يقولوا هو موصوف بمفعولاته فلا يجب أن يكون القرآن قائما به ويكون مسمى بأسماء القبائح التي خلقها لكن أبو محمد بن كلاب يقول لم يزل كريما جوادا فهذا قد يجيب عن صفة الإحسان وحدها بذلك وأما سائر أهل الإثبات من أهل الحديث والفقه والتصوف والكلام من المرجئة والشيعة والكرامية وغيرهم فيقولون إن الرب تقوم به الأفعال فيتصف به

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٦/٢٨٣

طردا لما ذكر في الكلام وأن الفاعل من قام به الفعل فالعادل والمحسن من قام به العدل والإحسان كما أشرنا إلى هذا فيما تقدم وبهذا أجاب القاضي وابن الحسن وابن الزاغوني وغيرهم فجواب هؤلاء المعتزلة جيد لكن تنازع هؤلاء هل ما يقوم به يمتنع تعلقه بمشيئته وقدرته؟ فالقاضي وابن الزاغوني وغيرهم مشوا على أصلهم في امتناع قيام الحوادث به ولكن تفسيرهم للصانع والكاتب بالعالم ليس بمستقيم على هذا الأصل فإنه إذا جاز أن تفسر الأفعال بالعلم قيل مثل ذلك في الجميع فبطل الأصل بل الكتابة والصنعة فعل يقوم به وإن استلزم العلم وهل يجب أن يكون قديما لا يتعلق بمشيئته وقدرته أو يجوز أن يكون من ذلك ما يتعلق بمشيئته". (١)

١٠٧. ٢٩-"ثم لو سلم أن بينها وبين المضاربة فرقا فلا ريب أنها بالمضاربة أشبه منها بالمؤاجرة ؛ لأن المؤاجرة المقصود فيها هو العمل، ويشترط أن يكون معلوما، والأجرة مضمونة في الذمة أو عين معينة. وهنا ليس المقصود إلا النماء، ولا يشترط معرفة العمل، والأجرة ليست عينا ولا شيئا في الذمة، وإنما هي بعض ما يحصل من النماء. ولهذا متى عين فيها شيء معين فسد العقد، كما تفسد المضاربة إذا شرطا لأحدهما ربحا معينا، أو أجرة معلومة في الذمة. وهذا بين في الغاية. فإذا كانت بالمضاربة أشبه منها بالمؤاجرة جدا، والفرق الذي بينها وبين المضاربة ضعيف والذي بينهما وبين المؤاجرة فروق غير مؤثرة في الشرع والعقل، وكان لا بد من إلحاقها بأحد الأصلين، فإلحاقها بما هي به أشبه أولى. وهذا أجلى من أن يحتاج فيه إلى إطناب.

الوجه الثالث: أن نقول: لفظ الإجارة فيه عموم وخصوص. فإنها على ثلاث مراتب:

أحدها: أن يقال لكل من بذل نفعا بعوض. فيدخل في ذلك المهر، كما في قوله تعالى: ﴿فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن﴾ [النساء: ٢٤] وسواء كان العمل هنا معلوما أو مجهولا، وكان الآخر معلوما أو مجهولا لازما أو غير لازم.

المرتبة الثانية: الإجارة التي هي جعالة، وهو أن يكون النفع غير معلوم، لكن العوض مضمونا، فيكون عقدا جائزا غير لازم، مثل أن يقول: من رد علي عبدي فله كذا. فقد يرده من كان

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٦/٤٤٦

بعيدا أو قريبا.

الثالثة: الإجارة الخاصة، وهي أن يستأجر عينا أو يستأجره على عمل في الذمة، بحيث تكون المنفعة معلومة. فيكون الأجر معلوما". (١)

١٠٨. ٣٠-"مع إنهار الدم يكون ميتا لم يحل بذلك حتى يعلم أنه حي بدليل آخر.

والفروق التي ذكرها من تقدمت أقواله ليس على شيء منها دليل شرعي، ولا هو أيضا وصف ثابت في نفس الأمر معلوم للناس، فإن في المذبوحات ما يتحرك بعد الموت حركة عظيمة ويقوم ويمشي، وقد يقوم البدن بعد قطع الرأس يمسك قاتله، وقد يطير البدن بعد قطع رأسه إلى مكان آخر، فهذه حركات قوية وهي من ميت مذبوح، وقد يذبح النائم في منامه فتتغير حركته حتى يموت، وكذلك المغمي عليه والسكران، فعلم أن الحركة لا تدل على الحياة الشرعية لا طردا ولا عكسا.

فصل

* وأما الصلاة في طريق الجامع والناس يصلون برا وهو طريق مسلوك خارجه هل تجوز؟

الجواب: إن الطريق المسلوك إذا اتصلت فيه الصفوف بالجامع صحت صلاتهم باتفاق العلماء، وأما إذا لم تتصل الصفوف بل كان بينهم وبين الجامع طريق نافذ أو نهر تجري فيه السفن فهذا فيه نزاع مشهور بين العلماء، والأظهر أن الطريق إذا لم يكن مسلوكا وقت الصلاة أن الصلاة صحيحة؛ فإنه ليس في هذا إلا تباعد ما بين الصفين من غير اجتياز أحد بينهما وقت الصلاة.

فصل

وأما تارك الصلاة من غير عذر هل هو مسلم في تلك الحال؟

الجواب: أما تارك الصلاة فهذا إذا لم يكن معتقدا وجوبها فهو كافر بالنص والإجماع، لكن إذا أسلم ولم يعلم أن الله أوجب عليه الصلاة، أو أوجب بعض أركانها مثل أن يصلي بلا وضوء، ولا يعلم أن الله أوجب الوضوء، أو يصلي مع الجنابة ولا يعلم أن الله أوجب عليه غسل الجنابة، فهذا ليس بكافر إذا لم تقم عيه الحجة، لكن إذا علم الوجوب هل يجب عليه

---

(١) القواعد النورانية ص/٢٣٧

القضاء؟ فيه قولان للعلماء في مذهب أحمد ومالك وغيرهما:". (١)

١٠٩. ٣١-"وبالمستعمل في رفع الحدث وهو رواية اختارها ابن عقيل وأبو البقاء، وطوائف من العلماء، وذهبت طائفة إلى نجاسته وهو رواية عن أحمد رحمه الله (١) .

فصل

الماء المتغير بالطاهر الذي يمكن صونه عنه: فيه قولان لأحمد وغيره.

قال شيخ الإسلام: والصحيح عندي -وعليه نصوص أحمد-، أنه لا يسلبه الطهورية لأن المتغير بالطاهرات إما أن يتناوله اسم الماء عند الإطلاق أو لا. فإن تناوله فلا فرق بين ما يمكن صونه وما لا يمكن صونه، وبين ما تغير بأصل الخلقة وغيره.

وإذا تناوله فلا فرق بين هذين النوعين وبين غيرهما؛ إذ الفرق بين ما كان دائما وحادثا، وما كان يمكن الاحتراز عنه وما لا يمكن إنما هي فروق فقهية، أما كونها فروقا من جهة اللغة وتناول اللفظ لها فلا.

وبهذا يظهر الجواب عن جميع شواهد أدلتهم: مثل اشتراء الماء في باب الوكالة، والنذر، والوقف أو اليمين أو غير ذلك فإن خطاب الناس في هذه الأحكام لا فرق فيه بين مقارن وحادث، فحقيقة قوله: ﴿فلم تجدوا ماء﴾ [٥/٦] إن كان شاملا للمتغير بأصل الخلقة أو لما تغير بما يشق الاحتراز عنه فهو شامل لما تغير بما لا يشق صونه عنه، وإذا كانت دلالة القرآن على الكل سواء كان التمسك بدلالة القرآن حجة لمن جعله طهورا؛ لا عليه.

---

(١) اختيارات (٣) فيه زيادات، وللفهارس (٢/ ٣٢) .". (٢)

---

(١) المسائل والأجوبة ١/١٦٣

(٢) المستدرك على مجموع الفتاوى ٧/٣

١١٠. ٣٢-"أصحاب أحمد، ثم طرد أبو حنيفة قياسه فصحح نكاح الشغار بناء على أن لا موجب لفساده إلا إشغاره عن المهر، وهذا ليس مفسدا.

وأما الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد فتكلفوا الفرق بن الشغار وغيره بأن فيه تشريكا في البضع أو تعليقا للعقد أو غير ذلك مما قد بسط في غير هذا الموضع، وبين فيه أن كل هذه فروق غير مؤثرة، وأن الصواب مذهب أهل المدينة مالك وغيره وهو المنصوص عن أحمد في عامة أجوبته وعليه أكثر قدماء أصحابه: أن العلة في إفساده هي شرط إشغار النكاح عن المهر، وأن النكاح ليس بلازم إذا شرط فيه نفي المهر أو مهر فاسد، فإن الله فرض فيه المهر، فلم يحل لغير الرسول النكاح بلا مهر، فمن تزوج بشرط أن لا يجب مهر فلم يعقد النكاح الذي أذن الله فيه فإن الله إنما أباح العقد لمن يبتغي بما له محصنا غير مسافح كما قال تعالى: ﴿وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين﴾ [٤/٢٤] فمن طلب النكاح بلا مهر فلم يفعل ما أحل الله، وهذا بخلاف من اعتقد أنه لا بد من مهر لكن لم يقدره، كما قال تعالى: ﴿لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين * وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة﴾ الآية [٢٣٦-٢/٢٣٧] فهذا نكاح المهر المعروف وهو مهر المثل.

قالوا: فهذا هو الفرق بين النكاح وبين البيع، فإن البيع بثمن المثل وهو السعر أو الإجارة بثمن المثل لا يصح بخلاف النكاح.

وقد سلم لهم هذا الأصل الذي قاسوا عليه الشافعي وكثير من أصحاب أحمد في البيع، وأما في الإجارة فأصحاب أبي حنيفة ومالك وأحمد وغيرهم يقولون: إنه يجب أجرة المثل فيما جرت العادة فيه، في مثل ذلك، كمن دخل حمام حمامي يدخلها الناس بالكراء، أو سكن في". (١)

١١١. ٣٣-"المبحث الثالث: دراسة الكتاب

المطلب الأول: التعريف بالكتاب

---

(١) المستدرك على مجموع الفتاوى ٧٩/٥

...

المطلب الأول: التعريف بالكتاب.

كتاب ("النبوات)) يبحث في طرق إثبات النبوة، والمعجزة، والكرامة، والفرق بينها وبين خوارق العادات، وفق معتقد أهل السنة والجماعة.

وفيه رد على المخالفين في هذا الباب؛ من أشعرية، ومعتزلة، وفلاسفة، مع ذكر مذاهبهم، وبيان أدلتهم.

وقد فصل شيخ الإسلام – رحمه الله – فيه القول، وأطال النفس:

فعرض أقوال الأشاعرة بالتفصيل، ورد عليها.

واهتم حين عرضه لأقوال الأشاعرة، بأقوال الشخصية الثانية في المذهب الأشعري، ألا وهو القاضي أبو بكر الباقلاني، حيث انتقده في كتابه ((البيان)) ، ورد على أقواله، وناقشها، ومحصها، وبين مجانبتها للصواب، وكر على ما بنيت عليه هذه الأقوال من قواعد فنسفها نسفا، ووضح لازمها، والنتيجة التي تفضي إليها، محذرا بذلك منها ومن اعتقادها.

وكتاب ((النبوات)) لم يقتصر على مباحث النبوات، **والفروق** بين المعجزة والكرامة، وبين ما يظهر على أيدي السحرة والكهان وأمثالهم من خوارق. بل كما هي عادة شيخ الإسلام – رحمه الله، كان يرد على الخصوم،". (١)

١١٢. ٣٤-"المسألة الثانية: سبب تأليف الكتاب. وفيها ترجمة موجزة للباقلاني، وتعريف بكتابه ((البيان)) .

أولا: سبب تأليف الكتاب:

ألف شيخ الإسلام رحمه الله كتاب النبوات لأمرين؛ عام، وخاص.

أما الأمر العام: فهو:

أ- إبراز معتقد أهل السنة والجماعة في الفرق بين النبي والمتنبي، ومعرفة طرق إثبات النبوة، **والفروق** بين خوارق العادات.

قال – رحمه الله: (فينبغي أن يتدبر هذا الموضوع، وتفرق هذه **الفروق** الكثيرة بين آيات

---

(١) النبوات لابن تيمية ٨٣/١

الأنبياء وبين ما يشتبه بها، كما يعرف الفرق بين النبي والمتنبي، وبين ما يجيء به النبي وما يجيء به المتنبي. فالفرق حاصل في نفس صفات هذا وصفات هذا، وأفعال هذا وأفعال هذا، وأمر هذا وأمر هذا، وخبر هذا وخبر هذا، وآيات هذا وآيات هذا؛ إذ الناس محتاجون إلى هذه الفروق أعظم من حاجتهم إلى غيره، والله تعالى يبينه وييسره) ١.

وقال رحمه الله: (والفرق بين النبي والساحر أعظم من الفرق بين الليل والنهار"٢.

ب- الرد على المخالفين في النبوات، من المتكلمين - أشاعرة ومعتزلة ومن وافقهم - والفلاسفة.

قال شيخ الإسلام - رحمه الله: (إن المتكلمين المبتدعين تكلموا في النبوات بكلام كثير، لبسوا فيه الحق بالباطل؛ كما فعلوا مثل ذلك في غير

---

١ النبوات ص ١٧٣.

٢ المصدر نفسه ص ٨٤٥.". (١)

١١٣. ٣٥-"عملي في الكتاب

لقد اجتهدت - حسب الوسع والطاقة - في خدمة هذا الكتاب، وإخراجه بهذه الصورة.

ويتلخص عملي بالكتاب في الخطوات التالية:

أولا- تحقيق النص وضبطه، وذلك بالمقابلة بين المخطوطة التي رمزت لها بالرمز ((خ)) ، مع أول طبعة؛ أعني طبعة منير آغا الدمشقي المطبوعة عام ١٣٤٦ هـ والتي رمزت لها بالرمز ((م)) ، وآخر طبعة؛ وهي التي اعتنى بها محمد عبد الرحمن عوض، وطبعت عام ١٤٠٥؟ ورمزت لها بالرمز ((ط)) .

فأثبت من النص ما تتفق عليه النسخ، إلا أن يكون خطأ ظاهرا. وإذا وجدت اختلافات بينها، فإني أثبت منها ما أراه صحيحا، حتى وإن خالف الأصل المخطوط، وأشير إلى الفروق الأخرى في الهامش.

ثانيا- عزوت الآيات القرآنية إلى مواضعها من القرآن الكريم، بذكر اسم السورة، ورقم الآية.

---

(١) النبوات لابن تيمية ٩٧/١

ثالثا- خرجت الأحاديث النبوية من الصحيحين، إن كانت فيهما، أو في أحدهما، وإلا فمن كتب الحديث الأخرى، واجتهدت في نقل حكم لأحد العلماء عليها إن لم تكن في الصحيحين أو في أحدهما.

وكذا خرجت الآثار الواردة.

رابعا- عرفت بالأعلام غير البارزين.". (١)

١١٤. ٣٦-"[و] ١ هو أفضل طائفتهم، [وهو] ٢ أجهل من تكلم في هذا الباب فإنهم جعلوا ذلك كله من قوى النفس، لكن الفرق أن النبي والصالح نفسه طاهرة يقصد الخير، والساحر نفسه خبيثة.

وأما الفرق بين النبي والصالح فمتعذر على قول هؤلاء.

الرد على من فرق بين المعجزة والكرامة بفروق ضعيفة

ومن الناس٣ من فرق بين معجزات الأنبياء، وكرامات الأولياء بفروق ضعيفة؛ مثل قولهم: الكرامة يخفيها صاحبها، أو الكرامة لا يتحدى بها. ومن الكرامات ما أظهرها أصحابها؛ كإظهار العلاء بن الحضرمي٤ المشي

---

١ ما بين المعقوفتين ليس في ((خ)) ، وهو في ((م)) ، و ((ط)) .

٢ في ((م)) ، و ((ط)) : ولكنه.

٣ وهم الأشاعرة.

انظر: أصول الدين للبغدادي ص ١٧٤. والمواقف في علم الكلام للإيجي ص٣٧٠. وشرح المقاصد للتفتازاني ٥/٧٤. وطبقات الشافعية للسبكي٢/٣١٧. واليواقيت والجواهر لعبد الوهاب الشعراني ١/١٦١.

٤ هو العلاء بن عبد الله بن عماد الحضرمي. من سادة المهاجرين. ولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم البحرين. ثم وليها لأبي بكر، وعمر رضي الله عنهما. وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول: رأيت من العلاء ثلاثة أشياء، لا أزال أحبه أبدا: قطع البحر على فرسه يوم

---

(١) النبوات لابن تيمية ١/١١٧

دارين. وقدم يريد البحرين، فدعا الله بالدهناء، فنبع لهم ماء، فارتووا. ونسي رجل منهم بعض متاعه فرد، فلقيه ولم يجد الماء، ومات ونحن على غير ماء، فأبدى الله لنا سحابة، فمطرنا، فغسلناه، وحفرنا له بسيوفنا، ولم نلحد له.

انظر: سير أعلام النبلاء ٢٦٢/١. والبداية والنهاية ١٦٢/٦-١٦٣.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله في العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه: "والعلاء بن الحضرمي - رضي الله عنه - كان عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم على البحرين، وكان يقول في دعائه: يا عليم يا حليم يا علي يا عظيم، فيستجاب له. ودعا الله بأن يسقوا ويتوضؤوا لما عدموا الماء، ولا يبقى الماء بعدهم، فأجيب. ودعا الله لما اعترضهم البحر ولم يقدروا على المرور بخيولهم، فمروا كلهم على الماء، فابتلت سرج خيولهم. ودعا الله أن لا يروا جسده إذا مات، فلم يجدوه في اللحد". الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ٣١١.

وانظر: حلية الأولياء لأبي نعيم ٧/١. وصفوة الصفوة لابن الجوزي ٦٩٤/١.

وذكر ابن كثير أنه توفي سنة أربع عشرة. البداية والنهاية ١٢٣/٧.". (١)

١١٥. ٣٧-"عدوا لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله﴾ ١، وقال: ﴿هل أنبئكم على من تنزل الشياطين * تنزل على كل أفاك أثيم * يلقون السمع وأكثرهم كاذبون﴾ ٢.

الواجب معرفة الفروق بين آيات الأنبياء وبين من خالفهم

فينبغي أن يتدبر هذا الموضع، وتعرف الفروق الكثيرة بين آيات الأنبياء، وبين ما يشتبه بها؛ كما يعرف الفرق بين النبي، وبين المتنبي؛ وبين ما يجيء به النبي، وما يجيء به المتنبي.

فالفرق حاصل في نفس صفات هذا، وصفات هذا، وأفعال هذا، وأفعال هذا، وأمر هذا، وأمر هذا، وخبر هذا، وخبر هذا، وآيات هذا، وآيات هذا؛ إذ الناس محتاجون إلى هذا الفرقان أعظم من حاجتهم إلى غيره، والله تعالى يبينه، وييسره.

ولهذا أخبر أنه أرسل رسله بالآيات البينات. وكيف [يشبه] ٣ خير الناس بشر الناس. ولهذا لما مثلوا الرسول بالساحر، وغيره، قال تعالى: ﴿انظر كيف ضربوا لك الأمثال فضلوا فلا يستطيعون سبيلا﴾ ٤.

---

(١) النبوات لابن تيمية ١٣٨/١

وقد تنازع الناس في الخوارق: هل تدل على صلاح صاحبها، وعلى ولايته لله٥؟.
هل الخوارق تدل على صلاح صاحبها أم لا؟
والتحقيق: أن من كان مؤمنا بالأنبياء،لم يستدل على الصلاح بمجرد

---

١ سورة البقرة، الآية ٩٧.

٢ سورة الشعراء، الآيات ٢٢١-٢٢٣.

٣ في ((خ)) : شبه. وما أثبت من ((م)) ، و ((ط)) .

٤ سورة الفرقان، الآية ٩.

٥ للاطلاع على خلافهم في ذلك، راجع: مجموع الفتاوى ٢١٤/١١، ٢٨٧. والجواب الصحيح ٣٣٨/٢. والفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ١٤٧-١٤٨. وقطر الولي على حديث الولي للشوكاني ص ٢٧٢.". (١)

١١٦. ٣٨-"الخوارق التي قد تكون للكفار والفساق، وإنما يستدل بمتابعة الرجل للنبي؛ فيميز بين أولياء الله وأعدائه **بالفروق** التي بينها الله ورسوله؛ كقوله: ﴿ [ألا] ١ إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون * الذين آمنوا وكانوا يتقون﴾ ٢.
وقد علق السعادة بالإيمان والتقوى في عدة مواضع؛ كقوله لما ذكر السحرة: ﴿ولو أنهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير لو كانوا يعلمون﴾ ٣، وقوله عن يوسف: ﴿نصيب برحمتنا من نشاء ولا نضيع أجر المحسنين ؟ ولأجر الآخرة خير للذين آمنوا وكانوا يتقون﴾ ٤، وقوله في قصة صالح: ﴿ونجينا الذين آمنوا وكانوا يتقون﴾ ٥ وهذه طريقة الصحابة والسلف.
تنازع الناس في ولاية المعين على قولين
وأما دلالتها على ولاية المعين: فالناس متنازعون؛ هل الولي والمؤمن من مات على ذلك؛ بحيث إذا كان مؤمنا تقيا، وقد علم أنه يموت كافرا، يكون في تلك الحال عدوا لله؟ أو ينتقل من إيمان وولاية إلى كفر وعداوة؟. وهما قولان معروفان٦.
فمن قال بالأول؛ فالولي عنده كالمؤمن [عند] ٧ من علم أنه يموت

---

(١) النبوات لابن تيمية ١٥٢/١

١ ما بين المعقوفتين ملحق بهامش ((خ)) .

٢ سورة يونس، الآيتان ٦٢-٦٣.

٣ سورة البقرة، الآية ١٠٣.

٤ سورة يوسف، الآيتان ٥٦-٥٧.

٥ سورة فصلت، الآية ١٨.

٦ انظر: مجموع الفتاوى ١١/٦٢، ٦٥.

٧ في ((خ)) : عنده. وما أثبت من ((م)) ، و ((ط)) .". (١)

١١٧. ٣٩-"الفروق ما لا يحصيه إلا الله، فكيف يشتبه هذا بهذا. بل لهذا من دلائل صدقه، ولهذا من دلائل كذبه ما لا يمكن إحصاؤه. وكل من خص دليل الصدق بشيء معين فقط، غلط. بل آيات الأنبياء هي من آيات الله الدالة على أمره ونهيه، ووعده ووعيده. وآيات الله كثيرة متنوعة؛ كآيات وجوده، ووحدانيته، وعلمه، وقدرته، وحكمته، ورحمته سبحانه وتعالى. والقرآن مملوء من تفصيل آياته، وتصريفها، وضرب الأمثال في ذلك، وهو يسميها آيات وبراهين١. وقد ذكرنا الفرق بين الآيات، والمقاييس الكلية التي لا تدل [إلا]٢ على أمر كلي في غير هذا الموضع٣.

ما يأتي به السحرة والكهان فهو من مقدور الإنس والجن

الوجه الثاني عشر: إن ما يأتي به الساحر، والكاهن، وأهل الطبائع، والصناعات، والحيل، وكل من ليس من أتباع الأنبياء، لا يكون إلا من مقدور الإنس والجن؛ فما يقدر عليه الإنس من ذلك هو وأنواعه، والحيل فيه كثير. وما يقدر عليه الجن هو من جنس مقدور الإنس، وإنما يختلفون في الطريق؛ فإن الساحر قد يقدر على أن يقتل إنسانا بالسحر، أو يمرضه، أو يفسد عقله، أو حسه، وحركته، وكلامه؛ بحيث لا يجامع، أو لا يمشي، أو لا يتكلم ونحو ذلك. وهذا كله مما يقدر الإنس على مثله، لكن بطرق أخرى. والجن يطيرون في الهواء، وعلى الماء، ويحملون الأجسام

(١) النبوات لابن تيمية ١/١٥٣

١ انظر: الجواب الصحيح ٥/٤١٢-٤١٧. وقاعدة في المعجزات والكرامات.

٢ في ((ط)) : إلاى.

٣ انظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ٥/١٣٩-١٤١، ٤٧٧-٤٨٣. ومجموع الفتاوى ١/٤٧-٥٠.". (١)

١١٨. ٤٠-"فصل الفروق بين آيات الأنبياء وغيرها

وقد تقدم١ ذكر بعض الفروق بين آيات الأنبياء وغيرهم. وبينها وبين غيرها من الفروق ما لا يكاد يحصى.

الأول: أن النبي صادق فيما يخبر به عن الكتب، لا يكذب قط. ومن خالفهم من السحرة، والكهان، لا بد أن يكذب؛ كما قال: ﴿هل أنبئكم على من تنزل الشياطين * تنزل على كل أفاك أثيم﴾ ٢.

الثاني: من جهة ما يأمر به هذا ويفعله، ومن جهة ما يأمر به هذا ويفعله؛ فإن الأنبياء لا يأمرون [إلا] ٣ بالعدل، وطلب الآخرة، وعبادة الله وحده، وأعمالهم البر والتقوى. ومخالفوهم يأمرون بالشرك، والظلم، ويعظمون الدنيا، وفي أعمالهم الإثم والعدوان.

الثالث: أن السحر، والكهانة، ونحوهما أمور معتادة معروفة لأصحابها، ليست خارقة لعادتهم. وآيات الأنبياء لا تكون إلا لهم ولمن اتبعهم.

الرابع: أن الكهانة والسحر يناله الإنسان بتعلمه، وسعيه، واكتسابه. وهذا مجرب عند الناس. بخلاف النبوة؛ فإنه لا ينالها أحد باكتسابه.

١ انظر: ص ٢٢٧، ٥٨٨-٦٣١ من هذا الكتاب. وسيأتي أيضا بعض الفروق في ص ٧٢٨-٧٢٩، ٧٩٤-٧٩٧، ١٣١٤-١٣٣٤ منه.

٢ سورة الشعراء، الآيتان ٢٢١-٢٢٢.

(١) النبوات لابن تيمية ١/٥٢٣

٣ في ((ط)) : إلى.". (١)

١١٩.   ٤١-"فصل ما يخالف الكتاب والسنة فهو باطل

ومن تدبر هذا١، وغيره، تبين له أن جميع ما ابتدعه المتكلمون، وغيرهم؛ مما يخالف الكتاب والسنة، فإنه باطل.

المبتدعون المخالفون للكتاب والسنة

ولا ريب أن المؤمن يعلم من حيث الجملة أن ما خالف الكتاب والسنة فهو باطل. لكن كثير من الناس لا يعلم ذلك في المسائل المفصلة؛ لا يعرف ما الذي يوافق الكتاب والسنة، وما الذي يخالفه؛ كما قد أصاب [كثيرا] ٢ من الناس في الكتب المصنفة في الكلام؛ في أصول الدين، وفي الرأي والتصوف، وغير ذلك؛ فكثير منهم قد اتبع طائفة يظن أن ما يقولونه هو الحق، وكلهم على خطأ وضلال.

خطبة الإمام أحمد

ولقد أحسن الإمام أحمد في قوله في خطبته، وإن كانت مأثورة عمن تقدم٣: "الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل

---

١ أي هذه الفروق بين آيات الأنبياء وغيرهم، والتي ذكرها آنفا في الفصل السابق.

٢ في ((م)) ، و ((ط)) : كثير.

٣ أخرجه ابن عدي في الكامل ١١٥٣، والخطيب البغدادي في كتاب أصحاب الحديث ص ٢٨. وقال الهيثمي: يتقوى الحديث بتعدد طرقه، فيكون جسنا. انظر: إرشاد الساري ١٤.

وذكر ابن القيم لهذا الحديث عدة طرق، في مفتاح دار السعادة ١٢٠٦-٢٠٧.

وأورده التبريزي في مشكاة المصابيح رقم ٢٤٨، وفيه: عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين". رواه البيهقي.

---

(١) النبوات لابن تيمية ٥٥٨/١

وقد علق الشيخ الألباني على هذا الحديث بأنه مرسل؛ لأن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري هذا تابعي مقل كما قال الذهبي، وراويه عنه معاذ بن رفاعة ليس بعمدة. لكن الحديث قد روي موصولا من طريق جماعة من الصحابة، وصحح بعض طرقه الحافظ العلائي في بغية الملتمس (٣-٤) . وروى الخطيب في شرف أصحاب الحديث (٢٣٥) عن مهنا بن يحي قال: سألت أحمد يعني ابن حنبل عن حديث معاذ بن رفاعة عن إبراهيم هذا، فقلت لأحمد: كأنه كلام موضوع؟ فقال: لا، هو صحيح. فقلت له: ممن سمعته أنت؟ قال: من غير واحد. قلت: من هم؟ قال: حدثني به مسكين، إلا أنه يقول: معاذ، عن القاسم بن عبد الرحمن. قال أحمد: معاذ بن رفاعة لا بأس به ... انظر: مشكاة المصابيح ١٨٢-٨٣.

وقال الذهبي عن العذري في الميزان: "ما علمته واهيا، أرسل حديث: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله" ...". (١)

١٢٠. ٤٢-"من الفروق بين آيات الأنبياء وبين خوارق السحرة والكهان

فلم يفرقوا بين ما يدل على النبوة وعلى نقيضها، وبين ما لا يدل عليها، ولا على نقيضها؛ فإن آيات الأنبياء تدل على النبوة، وعجائب السحرة، والكهان تدل على نقيض النبوة؛ وإن صاحبها ليس ببر، ولا عدل، ولا ولي لله، فضلا عن أن يكون نبيا.

بل يمتنع أن يكون الساحر، والكاهن نبيا، بل هو من أعداء الله.

والأنبياء أفضل خلق الله، وإيمان المؤمنين، وصلاحهم لا يناقض النبوة، ولا يستلزمها.

الأشاعرة سووا بين الأجناس الثلاثة

فهؤلاء١ سووا بين الأجناس الثلاثة؛ فكانوا بمنزلة من سوى بين عبادة [الرحمن] ٢، وعبادة الشيطان والأوثان؛ فإن الكهان، والسحرة يأمرون بالشرك، وعبادة الأوثان، وما فيه طاعة للشيطان. [والأنبياء] ٣ لا يأمرون إلا بعبادة الله وحده، وينهون عن عبادة ما سوى الله وطاعة الشياطين.

النبي عند الأشاعرة

فسوى هؤلاء بين هذا وهذا، ولم يبق الفرق إلا مجرد تلفظ المدعي بأني نبي. فإن تلفظ به،

---

(١) النبوات لابن تيمية ٥٦١/١

كان نبيا، وإن لم يتلفظ به، لم يكن نبيا.

فالكذاب المتنبي إذا أتى بما يأتي الساحر، والكاهن، وقال: أنا نبي، كان نبيا.

وقولهم: إنه إذا فعل ذلك منع منه، وعورض٤: دعوى مجردة؛ فهي لا تقبل لو لم يعلم بطلانها. فكيف، وقد علم بطلانها، وأن كثيرا ادعوا ذلك، ولم يعارضهم ممن دعوه أحد، ولا منعوا من ذلك.

---

١ يعني الأشاعرة. انظر: الجواب الصحيح ٦٤٠٠، ٥٠٠.

٢ في ((ط)) : احرحمن.

٣ ما بين المعقوفتين ملحق بهامش ((خ)) .

٤ انظر: البيان للباقلاني ص ٩٤، ٩٥، ١٠٠.". (١)

١٢١. ٤٣-"أفعال الله تعالى، أو طريق الفلاسفة١.

ولهذا يقول من يقول من علماء الزيدية٢ وهم يميلون إلى الاعتزال، مع تشيع الزيدية يقولون: نحن لا نتكلم في الشافعي؛ [فإنه إمام] ٣. لكن هؤلاء صاروا جهمية٤؛ يعني القدرية فلاسفة، والشافعي لم يكن جهميا، ولا فيلسوفا.

المتكلمون لم يعرفوا الفرق بين آيات الأنبياء ومخالفيهم

وهؤلاء٥ لم يعرفوا آيات الأنبياء، والفرق بينها وبين غيرها٦، لكن ادعوا أن ما يأتي به الكهان، والسحرة، وغيرهم قد يكون من آيات الأنبياء، لكن بشرط: أن لا يقدر أحد من المرسل إليهم على معارضته؛ وهذه خاصة المعجز عندهم٧.

---

١ انظر كلام شيخ الإسلام في النبوة عند المتفلسفة في منهاج السنة النبوية ٢٤١٥. وشرح الأصفهانية ٢٥٤٣، ٥٠٢-٥٠٧، ٦٣٣.

٢ الزيدية أتباع زيد بن علي بن الحسين. ساقوا الإمامة في أولاد فاطمة رضي الله عنها، وجوزوا إمامة المفضول مع قيام الأفضل. وكان زيد يتولى أبا بكر وعمر، ويفضل علي بن

---

(١) النبوات لابن تيمية ٦٠٧/١

أبي طالب على سائر الصحابة. والزيدية ست فرق، تجمعهم أصول المعتزلة الخمسة، ومنها القول بأن مرتكب الكبيرة مخلد في النار. انظر: مقالات الإسلاميين ١١٣٦. والملل والنحل ١١٥٤. وانظر ما سبق ص ٤٩٥. وأما القائل من علمائهم، فلم أعرفه.

٣ ما بين المعقوفتين ملحق بهامش ((خ)) .

٤ قد تقدم المراد من إطلاق كلمة جهمية على طائفة ما، انظره ص ١٥٢.

٥ المقصود بهم الأشاعرة.

٦ انظر بعض الفروق كما أوضحها شيخ الإسلام رحمه الله في: شرح الأصفهانية ٢٤٧٢-٤٧٧.

وقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله جملة من الفروق بين النبي، والمتنبئ في هذا الكتاب، فراجع ص: ٥٨٩-٦٣١، ٦٧١-٦٧٤، ٧٢٨-٧٢٩.

٧ انظر: البيان للباقلاني ص ٤٨، ٩١، ٩٤-٩٦، ١٠٠. والإرشاد للجويني ص ٣١٩، ٣٢٨." (١)

١٢٢. ٤٤-"غلب السحرة، وآمنوا، واعترفوا بأن هذه آية من الله، قال لهم فرعون: ﴿إنه لكبيركم الذي علمكم السحر﴾ ١، ﴿إن هذا لمكر مكرتموه في المدينة لتخرجوا منها أهلها﴾ ٢.

وهذا كذب ظاهر؛ فإن موسى جاء من الشام٣، ولم يجتمع بالسحرة، إنما فرعون جمعهم، ولم يكن دين موسى دين السحرة، ولا مقصوده مقصودهم، بل هم وهو في غاية التعادي والتباين.

وكذلك سائر السحرة، والكهنة مع الأنبياء من أعظم الناس ذما لهم، وأمرا بقتلهم، مع تصديق الأنبياء بعضهم ببعض، وإيجاب بعضهم الإيمان ببعض. وهم يأمرون بقتل من يكذب نبيا، ويأمرون بقتل السحرة، ومن آمن بهم٤.

من الفروق بين الأنبياء والسحرة

والسحرة [يذم] ٥ بعضهم بعضا، والأنبياء يصدق بعضهم بعضا،

---

(١) النبوات لابن تيمية ٦٢٨/٢

١ سورة طه، الآية ٧١،، وسورة الشعراء، الآية ٤٩.

٢ سورة الأعراف، الآية ١٢٣.

٣ انظر: تفسير ابن كثير ٢٢٣٨.

٤ ومن الأحاديث التي وردت في ذلك: ما رواه جندب رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "حد الساحر ضربة بالسيف". رواه الترمذي في جامعه ٤٦٠، وقال: الصحيح عن جندب موقوف. ورواه الدارقطني في سننه ٣١١٤.

ومن الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم في قتل السحرة: قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل موته بسنة: "اقتلوا كل ساحر"؛ قال الراوي: فقتلنا في يوم ثلاث سواحر. أخرجه أبو داود في سننه ٣٤٣١-٤٣٢، وقال عنه الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ: إسناده حسن. انظر: تيسير العزيز الحميد ص ٣٩١-٣٩٢.

٥ في ((ط)) : بذم.". (١)

١٢٣. ٤٥-"وهؤلاء١ يأمرون بعبادة الله وحده، والصدق، والعدل، ويتبرأون من الشرك وأهله. وهؤلاء٢ يحبون أهل الشرك، ويوالونهم، ويبغضون أهل التوحيد والعدل. فهذان جنسان، متعاديان؛ كتعادي الملائكة والشياطين؛ كما قال تعالى: ﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون ولتصغى إليه أفئدة الذين لا [يؤمنون] ٣ بالآخرة وليرضوه وليقترفوا ما هم مقترفون﴾ ٤.

فمن جعل النبي ساحرا، أو مجنونا، هو بمنزلة من جعل الساحر، أو المجنون نبيا، وهذا من أعظم الفرية، والتسوية بين الأضداد المختلفة، وهو شر من قول من يجعل العاقل مجنونا، والمجنون عاقلا، أو يجعل الجاهل عالما، والعالم جاهلا.

فإن الفرق بين النبي، وبين الساحر والمجنون، أعظم من الفرق بين العاقل والمجنون، والعالم والجاهل٥.

---

(١) النبوات لابن تيمية ٦٦٤/٢

١ يعني الأنبياء عليهم السلام.

٢ يعني السحرة.

٣ في ((ط)) : يمنون.

٤ سورة الأنعام، الآيتان ١١٢-١١٣.

٥ وقد مر معنا فروق كثيرة بين النبي والساحر. (انظر ص ٦٧١) . وسيأتي مزيد بيان لهذه الفروق.

وانظر بعض هذه الفروق في: شرح الأصفهانية ٢٤٧٤-٤٧٩. والجواب الصحيح ١٨٦، ١٢٧-١٢٩، ١٤٠-١٤٤، ٢٣٣٢، ٥٣٥٧، ٦٢٩٧-٣٠٠. والرد على المنطقيين ص ٤٤١. ومجموع الفتاوى ١٢٨٩-٢٩٢، ٤١٦٨-١٦٩، ٦٤٨٩-٤٩١. وكتاب الصفدية ١١٧٦. ومنهاج السنة النبوية٢٤١٩-٤٢٠.". (١)

١٢٤. ٤٦-"وقال: ﴿إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد﴾ ١.

فقوله: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي﴾ ٢: دليل على أن النبي مرسل، ولا يسمى رسولا عند الإطلاق؛ لأنه لم يرسل إلى قوم بما لا يعرفونه، بل كان يأمر المؤمنين بما يعرفونه أنه حق؛ كالعالم، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: "العلماء ورثة الأنبياء" ٣.

ليس من شروط الرسول أن يأتي بشرع جديد

وليس من شرط الرسول أن يأتي بشريعة جديدة؛ فإن يوسف كان على ملة إبراهيم، وداود وسليمان كانا رسولين، وكانا على شريعة التوراة٤؛

١ سورة غافر، الآية ٥١.

٢ سورة الحج، الآية ٥٢.

٣ أخرجه أبو داود في سننه ٤٥٧، ٥٨، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، رقم

(١) النبوات لابن تيمية ٢/٦٦٥

٣٦٤١. والترمذي في جامعه ٥٤٨-٤٩، كتاب العلم، باب فضل الفقه على العبادة. وابن ماجه في سننه ١٨١، في المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، رقم ٢٢٣. وقد صححه الألباني في (صحيح سنن الترمذي ٢٣٤٢) ، و (صحيح سنن ابن ماجه ١٤٣) ، وحسن سنده في (صحيح الترغيب والترهيب ١٣٣، ح ٦٨) ، وفي (مشكاة المصابيح ١٧٤، رقم ٢١٢) .

٤ تعددت الأقوال في الفرق بين النبي والرسول، وكلها لا تخلو من مناقشة، ولا تسلم من اعتراضات ترد عليها.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فروقا كثيرة بين النبي والرسول، وهذه الفروق مبنية على الكتاب والسنة؛ فخرج تفريقه بين النبي والرسول من أرجح التفريقات، ومن أسلمها من الانتقادات.

ويمكن تلخيص هذه الفروق فيما يلي:

(١) النبي: هو من ينبئ بما أنبأ الله به، ولا يسمى رسولا عند الإطلاق؛ لأنه لم يرسل إلى قوم بما لا يعرفونه، بل كان يأمر المؤمنين بما يعرفونه أنه حق؛ كالعالم. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم عن العلماء: "العلماء ورثة الأنبياء"؛ إذ النبي يعمل بشريعة من قبله.

فالأنبياء يأتيهم وحي من الله بما يفعلونه ويأمرون به المؤمنين الذين عندهم، لكونهم مؤمنين بهم؛ كما يكون أهل الشريعة الواحدة يقبلون ما يبلغه العلماء عن الرسول. وكذلك أنبياء بني إسرائيل يأمرون بشريعة التوراة، وقد يوحى إلى أحدهم وحي خاص في قضية معينة، ولكن كانوا في شرع التوراة كالعالم الذي يفهمه الله في قضية ما معنى يطابق القرآن.

فالأنبياء ينبئهم الله؛ فيخبرهم بأمره، ونهيه، وخبره، وهم ينبئون المؤمنين بهم ما أنبأهم الله من الخبر، والأمر، والنهي.

(٢) الرسول: هو من أنبأه الله وأرسله إلى من خالف أمره، ليبلغه رسالة من الله إليه؛ فهو رسول. فالرسل: من أرسلوا إلى كفار يدعونهم إلى توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له. ولا بد أن يكذب الرسل قوم؛ قال تعالى: ﴿كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون﴾ ، وقال تعالى: ﴿ما يقال لك إلا ما قد قيل للرسل من قبلك﴾ ؛ فإن الرسل ترسل إلى مخالفين، فيكذبهم بعضهم. والرسول يسمى رسولا على الإطلاق؛ لأنه

يرسل إلى قوم بما لا يعرفونه. وليس من شرط الرسول أن يأتي بشريعة جديدة؛ فإن يوسف عليه السلام كان رسولا، وكان على ملة إبراهيم عليه السلام، وداود وسليمان عليهما السلام كانا رسولين، وكانا على شريعة التوراة.

وانظر أقوال العلماء مفصلة في هذه المسألة، في: تفسير الطبري ١٧١٨٩. وأعلام النبوة للماوردي ص ٣٧-٣٨. والفرق بين الفرق للبغدادي ص ٣٤٢. والشفا للقاضي عياض ١٢٥١. وشرح المقاصد للتفتازاني ٢١٧٣. وتفسير القرطبي ١٢٥٤. وزاد المعاد لابن القيم ١٤٣. وطريق الهجرتين له ص ٣٤٩. وشرح الطحاوية ص ١٦٧. وأنوار التنزيل وأسرار التأويل ٤٥٧. ولوامع الأنوار البهية ١٤٩. وأضواء البيان للشنقيطي ٥٧٣٥. ورحلة الحج له ص ١٣٦-١٣٧.". (١)

١٢٥. ٤٧-"لصدقهم؛ فيمتنع أن تكون معتادة لغيرهم، ويمتنع أن يأتي من يعارضهم بمثلها، ولا يمتنع أن يأتي نبي آخر بمثلها، ولا أن يأتي من يصدقهم بمثلها؛ فإن تصديقه لهم يتضمن صدقهم، فلم يأت إلا مع صدقهم.

وقد تكون الآيات تدل على جنس الصدق؛ وهو صدق صاحبها؛ فيلزم صدقه إذا قال: أنا نبي، ولكن يمتنع أن يكون لكاذب.

فهذا ونحوه مما ينكشف به حقيقة هذا الباب١، وهو من أهم الأمور.

وإذا فسر خرق العادة: بأنها خرق لعادات غير الأنبياء؛ أي لا يكون لغير جنسهم، وجنس من صدقهم، وفسر عدم المعارضة: بأنه لا يقدر أن يأتي بها من ليس بنبي، أو متبع لنبي، كان المعنى واحدا، واتحدت التفاسير الثلاثة٢.

---

١ وهو الفرق بين النبي والمتنبي، والصادق من الكاذب، وآيات الأنبياء من خوارق السحرة والكهان.

وقد صرح المؤلف بوجوب معرفة الفروق بين آيات الأنبياء وخوارق غيرهم؛ فقال رحمه الله تعالى: "فينبغي أن يتدبر هذا الموضوع، وتعرف الفروق الكثيرة بين آيات الأنبياء وبين ما

---

(١) النبوات لابن تيمية ٧١٨/٢

يشتبه بها؛ كما يعرف الفرق بين النبي والمتنبئ، وبين ما يجيء به النبي، وما يجيء به المتنبئ".

انظر ص ١٧٣ من هذا الكتاب.

وقال أيضا رحمه الله تعالى: "فإن الكلام في المعجزات وخصائصها، والفرق بينها وبين غيرها من أشرف العلوم. وأكثر أهل الكلام خلطوا فيه تخليطا". قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق ص ١٦٤.

٢ شيخ الإسلام رحمه الله يوجه تعريف كل من المعتزلة والأشاعرة، وحدهم لآيات الأنبياء، وما يحمله على القول الصحيح، ويبين أنه لو كان مرادهم بالحدود التي حدوها هو هذا المعنى، لاتحد تعريف المعتزلة والأشاعرة مع تعريف أهل السنة والجماعة، وكانت التفاسير الثلاثة صحيحة.

وتفسير ذلك: أن المعتزلة حدوا معجزات الأنبياء بأنها خارقة للعادة، وكذبوا بخوارق الأولياء والسحرة والكهان، ونفوا وجودها، وقالوا: إن خرق العادة لا يكون إلا للأنبياء.

والأشاعرة: جعلوا المعجزة هي الخارق المقرون بالتحدي بالمثل، مع عدم المعارضة، وجوزوا أن يأتي غير الأنبياء بمثل ما أتوا به ولو لم يدعوا النبوة، فسووا بين خوارق الأنبياء والأولياء والسحرة والكهان.

والشيخ رحمه الله يوضح أن خرق العادة وعدم المعارضة هذا من صفات المعجزة، ليس من حدودها.

ولو أن المعتزلة فسروا خرق العادة بأنها خرق لعادات غير الأنبياء؛ أي لا يكون لغير جنسهم وجنس من صدقهم. ولو أن الأشاعرة فسروا عدم المعارض بأنه لا يقدر أن يأتي بها من ليس بنبي، أو متبع لنبي، كان المعنى واحدا، واتفق كل من المعتزلة والأشاعرة مع تعريف أهل السنة والجماعة.". (١)

١٢٦. ٤٨-"الفرق بين المعجزات والسحر عند الأشاعرة

ولهذا يقيم أكابر فضلائهم مدة يطلبون الفرق بين المعجزات والسحر، فلا يجدون فرقا؛ إذ لا فرق عندهم في نفس الأمر١.

---

(١) النبوات لابن تيمية ٢/٧٧٦

١ الفروق التي ذكرها الأشاعرة بين المعجزات وخوارق السحرة فروق ضعيفة، لا تميز بين المعجزة والسحر. ويمكن أن نذكر ها هنا بعض أقوال أئمة الأشاعرة التي توضح بعضا من هذه الفروق التي ذكروها.

وقد أورد الباقلاني سؤالا، وهو: "ما الفصل بين السحر والمعجز؟ ". ثم أجاب بقوله: "إن من حق المعجز أن لا يكون معجزا حتى يكون واقعا من فعل الله سبحانه وتعالى على حد خرق عادة البشر، مع تحدي الرسول عليه السلام بالإتيان بمثله، وتقريع مخالفه بتعذر مثله عليه. فمتى وجد الشيء الذي ينفرد الله سبحانه بالقدرة عليه على حد العادة، على غير تحدي نبي به، واحتجاج لنبوته بظهوره، لم يكن معجزا ... فإذا كان ذلك ... كذلك، خرج السحر عن أن يكون معجزا مشبها لآيات الرسل، وإن كان ما يظهر عند فعل الساحر من جنس بعض معجزات الرسل، وما يفعله الله تعالى عند تحديهم به. غير أن الساحر إذا احتج بالسحر، وادعى به النبوة، أبطله الله عليه بوجهين" ...

ثم ذكر هذين الوجهين، وهما: أن ينسيه الله عمل السحر. والوجه الثاني: أن يوجد من السحرة من يعارضون هذا الساحر المدعي للنبوة. انظر البيان للباقلاني ص ٩٤-٩٥.

إذا: الفرق بين المعجز والسحر عنده: هو التحدي فقط، وإلا فالجنس واحد.

وقال أيضا: "ويجب في الجملة أن لا نستثني في السحر شيئا لا يفعل عنده، إلا ما ورد الإجماع والتوقيف على أنه لا يكون بضرب من السحر". البيان ص ٩١.

أما الجويني: فيرى أن كل ما خرق للنبي من الآيات الكبرى، يقع للولي، ولا فرق بين المعجزة والكرامة إلا دعوى النبوة. انظر: الإرشاد للجويني ص ٣١٧.

ثم يقول عن السحر: "ولا يمتنع عقلا أن يفعل الرب تعالى عند ارتياد الساحر ما يستأثر بالاقتدار عليه، فإن كل ما هو مقدور للعبد، فهو واقع بقدرة الله تعالى عندنا. والدليل على جواز ذلك [يعني السحر] كالدليل على جواز الكرامة، ووجه الميز هاهنا بين السحر والمعجزة؛ كوجه الميز في الكرامة، فلا وجه إلى إعادته". الإرشاد للجويني ص ٣٢٢.

وقال أيضا: "وجنس المعجزة يقع من غير دعوى، وإنما الممتنع وقوعه على حسب دعوى الكاذب". الإرشاد للجويني ص ٣٢٨.

وقال أيضا: "إن المعجز لا تدل لعينها، وإنما لتعلقها بدعوى النبي والرسالة، ونزولها منزلة التصديق بالقول". الإرشاد للجويني ص ٣١٩.

فالجويني: يجعل الفرق بين المعجزة والكرامة هو التحدي فقط، وإلا فبإمكان الولي أن يكون له مثل معراج الرسول، وعصا موسى، وناقة صالح، ونار إبراهيم عليه السلام. ثم يجعل الفرق بين المعجز والسحر مثل الفرق بين المعجزة والكرامة، ويزعم أن بإمكان الساحر أن يأتي بجنس المعجز إذا لم يدع النبوة.

ويذكر الشهرستاني الفرق بين المعجزة والسحر؛ فيقول: "إذا لم يدع الكاذب النبوة، فلا محذور ولا مانع من ظهور الخوارق". نهاية الإقدام للشهرستاني ص ٤٣٤.

ويقول الإيجي: "إنا بينا أن لا مؤثر في الوجود إلا الله. والسحر ونحوه – إلا إن لم يبلغ حد الإعجاز؛ كفلق البحر، وإحياء الموتى، كما هو مذهب جميع العقلاء – فظاهر، وإن بلغ. فأما دون دعوى النبوة والتحدي فظاهر أيضا، أو معه، فلا بد من ألا يخلقه الله على يده، أو أن يقدر غيره على معارضته، وإلا كان تصديقا للكاذب، وأنه محال". المواقف في علم الكلام للإيجي ص ٣٤٦.

وقال المازري عن مذهب الأشعري، وأن الخوارق تقع على أيدي السحرة، مما ليس بمقدور الخلق: "ومذهب الأشعري: أنه يجوز أن يقع به أكثر من ذلك، قال: وهذا هو الصحيح عقلا؛ لأنه لا فاعل إلا الله تعالى. وما يقع من ذلك فهو عادة أجراها الله تعالى، ولا تفترق الأفعال في ذلك، وليس بعضها بأولى من بعض..... فإن قيل: إذا جوزت الأشعرية خرق العادة على يد الساحر، فبماذا يتميز عن النبي؟ فالجواب: أن العادة تنخرق على يد النبي والولي والساحر، لكن النبي يتحدى بها الخلق". شرح النووي على صحيح مسلم ١٤١٧٥.

وقال القرطبي: "قال علماؤنا: لا ينكر أن يظهر على يد الساحر خرق العادات، مما ليس في مقدور البشر،.... وإنما يخلق الله تعالى هذه الأشياء ويحدثها عند وجود السحر، كما يخلق الشبع عند الأكل، والري عند شرب الماء". الجامع في أحكام القرآن للقرطبي ٢٣٣.

وقال ملا علي القاري: "كل ما جاز أن يكون معجزة لنبي جاز أن يكون كرامة لولي، لا فارق بينهما إلا التحدي". شرح الفقه الأكبر ص ٧٩.

وكلامهم في ذلك كثير، وكلها فروق هزيلة كما تبين.

وانظر حول هذا الموضوع أيضا: شرح المقاصد للتفتازاني ٥١١، ٧٢-٧٤. وجوهرة التوحيد للصاوي ص ٩٨. وحاشية الأمير على شرح عبد السلام على الجوهرة ص ١٥٤.
وهكذا نرى الأشاعرة يجعلون جنس الخارق واحد للمعجزة والكرامة والسحر، إلا أن الفرق بين المعجزة والكرامة هو دعوى النبوة والتحدي، والفرق بين الكرامة والسحر هو أن الكرامة تظهر على الرجل الصالح، والسحر يظهر على الرجل الفاسق، والفرق بين المعجزة والسحر هو كالفرق بين المعجزة والكرامة.
وهذه **الفروق** ضعيفة، وغير مقبولة؛ لأنها لا تميز بين النبي والولي والساحر.
وقد سبقت ردود شيخ الإسلام رحمه الله (في هذا الكتاب ص ٧٢٧-٧٢٨) على من فرق هذه **الفروق**. وسيأتي مزيد توضيح، ونقد لطريقة الأشعرية في **فروقهم** هذه، وبيان عدم جدواها في التمييز بين النبي والمتنبي، مما فيه غنية عن ذكره هنا.". (١)

١٢٧. ٤٩-"وفي كلامه في هذا الباب١ من الاضطراب ما يطول وصفه. وهو رأس هؤلاء الذين اتبعوه؛ كالقاضي أبي يعلى، وأبي المعالي، والرازي، والآمدي، وغيرهم.
وما يأتي به السحرة والكهان، يمتنع أن يكون آية لنبي، بل هو آية على الكفر، فكيف يكون آية للنبوة، وهو مقدور للشياطين؟.
وآيات الأنبياء لا يقدر عليها جن ولا إنس، وآيات الأنبياء آيات لجنسها، فحيث كانت آية لله، تدل على مثل ما أخبرت به الأنبياء، وإن شئت قلت٢: هي أيات لله، يدل بها على صدق الأنبياء تارة، وعلى غير ذلك تارة.
وما يكون للسحرة والكهان، لا يكون من آيات الأنبياء، بل آيات الأنبياء مختصة بهم.
الفرق بين المعجزات والكرامات
وأما كرامات الأولياء٣: فهي أيضا من آيات الأنبياء؛ فإنها إنما تكون

---

١ يقصد: باب إثبات صدق النبي، والفرق بين خوارقه وخوارق السحرة والكهان.
٢ الشيخ رحمه الله يعرف هنا المعجزة، أو آية النبي اصطلاحا.

---

(١) النبوات لابن تيمية ٧٩٨/٢

٣ يريد شيخ الإسلام رحمه الله أن يذكر الفرق بين المعجزات والكرامات. وقد سبق صنيعه هذا مرارا فيما مضى. انظر ص ٦٠٤، ٧٢٤ من هذا الكتاب.
والأشاعرة لا يفرقون بين المعجزة والكرامة إلا بالتحدي، ويجعلون كل ما خرق للنبي لا يمتنع أن يكون للولي.
يقول الجويني: "صار بعض أصحابنا إلى أن ما وقع معجزة لنبي لا يجوز وقوعه كرامة لولي؛ فيمتنع عند هؤلاء أن ينفلق البحر، وتنقلب العصا ثعبانا، ويحيي الموتى كرامة لولي، إلى غير ذلك من آيات الأنبياء. وهذه الطريقة غير سديدة أيضا. والمرضي عندنا: تجويز جملة خوارق العوائد في معارض الكرامات". الإرشاد للجويني ص ٣١٧.
وقال أيضا: "فإن قيل: ما دليلكم على تجويزها؟ قلنا: ما من أمر يخرق العوائد، إلا وهو مقدور للرب تعالى ابتداء، ولا يمتنع وقوع شيء لتقبيح عقل، لما مهدناه فيما سبق، وليس في وقوع الكرامة ما يقدح في المعجزة؛ فإن المعجزة لا تدل لعينها، وإنما تدل لتعلقها بدعوى النبي الرسالة، ونزولها منزلة التصديق بالقول.....".
ثم قال: "فإن قيل: فما الفرق بين الكرامة والمعجزة؟ قلنا: لا يفترقان في جواز العقل، إلا بوقوع المعجزة على حسب دعوى النبوة". الإرشاد للجويني ص ٣١٧-٣١٨.
وقال الباقلاني: "ولذلك أيضا أجزنا فعل أمثالها [أي المعجزات] ، وما هو من جنس كثير منها، على أيدي الأولياء والصالحين، على وجه الكرامة لهم". البيان للباقلاني ص ٤٨.
والفرق عنده: أن المعجزة لا تكون، حتى يتحدى بها.
وهذه أيضا فروق ضعيفة بين المعجزة والكرامة. وقد انتقدها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، وأوضح القول الحق في هذا الموضوع من هذا الكتاب.". (١)

١٢٨. ٥٠-"ذلك، لما كان هؤلاء أولياء، ولم [يكن] ١ لهم كرامات.
لكن يحتاج أن يفرق بين كرامات الأولياء، وبين خوارق السحرة والكهان، وما يكون للكفار، والفساق، وأهل الضلال والغي بإعانة الشياطين لهم؛ كما يفرق بين ذلك، وبين آيات الأنبياء.

(١) النبوات لابن تيمية ٢/٨٠١

والفروق بين ذلك كثيرة، كما قد بسط في غير هذا الموضع٢.

---

١ في ((م)) ، و ((ط)) : تكن.

٢ تقدمت **فروق** كثيرة في ثنايا هذا الكتاب، انظر في ذلك على سبيل المثال: ص ١١٨-١٢٠، ٥٥٨-٥٥٩.

وانظر كذلك من كتب شيخ الإسلام: الجواب الصحيح ١٨٦، ٥١٩٦، ٦٢٩٧-٣٠١. وشرح الأصفهانية ٢٤٧٢-٤٧٧. والفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ٤٩.". (١)

١٢٩. ٥١-"هو بقول شيطان رجيم فأين تذهبون﴾ ١.

ولما كانت الأنبياء مؤيدة بالملائكة، والسحرة والكهان تقترن بهم الشياطين، كان من **الفروق** التي بينهم: **الفروق** التي بين الملائكة والشياطين.

النبوة عند المتفلسفة

والمتفلسفة الذين لم يعرفوا الملائكة والجن؛ كابن سينا وأمثاله، ظنوا أن هذه الخوارق من قوى النفس، قالوا: والفرق بين النبي والساحر: أن النبي يأمر بالخير، والساحر يأمر بالشر٢. وجعلوا ما يحصل [للممرور] ٣ من هذا الجنس؛ إذ لم يعرفوا صرع الجن للإنسان، وأن الجني يتكلم على لسان الإنسان، كما قد عرف ذلك الخاصة [والعامة] ٤، وعرفه علماء الأمة وأئمتها؛ كما قد بسط في غير هذا الموضع٥.

---

١ سورة التكوير، الآيات ١٩-٢٦.

٢ انظر: كتاب الصفدية ١١٤٣. وشرح الأصفهانية ٢٥٠٤. والرد على المنطقيين ص ٣٢٢.

وقد سبق أن تكلم شيخ الإسلام رحمه الله في هذا الكتاب عن موقف الفلاسفة من النبوة. انظر ص ٦٠٩-٦١٢، ٧٣٠-٧٣٥، ٨٣٤-٨٤٤، ٨٥٦.

---

(١) النبوات لابن تيمية ٨٢٤/٢

٣ في ((ط)) : للمرورن.
وقد تقدم التعريف به ص ٨٣٦.
٤ في ((ط)) : (والعام ة) .
٥ بل إن شيخ الإسلام رحمه الله تعالى يقرر هذه القضية، ويرد على من ينكر دخول الجن في الإنسان في مواضع عديدة من كتبه، فمن ذلك قوله: "وجود الجن ثابت، بكتاب الله وسنة رسوله، واتفاق سلف الأمة وأئمتها. وكذلك دخول الجني في بدن الإنسان ثابت باتفاق أئمة أهل السنة والجماعة؛ قال الله تعالى: ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم ... ﴾ . وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم". وقال عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل: قلت لأبي إن أقواما يقولون: إن الجني لا يدخل في بدن المصروع. فقال: يا بني يكذبون، هذا يتكلم على لسانه.
وهذا الذي قاله أمر مشهور؛ فإنه يصرع الرجل فيتكلم بلسان لا يعرف معناه، ويضرب على بدنه ضربا عظيما، لو ضرب به جمل لأثر به أثرا عظيما. والمصروع مع هذا لا يحس بالضرب، ولا بالكلام الذي يقوله. وقد يجر المصروع، وغير المصروع، ويجر البساط الذي يجلس عليه ويحول الآلات، وينقل من مكان إلى مكان، ويجري غير ذلك من الأمور من شاهدها أفادته علما ضروريا بأن الناطق على لسان الإنسي والمحرك لهذه الأجسام جنس آخر غير الإنسان.
وليس في أئمة المسلمين من ينكر دخول الجني في بدن المصروع وغيره، ومن أنكر ذلك وادعى أن الشرع يكذب ذلك، فقد كذب على الشرع، وليس في الأدلة الشرعية ما ينافي ذلك". مجموع الفتاوى ٢٤٢٧٦-٢٧٧.
ويقول رحمه الله عن صرع الجن للإنس: (وهذا أمر قد باشرناه نحن وغيرنا غير مرة، ولنا في ذلك من العلوم الحسيات رؤية وسماعا ما لا يمكن معه الشك) . كتاب الصفدية ١١٨١.
أما من ينكر ذلك، فقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله أنهم طائفة من المعتزلة، فقال رحمه الله: " ... ولهذا أنكر طائفة من المعتزلة كالجبائي، وأبي بكر الرازي، وغيرهما دخول الجن في بدن المصروع، ولم ينكروا وجود الجن؛ إذ لم يكن ظهور هذا في المنقول عن الرسول كظهور هذا، وإن كانوا مخطئين في ذلك. ولهذا ذكر الأشعري في مقالات أهل السنة والجماعة أنهم يقولون

إن الجني يدخل في بدن المصروع؛ كما قال تعالى: ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس﴾ ... " مجموع الفتاوى ١٩١٢.
وممن أنكر صرع الجن للإنس: ابن حزم. انظر كتابه الفصل في الملل والأهواء والنحل ٥٩. والأصول والفروع له ص ١٣٥-١٣٧) .
وانظر عن أسباب صرع الجن في مجموع الفتاوى ١٣٨٢.
ولشيخ الإسلام رحمه الله رسالة اسمها: (إيضاح الدلالة في عموم الرسالة) يتكلم فيها عن الجن وإبطال أحوالهم، وكيفية دفعهم. ويتحدث فيها الشيخ رحمه الله عن تجاربه في إخراج الجن من بدن الإنسان مرات كثيرة يطول وصفها بحضرة خلق كثيرين. انظر: مجموع الفتاوى ١٩٩-٥٦. وانظر ١١٢٩٣، و٢٤٢٧٦-٢٨٢ وكتاب الصفدية ١٦-٧.
ويحدثنا الإمام ابن القيم عن مشاهداته لشيخه - رحمهما الله، فيقول: "شاهدت شيخنا يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه ويقول: قال لك الشيخ اخرجي، فإن هذا لا يحل لك، فيفيق المصروع ولا يحس بألم. وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مرارا. وكان كثيرا ما يقرأ في أذن المصروع: ﴿أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون﴾ [المؤمنون، الآية ١١٥] . وحدثني أنه قرأها مرة في أذن المصروع، فقالت الروح: نعم. ومد بها صوته. قال: فأخذت له عصا، وضربته بها في عروق عنقه، حتى كلت يداي من الضرب، ولم يشك الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب، ففي أثناء الضرب قالت: أنا أحبه، فقلت لها: هو لا يحبك. قالت: أنا أريد أن أحج به، فقلت لها: هو لا يريد أن يحج معك. فقالت: أنا أدعه كرامة لك. قال: قلت: لا، ولكن طاعة لله ولرسوله. قالت: فأنا أخرج منه. قال: فقعد المصروع يلتفت يمينا وشمالا، وقال: ما جاء بي إلى حضرة الشيخ؟ قالوا له: وهذا الضرب كله؟ فقال: وعلى أي شيء يضربني الشيخ ولم أذنب. ولم يشعر بأنه وقع به ضرب البتة. وكان يعالج بآية الكرسي، وكان يأمر بكثرة قراءتها المصروع ومن يعالجه بها، وبقراءة المعوذتين. وبالجملة: فهذا النوع من الصرع وعلاجه لا ينكره إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة ... ". زاد المعاد ٤٦٨-٦٩.
ولسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله رسالة مطبوعة، اسمها: (إيضاح الحق في دخول

الجني في الإنسي، والرد على من أنكر ذلك) .". (١)

١٣٠. ٥٢-"كل ذلك مناقض للنبوة؛ فإن النبي لا يكون إلا مؤمنا، وهؤلاء كفار؛ فوجود ما يناقض الإيمان هو مناقض للنبوة بطريق الأولى، وهو آية، ودليل، وبرهان على عدم النبوة، فيمتنع أن يكون دليلا على وجودها.

وجميع ما يختص بالسحرة والكهان وغيرهم ممن ليس بنبي، لا يخرج عن مقدور الإنس والجن١.

وأعني بالمقدور: ما يمكنهم التوصل إليه بطريق من الطرق٢؛ فإن من الناس من يقول: إن المقدور لا بد أن يكون في محل القدرة٣.

---

١ هذا من الفروق التي يميز بها النبي من المتنبئ، والصادق من الكاذب.

٢ التي أقدر الله عليها الجن والإنس. انظر ما سبق ص ١٦٤، ٢٢٣، ٦٠٦، ٣٦١، ٦٧٢.

٣ هذا من تعريفات الأشاعرة للكسب - عندهم. انظر: شرح جوهرة التوحيد للباجوري ص ٢١٩. وشرح الصاوي على جوهرة التوحيد ص ١٤٩-١٥٠.

وانظر كذلك: مجموع الفتاوى ٨٤٠٤، ٤٦٧. وشفاء العليل لابن القيم ص ١٢١-١٢٢.

وهذه المسألة لها تعلق بالاستطاعة والقدرة.

وقد وقع الخلاف فيها على أقوال، تبعا للخلاف الواقع في القدر:

فالجهمية، وهم الجبرية: قالوا بنفي القدرة لا مع الفعل ولا قبله؛ لأن العبد عندهم لا اختيار له.

والمعتزلة: أثبتوا القدرة قبل الفعل، ونفوا أن تكون معه.

أما الأشاعرة، فقالوا: إن القدرة مع الفعل، لا يجوز أن تتقدمه، ولا أن تتأخر عنه، بل هي مقارنة له، وهي من الله تعالى، وما يفعله الإنسان بها فهو كسب له.

وأهل السنة قالوا: إن القدرة تقع على نوعين:

أ - قدرة أو استطاعة للعبد، بمعنى الصحة والتوسع والتمكن وسلامة الآلات، وهي التي تكون مناط الأمر والنهي، وهي المصححة للفعل. فهذه لا يجب أن تقارن الفعل، بل تكون

---

(١) النبوات لابن تيمية ٨٣٧/٢

قبله متقدمة عليه.

ب- والاستطاعة أو القدرة التي يجب معها وجود الفعل، وهذه هي الاستطاعة المقارنة للفعل الموجبة له.

انظر: الملل والنحل ١٨٥. والإرشاد ص ٢١٩-٢٢٠. والإنصاف ص ٤٦. والتمهيد ص ٣٢٣-٣٢٥. ومجموع الفتاوى ٨١٢٩-١٣٠، ٢٩٠-٢٩٢، ٣٧١-٣٧٦، ٤٤١، ١٠٣٢، ١٨١٧٢-١٧٣. ودرء تعارض العقل والنقل ٩٢٤١ وشرح الطحاوية ص ٦٣٣-٦٣٩. وموقف ابن تيمية من الأشاعرة ٣١٣٣١-١٣٣٢. والماتريدية ص ٤٢٤-٤٢٥.

وقد ناقش شيخ الإسلام رحمه الله قضية الكسب عند الأشاعرة، ورد عليها في مواضع عديدة من مصنفاته القيمة، فمن ذلك قوله عنهم: "وأخذوا يفرقون بين الكسب الذي أثبتوه، وبين الخلق؛ فقالوا: الكسب: عبارة عن اقتران المقدور بالقدرة الحادثة، والخلق هو المقدور بالقدرة القديمة. وقالوا أيضا: الكسب هو الفعل القائم بمحل القدرة عليه، والخلق هو الفعل الخارج عن محل القدرة عليه. فقال لهم الناس: هذا لا يوجب فرقا بين كون العبد كسب، وبين كونه فعل وأوجد وصنع وعمل ونحو ذلك؛ فإن فعله وإحداثه وعمله وصنعه هو أيضا مقدور بالقدرة الحادثة، وهو قائم في محل القدرة الحادثة. وأيضا فهذا فرق لا حقيقة له؛ فإن كون المقدور في محل القدرة أو خارجا عن محلها لا يعود إلى نفس تأثير القدرة فيه، وهو مبني على أصلين: أن الله لا يقدر على فعل يقوم بنفسه، وأن خلقه للعالم هو نفس العالم. وأكثر العقلاء من المسلمين وغيرهم على خلاف ذلك. والثاني: أن قدرة العبد لا يكون مقدورها إلا في محل وجودها، ولا يكون شيء من مقدورها خارجا عن محلها. وفي ذلك نزاع طويل ليس هذا موضعه. وأيضا: فإذا فسر التأثير بمجرد الاقتران، فلا فرق بين أن يكون الفارق في المحل أو خارجا عن المحل". مجموع الفتاوى ٨١١٩.

وانظر عن الكسب عند الأشاعرة: مجموع الفتاوى ٨١١٨-١٢٠، ٣٨٧، ٤٠٣، ٤٦٧-٤٦٨. والصفدية ١١٤٩-١٥٣. وشرح الأصفهانية ص ١٤٩-١٥٠، ٣٥٠. ودرء تعارض العقل والنقل ١٨٢-٨٤، ٤٦٥،، ٦٤٩، ٧٢٤٧-٢٤٨، ٩١٦٧، ١٠١١٤-

١١٥.". (١)

١٣١. ٥٣-"بخلاف اسم الساحر؛ فإنه اسم معروف في جميع الأمم. وقد يدخل في ذلك عندهم المخدوم الذي تخبره الشياطين ببعض الأمور الغائبة.

ولكون الساحر يأتي بالخوارق شبهوا النبي [به] ١، وقالوا: ساحر. فدل ذلك على قدر مشترك.

من الفروق بين النبي والساحر

لكن الفرقان بينهما أعظم، كالفرق بين الملائكة والشياطين، وأهل الجنة وأهل [النار] ٢، وخيار الناس وشرارهم. وهذا أعظم الفروق بين الحق والباطل٣.

والكفار قالوا عن الأنبياء: إنهم مجانين وسحرة٤.

[فكما] ٥ يعلم بضرورة العقل من وجود أعظم الفرق بينهم وبين المجانين، وأنهم أعقل الناس وأبعدهم عن الجنون، فكذلك يعلم بضرورة العقل أعظم الفرق بينهم وبين السحرة، وأنهم أفضل الناس وأبعدهم عن السحر.

فالساحر يفسد الإدراك، حتى يسمع الإنسان الشيء، ويراه، ويتصور خلاف ما هو عليه٦.

---

١ ما بين المعقوفتين ساقط من ((م)) ، و ((ط)) .

٢ ما بين المعقوفتين ملحق في ((خ)) بين السطرين.

٣ سبق أن ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فروقا كثيرة في هذا الكتاب، انظر ص: ٤٧٨، ٥٠٧-٥١٣، ٥٨٩-٦٣٣، ٦٧١-٦٧٤، ٧٦٦-٧٧٩، ٧٩٧-٧٩٩، ٨٤٤، ٩٥٥، ٩٨٧، ١٠٠٣، ١٠٢٠.

٤ وقد حكى الله تعالى عن الكفار قولهم عن الأنبياء أنهم سحرة أو مجانين، قال تعالى: ﴿كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون﴾ . سورة الذاريات، الآيتان ٥٢-٥٣.

٥ في ((خ)) : فكلما. وما أثبت من ((م)) ، و ((ط)) .

---

(١) النبوات لابن تيمية ٩٩٢/٢

٦ وقد سحر النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله؛ سحره اليهودي ابن أعصم. قالت عائشة رضي الله عنها: "سحر النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله..".

رواه البخاري في صحيحه٣١١٩٢، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده. ومسلم في صحيحه٤١٧١٩-١٧٢١، كتاب السلام، باب السحر. ومسند الإمام أحمد ٦٥٠، ٥٧، ٦٣، ٦٤.". (١)

١٣٢. ٥٤-"والمقصود هنا: الكلام على الفرق بين آيات الأنبياء وغيرهم، وأن من قال١: إن آيات الأنبياء، والسحر، و [الكهانة] ٢، والكرامات، وغير ذلك من جنس واحد، فقد غلط أيضا.

المتكلمون لم يعرفوا قدر آيات الأنبياء

والطائفتان٣ لم يعرفوا قدر آيات الأنبياء، بل جعلوها من هذا الجنس؛ فهؤلاء٤ نفوه، وهؤلاء٥ أثبتوه وذكروا فرقا لا حقيقة له.

وإذا قال القائل: آيات الأنبياء لا يقدر عليها [إلا الله، أو أن الله يخترعها ويبتدئها بقدرته، أو أنها من فعل الفاعل المختار، ونحو ذلك٦.

الرد على الأشاعرة

قيل له: هذا كلام مجمل. فقد يقال عن كل ما يكون آية: لا يقدر عليه إلا الله] ٧؛ فإن الله خالق كل شيء، وغيره لا يستقل بإحداث شيء. وعلى هذا: فلا فرق بين المعجزات وغيرها.

وقد يقال: لا يقدر عليها إلا الله: أي هي خارجة عن مقدورات

---

١ وهم الأشاعرة والماتريدية.

انظر: مجموع الفتاوى ١٣٩٠. وانظر ما سبق في هذا الكتاب ص ٥٨٥، ٥٨٦. وما سيأتي ص ١٣١٥-١٣١٦.

---

(١) النبوات لابن تيمية ١٠٤٩/٢

٢ في ((خ)) : الكهان. وما أثبت من ((م)) ، و ((ط)) .

٣ وهم المعتزلة والأشاعرة.

٤ وهم المعتزلة الذين نفوا السحر والكهانة والكرامات، كما سبق بيانه. انظر: ص ١٤٧-١٥٢، ٥٨٥.

٥ وهم الأشاعرة، أثبتوا السحر والكهانة والكرامات والمعجزات، ولم يجعلوا بينها فروقا حقيقية؛ كما سبق بيانه في أول هذا الكتاب ص ١٥١-١٥٥، وفي ص ٥٠١-٥٠٣ منه.

٦ انظر: البيان للباقلاني ص ٨-١٠، ١٤، ١٩، ٥٧. وانظر ما سبق بيانه في هذا الكتاب ص ٢٥١-٢٥٧.

٧ ما بين المعقوفتين مكرر في ((خ)) ، و ((م)) ، و ((ط)) .". [(١)]

١٣٣. ٥٥-"من الفروق بين آيات الأنبياء، وبين السحر والكهانة.

من الفروق بين آيات الأنبياء وبين خوارق السحرة والكهان

وبينهما فروق كثيرة، أكثر من عشرة١.

أحدها: أن ما تخبر به الأنبياء، لا يكون إلاصدقا. وأما ما يخبر به من خالفهم؛ من السحرة، [والكهان] ٢، وعباد المشركين، وأهل الكتاب، وأهل البدع والفجور من المسلمين؛ فإ نه لابد فيه من الكذب.

[الثاني: أن الأنبياء لا تأمر إلا بالعدل، ولا تفعل إلا العدل] ٣.

---

١ ذكر الشيخ رحمه الله الفروق بين آيات الأنبياء، وبين السحرة والكهان منظمة في ص ٦٧١-٦٧٣ من هذا الكتاب، وقد جعلها اثني عشر فرقا.

وانظر ما سبق في هذا الكتاب، ص ٦٧١-٦٧٣، ٧٩٨، ٨٤٤، ٩٨٧، ١٠٢٠.

٢ في ((ط)) : الكهاه.

---

(١) النبوات لابن تيمية ١٠٦٤/٢

٣ ما بين المعقوفتين ملحق بهامش ((خ)) .". (١)

١٣٤. ٥٦-"وحده بما أمر، ويصدقون بجميع ما جاءت به الأنبياء.

ومن خالفهم: لا يكون إلا مشركا، ومكذبا ببعض ما أنزل الله. وبين الطائفتين١ **فروق** كثيرة غير خوارق العادات.

الحادي عشر: أن النبي هو وسائر المؤمنين لا يخبرون إلا بحق،

---

١ أي بين جنس الأنبياء، وجنس المتنبئين من السحرة والكهان.". (٢)

١٣٥. ٥٧-"وأن الشمس هي العقل لكونه هو المفيض على النفس كالشمس مع القمر وهم مضطربون في هذا التأويل فإن العقول عندهم عشرة والنفوس تسعة والشمس والقمر إثنان والكواكب كثيرة فلا ينطبق هذا على هذا.

ولهذا كلامهم في المطابقة مضطرب كما تقدم.

وملخصه أنه جعل الكواكب من النفوس المتعددة.

وجعل القمر كنفس الفلك التاسع وجعل الشمس هي العقل.

لكن المقصود أن هذا مما يعلم بالاضطرار أنه ليس هو المراد بالآية ولم يقله أحد من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين بل قد اتفق كل من تكلم في تفسير القرآن من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين على أن المراد بالكوكب والقمر والشمس ما هو معروف من مسميات هذه الأسماء وهذه الأعيان المشهودة المستكثرة ولا كان أحد من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين يثبت العقول والنفوس كما يثبتها هؤلاء المتفلسفة ولا الملائكة المذكورون في الكتاب والسنة على الصفة التي ينص هؤلاء عليها وما يذكرونه من العقول والنفوس فضلا عن أن تسميها عقولا ونفوسا بل بينهما من **الفروق** والمخالفات ما لا يكاد يحصيه إلا الله.

---

(١) النبوات لابن تيمية ١٠٧٤/٢

(٢) النبوات لابن تيمية ١٠٩٠/٢

ولفظ الكوكب والشمس والقمر معرفا بلام التعريف والبزوغ والأفول لا يحتمل ما يذكرونه من العقول والنفوس في لغة العرب بوجه من الوجوه.

والذين نقلوا القرآن لفظه ومعناه عن الرسول قد علم بالتواتر". (١)

١٣٦. ٥٨-"العمل وشاع بين المسلمين كان هو من أعظم الناس إنكارا لذلك لكن بين تقدير العمل وبين وقوعه في الخارج فروق عظيمة وهما مع أنهما لا يصلحان إلا لله فيمتنع وجود ذاته بدونهما بحيث لو قدر عدم ذلك للزم تقدير المحذور الممتنع من النقص والعيب في ذات الله فكان وجودهما من لوازم ذاته وكمالها التي لا ينبغي أن تعرى الذات وتجرد عنها كما أن العبد لو تجرد عن اللباس لحصل له من النقص والعيب بحسب حاله ما يوجب أن يحصل له لباسا وأيضا فاللباس يحجب الغير عن المشاهدة لبواطن اللابس وملامستها وكبرياء الله وعظمته تمنع العباد من إدراك البصر له ونحو ذلك كما في الحديث الصحيح الذي في صحيح مسلم عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال جنات الفردوس أربع". (٢)

١٣٧. ٥٩-"الاعتناء به في فهم كلام المتكلمين وتفسيره وتأويله ومعرفة المراد به فإن اللغة الواحدة تشتمل على لغة أصلية وعلى أنواع من الاصطلاحات الطارئة الخاصة والعامة فمن اعتاد المخاطبة ببعض تلك الاصطلاحات يعتقد أن ذلك الاصطلاح هو اصطلاح أهل اللغة نفسها فيحمل عليه كلام أهلها فيقع في هذا غلط عظيم وقد قيل أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء فعلينا أن نعرف لغة النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يخاطب بها خصوصا فإنها هي الطريق إلى معرفة كلامه ومعناه حتى أن بين لغة قريش وغيرهم فروقا من لم يعرفها فقد يغلط في ذلك وإذا كان كذلك فلا يعرف في لغة النبي صلى الله عليه وسلم بل ولا غيرها من لغات العرب أنهم يسمون كل ذات حقيقة معينة شخصا كما هو العرف الخاص لبعض الناس كما تقدم بل هذا معلوم الفساد بالضرورة من لغتهم إذ هذا

---

(١) بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية ص/٣٥٥

(٢) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ٢٧٥/٦

يقتضي أن يسموا كل معين بحكم شخصا حتى يسموا كل عرض معين من الطعوم والألوان والأراييح خصا وهذا باطل قطعا". (١)

.١٣٨ ٦٠-"وجود الفرق والتميز ومثل هذا كثير لكن قد يحصل الاشتباه على بعض الناس بحيث لا يميز بينهما كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فهذا دليل على أن بعض الناس يعلمها ويميز منها الحلال من الحرام وإن كان غيره لا يمكنه ذلك فالمشتبهات قد يعلم **الفروق** بينها بعض الناس دون بعض وهذا الموضع ينبغي تحقيقه فإنه سبحانه وتعالى قد وصف القرآن كله بأنه محكم في عدة آيات كقوله تعالى أحكمت آياته ثم فصلت [هود ١] وقوله تعالى الر تلك آيات الكتاب الحكيم (١) [يونس ١] وقوله تعالى الم (١) تلك آيات الكتاب الحكيم (٢) [لقمان ١-٢] وقوله تعالى ذلك نتلوه عليك من الآيات والذكر الحكيم (٥٨) [آل عمران ٥٨] كما وصفه بأنه بيان وبأنه مبين في مثل قوله تعالى رسولا يتلو عليكم آيات الله مبينات ليخرج الذين آمنوا وعملوا الصالحات من الظلمات إلى النور [الطلاق ١١] ووصفه بأنه مبين في قوله تعالى تلك آيات القرآن وكتاب مبين (١) [النمل ١] وقوله تعالى تلك". (٢)

.١٣٩ ٦١-"الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وجيرانا خيرا من جيرانه وأهلا خيرا من أهله وأعذه من عذاب النار وعذاب القبر وأفسح له في قبره ونور له فيه ونحو ذلك من الدعاء له. وقام الآخر فقال: يا سيدي أشكو لك ديوني وأعدائي وذنوبي، وأنا مستغيث بك مستجير بك أجرني أغثني ونحو ذلك؛ لكان الأول عابدا لله ومحسنا إلى خلقه محسنا إلى نفسه بعبادة الله ونفع عباده وهذا الثاني مشركا بالله مؤذيا ظالما معتديا على هذا الميت ظالما لنفسه.

فهذا بعض ما بين " البدعية " و " الشرعية " من **الفروق**. والمقصود أن صاحب " الزيارة الشرعية " إذا قال: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾ كان صادقا؛ لأنه لم يعبد إلا الله ولم يستعن

---

(١) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ٤٠٠/٧

(٢) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ٣٥٥/٨

إلا به وأما صاحب " الزيارة البدعية " فإنه عبد غير الله واستعان بغيره.

فهذا بعض ما يبين أن " الفاتحة " أم القرآن: اشتملت على بيان المسألتين المتنازع فيهما: " مسألة الصفات الاختيارية " ومسألة " الفرق بين الزيارة الشرعية والزيارة البدعية ". والله تعالى هو المسئول أن يهدينا وسائر إخواننا إلى صراطه المستقيم صراط الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا.". (١)

١٤٠. ٦٢-"و (المقصود هنا) ذكر أهل الاستقامة من الطائفتين، والكلام على حال أهل العبادة والإرادة الذين خرجوا عن الهوى وهو الفرق الطبعي وقاموا بما علموه من الفرق الشرعي. وبقي " قسم ثالث " ليس لهم فيه فرق طبعي ولا عندهم فيه فرق شرعي فهو الذي جروا فيه مع الفعل والقدر.

وأما من جرى مع الفرق الطبعي إما عالما بأنه عاص وهو العالم الفاجر أو محتجا بالقدر أو بذوقه ووجده معرضا عن الكتاب والسنة وهو العابد الجاهل فهذا خارج عن الصراط المستقيم.

وهذا مما يبين حال كمال حال الصحابة وأنهم خير قرون هذه الأمة؛ إذ كانوا في خلافة النبوة يقومون **بالفروق** الشرعية في جليل الأمور ودقيقها مع اتساع الأمر والواحد من المتأخرين قد يعجز عن معرفة **الفروق** الشرعية فيما يخصه كما أن الواحد من هؤلاء يتبع هواه في أمر قليل. فأولئك مع عظيم ما دخلوا فيه من الأمر والنهي لهم العلم الذي يميزون به بين الحسنات والسيئات ولهم القصد الحسن الذي يفعلون به الحسنات. والكثير من المتأخرين العالمين والعابدين يفوت أحدهم العلم في كثير من الحسنات والسيئات حتى يظن السيئة حسنة وبالعكس، أو يفوته القصد في كثير من الأعمال حتى يتبع هواه فيما وضح له من الأمر والنهي.

فنسأل الله أن يهدينا الصراط المستقيم صراط الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين

---

(١) جامع الرسائل لابن تيمية - رشاد سالم ٦٤/٢

والشهداء والصالحين.". (١)

١٤١. ٦٣-"يحضر له طعاما أو شرابا في الهواء، ويكون ذلك مما قد أخذه من بعض الأماكن، وكثير منه يكون مسروقا قد سرقه وأخذه الشيطان من مال من خان شريكه، أو من مال من لم يذكر اسم الله عليه.

وهؤلاء من جنس الكهان، قد يوحون إلى أوليائهم من الإنس بعض ما يكاشفون به، ولابد أن يكذبوا في بعض ما يخبرون به، لكن ما كان مستورا عنهم قد ذكر صاحبه عليه اسم الله لا يرونه ولا يخبرون به. وهذا من الفروق بين إخبار هؤلاء وبين إخبار المسيح بما يأكلون ويدخرون في بيوتهم، فإن المسيح يخبر بالبواطن التي تكون محجوبة عن الجن، كما يحجب عنهم الأشياء بذكر اسم الله تعالى. فالآكل متى ذكر اسم الله لم يشركه الشيطان في طعامه، وإن سمى الله عند دخول المنزل لم يشركه في دخول البيت، وإن لم يسم الله لا في هذا ولا هذا أدرك المبيت والطعام، كما بين النبي - صلى الله عليه وسلم - ذلك في الحديث المعروف (١).

والمسيح يخبر بذلك، وأيضا فخبر المسيح صدق كله، ليس في شيء منه كذب، وهؤلاء الذين يخبرون عن إعلام الشياطين لهم لابد أن يكذبوا. قال تعالى: (هل أنبئكم على من تنزل الشياطين (٢٢١) تنزل على كل أفاك أثيم (٢٢٢) يلقون السمع وأكثرهم كاذبون (٢٢٣)) (٢) . والكلام على جنس هذا وأقسامه مذكور في مواضع.

والمقصود أن مرور هؤلاء على المواقيت مع إرادة الوقوف بعرفة ليس مشروعا بالإجماع، لا واجبا ولا مستحبا، بل هو منهي عنه لا

---

(١) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (١٠٩٦) ومسلم (٢٠١٨) عن جابر.

(٢) سورة الشعراء: ٢٢١-٢٢٣.". (٢)

---

(١) جامع الرسائل لابن تيمية - رشاد سالم ١٧٩/٢

(٢) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ٢١٧/١

١٤٢. ٦٤-"بقوله: "رجل ذكر ... ". وكذا فيما يوافق هذا الموضع من النسخة الثانية. وهذا مما يؤكد أن أصل النسختين واحد.

وقد اهتديت إلى الترتيب الصحيح لكلام المؤلف بمراجعة النسخ الثلاث الناقصة التي كانت تحتوي على تلك النصوص بسياقها الطبيعي، وهي:

١- نسخة فيسبادن بألمانيا برقم [٣٩٦٨] (ق ١٤١-١٥٥) .

٢- نسخة دار الكتب المصرية برقم [٦٩٥] (ق٩٨-١٠٩) .

٣- نسخة المكتبة السعودية التابعة للإفتاء برقم [٨٦/٥٧٢] (ق٦-١٤) .

هذه النسخ الثلاث تتفاوت في الصحة، وبعضها أسوأ من بعض، فلا يمكن الاعتماد على واحدة منها، لشيوع التصحيف والتحريف والسقط فيها جميعا، كما يظهر ذلك بمقابلتها على النسختين المغربيتين. إلا أنها أفادت في معرفة الترتيب الصحيح لكلام المؤلف كما ذكرت، وترجيح بعض الكلمات الموجودة فيها إذا كان ما في النسختين لا وجه له أو مبنيا على التحريف الواضح.

وكان منهجي في إثبات النص أن أختار من النسختين الكاملتين ما هو أصح وأنسب في السياق وأقرب إلى أسلوب المؤلف، وأشير إلى ما يخالفه في التعليق، ولم أذكر جميع **الفروق** والتحريفات، فلا فائدة منها في فهم الكلام، ولا يجوز نسبتها إلى المؤلف، لأن النص لم يصل إلينا بخطه.". (١)

١٤٣. ٦٥-"[٨م/١٧٣٧] (ص١٣٤- ١٣٦) ، وهي نسخة ناقصة الآخر، بخط نسخ معتاد، كتبت في القرن الثالث عشر تقديرا.

[٣م/٢٢٦٣] (ص١٢٦-١٣٥) ، نسخة جيدة بخط نسخ معتاد، كتبت في القرن الثالث عشر تقديرا.

[٢٠م/١٦٣٩] (ص٤٤٧-٤٥٦) ، ضمن مجموع بخط نسخ معتاد، كتبه عبد الله بن إبراهيم بن محمد المعروف بالربيعي سنة ١٣٥٠ (١) .

٧- نسخة ناقصة في المكتبة المحمودية بالمدينة برقم [٢٠٩٣] (ق٥٩ب-٦٠ب) كتبت

---

(١) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ٢/٢٤٤

سنة ١١٨٤. وتوجد هذه المسألة مع اختلاف كثير ضمن "جلاء العينين في محاكمة الأحمدين" للألوسي (ص٤٣٧-٤٤٩ من طبعة المدني سنة ١٤٠١) ، ومقتطفات منها في "مجموع الفتاوى" (٢٥٦/٥- ٢٦١) .

وقد اعتمدت في تحقيقها هنا على النسخ القديمة، واستعنت بما في "جلاء العينين" دون إثبات جميع **الفروق**، فإنها كثيرة وقليلة الجدوى.

(٩) "قاعدة شريفة في الرضا الشرعي ... ": أصلها من مجموعة عاشر أفندي الموصوفة برقم (١) ، وهي فيها (الورقة ٢٥٨أ- ٢٥٩ب) .

(١٠) "فصل: الأقوال نوعان": هذا أيضا من مجموعة عاشر أفندي (الورقة ٢٠٧أ- ٢٠٨أ)

.

(١١) "قاعدة في شمول آي الكتاب والسنة والإجماع أمر الثقلين الجن والإنس": توجد نسختها الخطية في المكتبة الأزهرية برقم [١٨٢مجاميع] ٤٤٨٥، وهي بخط عبد المنعم البغدادي الحنبلي

---

(١) انظر وصف النسخ الثلاث في فهرس مخطوطات جامعة الملك سعود (٤٦/٥-٤٧)

". (١)

١٤٤. ٦٦-"وينعقد النكاح لازما بدون حصول غرض المشترط. فألزموه ما لم يلتزمه ولا ألزمه به الشارع، ولهذا صحح من قال ذلك نكاح الشغار ونحوه مما شرط فيه نفي المهر، وصححوا نكاح التحليل لازما مع إبطال شرط التحليل، وأمثال ذلك.

وقد ثبت في الصحيحين (١) عن عقبة بن عامر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "إن أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج". فدك النص على أن الوفاء بالشروط في النكاح أولى منه بالوفاء بالشروط في البيع، فإذا كانت الشروط الفاسدة في البيع لا يلزم العقد بدونها، بل إما أن يبطل العقد، وإما أن يثبت الخيار لمن فات غرضه بالاشتراط إذا بطل الشرط، فكيف بالشروط في النكاح؟.

---

(١) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ١٥/٣

وأصل عمدتهم كون النكاح يصح بدون تقدير الصداق، كما ثبت بالكتاب والسنة والإجماع. فقاسوا النكاح الذي شرط فيه نفي المهر على النكاح الذي ترك تقدير الصداق فيه، كما فعل أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأكثر متأخري أصحاب أحمد. ثم طرد أبو حنيفة قياسه، فصحح نكاح الشغار بناء على أن لا موجب لفساده إلا إشغاره عن المهر، وهذا ليس مفسدا.

وأما الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد فتكلفوا الفرق بين الشغار وغيره، بأن فيه تشريكا في البضع أو تعليقا للعقد أو غير ذلك، مما قد بسط في غير هذا الموضع (٢) ، وبين فيه أن كل هذه فروق غير مؤثرة، وأن الصواب مذهب أهل المدينة مالك وغيره،

---

(١) البخاري (٢٧٢١، ٥١٥١) ومسلم (١٤١٨) .

(٢) انظر "مجموع الفتاوى" (٢٠/٣٧٩) و"نظرية العقد" (ص١٧٥ وما بعدها) .". (١)

١٤٥. ٦٧-"مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد، فهذه مجموعة خامسة من "جامع المسائل" تحوي ١٨ رسالة وفتوى لم تنشر ضمن "مجموع الفتاوى" (طبعة الرياض) ، اعتمدت في إخراجها على أصول خطية، ووجدت اثنتين منها (برقمي ٣ و٩) ضمن كتب مطبوعة، فاعتمدت عليها لعدم العثور على مخطوطاتهما في المكتبات التي زرتها أو راجعت فهارسها.

والرسائل الآتية بأرقام (١، ٤، ٦، ٧، ١٠، ١٢، ١٣، ١٤) تطبع هنا لأول مرة، والبقية طبعت من قبل طبعات متفاوتة في الصحة وعلى مناهج مختلفة في التعليق والتحقيق. ومجمل ما لاحظته في أكثر هذه الطبعات -مع اعترافي بفضل السبق للقائمين عليها- أنهم لم يهتموا بضبط النص وتحريره وإخراجه سالما من التصحيف والتحريف والسقط، بل انصرفوا إلى التعليق عليها، ونقل كلام المؤلف من كتبه الأخرى في صفحات، والتعريف بالأعلام والبلدان والفرق، وإحصاء الفروق بين النسخ (وجلها من تحريف النساخ) . وألحق بعضهم بالكتاب

---

(١) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ٣/٤١٤

فصولا ليست منه، كما في "الأموال السلطانية" (الطبعة الثانية بمكة المكرمة ١٤٠٩) ص ٩٣-٩٩، وفي "شرح حديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن" (ط. دار ابن حزم) ص ٤٦-٥٥.". (١)

١٤٦. ٦٨-"والمرجئة والجهمية يقولون: إيمان الفاسق تام كامل لم ينقص منه شيء، ومثل هذا إيمان الصديقين والشهداء والصالحين. ويتأولون مثل هذا الحديث على أن المنفي موجب الإيمان، أو ثمرته، أو العمل به، ونحو ذلك من تأويلاتهم.

والصحابة والتابعون لهم بإحسان، وأهل الحديث، وأئمة السنة يقولون: لا يخلد في النار من أهل التوحيد أحد، بل يخرج منها من في قلبه مثقال ذرة من إيمان كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة، بخلاف قول الخوارج والمعتزلة.

ويقولون: إن الإيمان يتفاضل، وليس إيمان من نفى الشارع عنه الإيمان كإيمان أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

ومنهم من ينفي عنه إطلاق الاسم، ويقول: خرج من الإيمان إلى الإسلام، كما يروى ذلك عن أبي جعفر الباقر وغيره. وهو قول كثير من أهل السنة من أصحاب أحمد وغيرهم، وقال بمعنى هذا القول حماد بن سلمة، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل في غير موضع، وسهل بن عبد الله التستري وغيرهم من أئمة السنة.

فإن أصحاب المنزلة بين المنزلتين ينفون اسم الإسلام، وأولئك يقولون بالتخليد في النار، وأولئك يقولون: ليس معه من الإيمان شيء. وهم لا يقولون معه من الإيمان شيء ما يخرج به من النار ويدخل به الجنة، وبين القولين هذه **الفروق** الثلاثة.

وعلى هذا قول من يقول إن الأعراب الذين قالوا: (ءامنا) ،". (٢)

١٤٧. ٦٩-"وقد يقال: هذا من جنس تطبيق الحوادث الماضية إلى اليوم بالحوادث الماضية إلى أمس، فإن كلاهما لا يتناهى مع التفاضل.

---

(١) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ٥/٥

(٢) جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس ٥/٢٤٢

وهو الوجه الخامس الذي سيأتي.

لكن بينهما فروق مؤثرة:

منها: أنه هناك هذه الحوادث هي تلك بعينها، لكن زادت حوادث اليوم، فغاية تلك: أن يكون ما لا إبتداء له من الحوادث لا يزال في زيادة شيئا بعد شيء، وأما هنا: فهذه الدورات ليست تلك.

ومنها: أنه هناك فرض انطباق اليوم على الأمس، مع اشتراكهما في عدم البداية، وهذا التطبيق ممتنع.

فإن حقيقته: أنا نقدر تماثلهما وتفاضلهما، فإنه إذا طبق أحدهما على الآخر لزم التماثل مع التفاضل، لأنهما استويا في عدم البداية وفي حد النهاية، وهما متفاضلان، وهذا تقدير ممتنع، بخلاف الدورتين، فإنهما هنا مشتركان في عدم البداية، وفي حد النهاية، فالتفاضل هنا حاصل مع الاشتراك في عدم النهاية عند هؤلاء، فهذا لا يحتاج إلى فرض وتقدير، حتى يقال: هو تقدير ممتنع، بخلاف ذلك.

ولكن التقابل يوافق ذلك التقابل في أن كليهما قد عدمت فيه الحوادث الماضية، ويوافقه في أن كليهما قد قدر فيه انتهاء الحوادث من أحد الجانبين، فهما متفقان من هذين الوجهين، مفترقان من ذينك الوجهين.". (١)

١٤٨. ٧٠-"عليه دليلا يوجب موافقتك، سواء كان سمعيا أو عقليا، وأنت تدعي أن هذا من العلوم المشتركة العقلية، وهذه الأمور لبسطها موضع آخر.

والمقصود هنا التنبيه على هذا الأصل الذي نشأ منه التنازع أو الاشتباه في مسائل الصفات من هذا الوجه.

وتفريق هؤلاء المتلكمين في الصفات اللازمة للموصوف بين ما سموها نفسية وذاتية، وما سموها معنوية، يشبه تفريق المنطقيين في الصفات اللازمة بين ما سموه ذاتيا مقوما داخلا في الحقيقة، وما سموه عرضيا خارجا عن الذات، مع كونه لازما لها.

وتفريقهم في ذلك بين لازم الماهية ولازم وجود الماهية.

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٣٦٢/٢

كما قد بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضع.

وبين أن هذه الفروق إنما تعود عند الحقيقة إلى الفرق بين ما يتصور في الأذهان، وهو الذي قد يسمى ماهية، وبين ما يوجد في الأعيان، وهو الذي قد يسمى وجودها، وأن ما يتصور في النفس من المعاني ويعبر عنه بالألفاظ: له لفظ دل عليه بالمطابقة هو الدال على تلك الماهية، وله جزء من المعنى هو جزء تلك الماهية، واللفظ المذكور دال عليه بالتضمن، وله معنى يلزمه خارج عنه، فهو اللازم لتلك الماهية الخارج عنها.

واللفظ يدل عليه باللالتزام، وتلك الماهية التي في الذهن، هي بحسب ما يتصوره الذهن من الصفات الموصوف.

تكثر تارة وتقل تارة، وتكون تارة مجملة وتارة مفصلة، وأما الصفات اللازمة للموصوف في الخارج فكلها لازمة له، لا تقوم ذاته مع عدم شيء منها، وليس منها شيء يسبق الوصوف في الوجود العيني، كما قد". (١)

١٤٩. ٧١-"أبو بكر فإنه يقول: باق بغير بقاء ووافقه على ذلك أبو يعلى وأبو المعالي وغيرهما.

والثاني عندهم: مثل كونه حيا وعليما وقديرا ونحو ذلك.

وتقسيم هؤلاء اللازمة إلى ذاتي ومعنوي، كلام ليس هذا موضع بسطه فإنهم لم يعنوا بالذاتي ما يلزم الذات إذ الجميع لازم للذات، ولا عنوا بالذاتي: المقوم للذات، كاصطلاح المنطقيين: فإن هؤلاء ليس عندهم في الذوات ما هو مركب من الصفات: كالجنس والفصل، ولا يقسمون الصفات إلى مقوم داخل في الماهية هو جزء منها، وإلى عرضي خارج عنها ليس مقوما، بل هذا التقسيم عندهم وعند جمهور العقلاء خطأ كما هو خطأ في نفس الأمر، إذ التفريق بين الذاتي المقوم، واللازم الخارج، تفريق باطل لا يعود إلا إلى مجرد تحكم يتضمن التفريق بين المتامثلين كما قد بسط في موضعه.

ولهذا يعترف حذاق أئمة أهل المنطق كابن سينا وأبي البركات صاحب المعتبر وغيرهما بانه لا يمكن ذكر فرق مطرد بين هذا وهذا وذكر ابن سينا ثلاثة فروق مع اعترافه بانه ليس واحد

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٢٨/٣

منها". (١)

١٥٠. ٧٢-"يمتاز به جسم عن جسم، كما يقال: اختصاص الفلك بالحيز لكونه فلكا، واختصاص الماء بالحيز لكونه ماء، واختصاص الهواء بالحيز لكونه هواء، فهذا باطل لا يقوله عاقل، فإن جميع الأجسام مشتركة في الاختصاص بالحيز والجهة، والحكم العام المشترك بينها، لا يكون إلا لما امتاز به بعضها عن بعض، فإنه لو كان لما امتاز به بعضها عن بعض وجب أن يختص ببعضها، كسائر ما كان من ملزومات المخصصات المميزات.

وإذا قيل: إن المختلفات يجوز أن تشترك في لازم عام، كاشتراك أنواع الحيوانات المختلفة في الحيوانية، فهذا صحيح، لكن لا يجوز أن يكون الحكم العام المشترك فيه لأجل ما يخص به كل حيوان.

وإذا قيل: إن الحكم الواحد بالنوع يجوز أن يعلل بعلتين مختلفتين، كما يعلل حل الدم بالردة والقتل والزنا، وكما يعلل الملك بالإرث والبيع والاصطياد، وكما يعلل وجوب الغسل بالإنزال والإيلاج والحيض، فالوجوب الثابت بهذا السبب ليس هو بعينه الوجوب الثابت بهذا السبب، لكنه نظير، مع أنهما يختلفان بحسب اختلاف الأسباب، فليس الملك الثابت بالإرث مساويا للملك الثابت بالبيع من كل وجه، بل له خصائص يمتاز بها عنه، وكذلك حل الدم الثابت بالردة، ليس مساويا لحل الدم الثابت بالقتل، بل بينهما فروق معينة.

وكذلك الغسل المشروع بالحيض مخالف للغسل المشروع بالإيلاج من بعض الوجوه، وأما الإنزال والإيلاج فهما نوع واحد.

وأما ما جزم العقل بثبوته للقدر المشترك، فيجب أن يضاف إلى قدر". (٢)

١٥١. ٧٣-"شيء؟ والذين فرقوا قالوا: ذاته لا تضاف إلى ذاته، وهذا الفرق منتف فيما سواهما.

قالوا: ليس بينه وبين ذاته واسطة أقرب من ذاته إلى ذاته وهذا منتف فيما سوى ذاته.

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٣/٣٢٣

(٢) درء تعارض العقل والنقل ٦/٣٤٥

وقالوا: العلم هو العالم وليس هو المعلوم، فعلمه بذاته هو نفس ذاته، بخلاف علمه بغيره.
وبالجملة فهم قد ذكروا فروقا، إن كانت صحيحة بطل الجمع، وإن كانت باطلة منع الحكم في الأصل.
أما كون الحكم في الأصل يوجد مسلما، مع قياس العلم بما سواه على العلم بنفسه، في أن كل عالم بمعلوم هو نفس المعلوم، وليس هناك علم زائد على المعلوم- فهذا مردود بصريح العقل، ومجرد تصوره التام كاف في العلم بفساده.

الوجه الثالث
أن يقال: قوله: فلا يحتاج في إدراك ما يصدر عن ذاته بذاته، إلى صورة غير صورة ذلك الصادر، التي بها هو هو قضية معلومة الفساد بالضرورة، فإن الإنسان يجد من نفسه أنه إذا أراد أن تصدر عنه صورة خارجية، من قول أو فعل، فإنه يتصور في ذهنه ما يريد أن يظهره قبل أن يظهره، ويميز بين الصورة التي في ذهنه، وبين ما يظهره بقوله وفعله.". (١)

١٥٢. ٧٤-"وهذا فصل عظيم ينبغي الاهتمام به فإن من جهته حصل في الدين اضطراب عظيم، وكثير من الأمراء والعلماء والعباد رأوا مصالح فاستعملوها بناء على هذا الأصل وقد يكون منها ما هو محظور في الشرع ولم يعلموه، وربما قدم على المصالح المهدية كلاما بخلاف النصوص، وكثير منهم من أهمل مصالح يجب اعتبارها شرعا بناء علىأن الشرع لم يرد بها، ففوت واجبات ومستحبات، أو وقع في محظورات ومكروهات، وقد يكون الشرع ورد بذلك ولم يعلمه.
وحجة الأول: أن هذه مصلحة والشرع لا يهمل المصالح، بل قد دل الكتاب والسنة والإجماع على اعتبارها، وحجة الثاني: أن هذا أمر لم يرد به الشرع نصا ولا قياسا.
والقول بالمصالح المرسلة يشرع من الدين ما لم يأذن به الله. وهي تشبه من بعض الوجوه مسئلة الاستحسان والتحسين العقلي والرأي ونحو ذلك، فإن الاستحسان طلب الحسن والأحسن كالاستخراج، وهو رؤية الشيء حسنا كما أن الاستقباح رؤيته قبيحا، والحسن هو

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ١٠/٥٠

المصلحة، فالاستحسان والاستصلاح متقاربان، والتحسين العقلي قول بأن العقل يدرك الحسن، لكن بين هذه فروق.

والقول الجامع أن الشريعة لا تهمل مصلحة قط، بل الله تعالى قد أكمل لنا الدين وأتم النعمة، فما من شيء يقرب إلى الجنة إلا وقد حدثنا به النبي صلى الله عليه وسلم وتركنا على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعده إلا هالك، لكن ما اعتقده العقل مصلحة وإن كان الشرع لم يرد به فأحد الأمرين لازم له، إما أن الشرع دل عليه هي المنفعة الحاصلة أو الغالبة، وكثيرا ما يتوهم الناس أن الشيء ينفع في الدين والدنيا ويكون فيه منفعة مرجوحة بالمضرة، كما قال تعالى في الخمر والميسر (قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما) .". (١)

١٥٣. ٧٥-"تجدد هذه الأمور بتجدد الإضافات والأحوال والأعدام فإن الناس متفقون على تجدد هذه الأمور، وفرق الآمدي بينهما من جهة اللفظ، فقال هذه حوادث وهذه متجددات، والفروق اللفظية، لا تؤثر في الحقائق العلمية، فيقال: تجدد هذه المتجددات إن أوجب له كمالا فقد عدمه قبله وهو نقص، وإن أوجب له نقصا لم يجز وصفه به. ويقال (ثالثا) : الكمال الذي يجب اتصافه به هو الممكن الوجود، وأما الممتنع فليس من الكمال الذي يتصف به موجود، والحوادث المتعلقة بقدرته ومشيئته يمتنع وجودها جميعا في الأزل، فلا يكون انتفاؤها في الأزل نقصا لأن انتفاء الممتنع ليس بنقص. ويقال (رابعا) : إذا قدر ذات تفعل شيئا بعد شيء وهي قادرة على الفعل بنفسها وذات لا يمكنها أن تفعل بنفسها شيئا بل هي كالجماد الذي لا يمكنه أن يتحرك كانت الأولى أكمل من الثانية. فعدم هذه الأفعال نقص بالضرورة. وأما وجودها بحسب الإمكان فهو الكمال. ويقال (خامسا) : لا نسلم أن عدم هذه مطلقا نقص ولا كمال ولا وجودها مطلقا نقص ولا كمال، بل وجودها في الوقت الذي اقتضته مشيئته وقدرته وحكمته هو الكمال ووجودها بدون ذلك نقص، وعدمها مع اقتضاء الحكمة كمال، وإذن فالشيء الواحد يكون وجوده تارة كمالا وتارة نقصا، وكذلك عدمه. فبطل التقسيم المطلق، وهذا كالماء يكون رحمة بالخلق إذا احتاجوا إليه

---

(١) مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية - رشيد رضا ٢٣/٥

كالمطر ويكون عذابا إذا ضرهم، فيكون إنزاله لحاجتهم رحمة وإحسانا، والمحسن الرحيم متصف بالكمال ولا يكون عدم إنزاله حيث يضرهم نقصا، بل هو أيضا رحمة وإحسان فهو محسن بالوجود حين كان رحمة، وبالعدم حين كان العدم رحمة.

فصل

وأما نفي النافي للصفات الخبرية المعينة فلاستلزامها التركيب المستلزم للحاجة والافتقار فقد تقدم جواب نظيره، فإنه إن أريد بالتركيب ما هو المفهوم منه في اللغة أو في العرف العام أو عرف بعض بالناس وهو ما ركبه غيره أو كان مفترقا". (١)

١٥٤. ٧٦-"مجرد خال عن الجامع، فإن المدعي يدعي أنه لا يشترط في فعل الرب تعالى أن يكون بعد عدم، كما أن صفاته لازمة لذاته بلا سبق عدم، وصاغ ذلك بقياس شمول بقوله: (إن التأثير لا يشترط فيه سبق العدم) .

فيقال له لا نسلم أن بينهما قدرا مشتركا. كما يدل عليه ما ذكرته من اللفظ، بل لا نسلم أن بينهما قدرا مشتركا يخصهما، بل القدر المشترك الذي بينهما يتناول كل لازم لكل ملزوم، فيلزمه أن يجعل كل لازم مفعولا لملزومه، وإن سلمنا أن بينهما قدرا مشتركا، فلا نسلم أنه مناط الحكم في الأصل حتى يلحق به الفرع.

وإن ادعى ذلك دعوى كلية، وصاغه بقياس (١) شمول قيل له: الدعوى الكلية لا تثبت بالمثال الجزئي، فهب أن ما ذكرته في الأصل أحد أفراد هذه القضية الكلية، فلم قلت: إن سائر أفرادها كذلك؟ غايتك أن ترجع إلى قياس التمثيل، ولا حجة معك على صحته هنا، ثم بعد هذا نذكر نحن **الفروق** الكثيرة المؤثرة، وهذا الوجه يتضمن الجواب من وجوه متعددة.

[البرهان الثامن والرد عليه]

قال الرازي:

(البرهان الثامن: لوازم الماهية معلولة لها، وهي غير متأخرة عنها زمانا، فإن كون المثلث مساوي الزوايا لقائمتين ليس إلا لأنه مثلث، وهذا الاقتضاء (٢) من لوازم المثلث (٣) ، بل

---

(١) مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية - رشيد رضا ٦٢/٥

نزيد فنقول: إن الأسباب مقارنة

(١) ن، م: قياس.

(٢) ن: وهو الاقضاء ؛ م: وهو الاقتضاء، وكلاهما تحريف.

(٣) تمام الكلام في ش (ص [٠ - ٩] ٩١) : ليس إلا لأنه مثلث، فإنه لو كان لأمر منفصل لصح أن يوجد المثلث لا على هذه الصفة. ثم إن اقتضاء الماهيات لهذه اللوازم ليس بعد تقدم زمان وجدت فيه عارية عن هذا الاقتضاء، فإنا لا نفرض زمانا إلا والمثلث يقتضي هذا الاقتضاء، بل نزيد فنقول. إلخ.". (١)

١٥٥. ٧٧-"الآخر، فإن هذا لا يقدح في كونه قادرا. وأما إذا كان لا يقدر حتى يعينه الآخر على القدرة، أو حتى يخليه فلا يمنعه من الفعل، فإن ذلك يقدح في كونه وحده قادرا. وهذه المعاني قد بسطت في غير هذا الموضع، لكن لما كان الكلام في التسلسل والدور كثيرا ما يذكر في هذه المواضع المشكلة المتعلقة بما يذكر من الدلائل في توحيد الله وصفاته وأفعاله، وكثير من الناس قد لا يهتدي للفروق الثابتة بين الأمور المتشابهة، حتى يظن فيما هو دليل صحيح أنه ليس دليلا صحيحا، أو يظن ما ليس بدليل دليلا، أو يحار ويقف ويشتبه الأمر عليه، أو يسمع كلاما طويلا مشكلا لا يفهم معناه، أو يتكلم بما لا يتصور حقيقته، نبهنا (١) على ذلك هنا تنبيها لطيفا؛ إذ هذا ليس (٢) موضع بسطه.

[الأخطاء التي وقع فيها المعتزلة والشيعة نتيجة ظنهم أن التسلسل نوع واحد]

والناس لأجل هذا دخلوا في أمور كثيرة، فالذين قالوا: القرآن مخلوق وإن الله لا يرى في الآخرة من المعتزلة والشيعة [وغيرهم] (٣) ، إنما أوقعهم ظنهم أن التسلسل نوع واحد، فالتزموا لأجل ذلك أن الخالق لم يكن متكلما (٤) ولا متصرفا بنفسه حتى أحدث كلاما منفصلا عنه، وجعلوا خلق كلامه كخلق السماوات والأرض. فلما طالبهم الناس بأن الحادث لا بد له من سبب حادث، وقعوا في المكابرة، وقالوا: يمكن

---

(١) منهاج السنة النبوية ١/٢٨٠

(١) ا، ب: فنبهنا.

(٢) ا، ب: إذ ليس هذا.

(٣) وغيرهم: زيادة في (ا) ، (ب) .

(٤) ا، ب: متمكنا ممكنا.". (١)

١٥٦. ٧٨-"أو مضمر، دخل في مسمى اسمه (١) صفاته، فهي لا تخرج (٢) عن مسمى أسمائه.

فمن قال: دعوت الله أو عبدته، فهو إنما دعا الحي [القيوم] (٣) ، العليم القدير، الموصوف بالعلم والقدرة وسائر صفات الكمال.

[التعليق على قوله لأنه واحد وليس بجسم ولا جوهر]

وأما قوله: " لأنه واحد وليس (٤) بجسم " (٥) .

فإن أراد بالواحد ما أراده (٦) الله ورسوله بمثل (٧) قوله: ﴿وإلهكم إله واحد﴾ [سورة البقرة: ١٦٣] ، وقوله: ﴿وهو الواحد القهار﴾ [سورة الرعد: ١٦] (٨) [ونحو ذلك] (٩) ، فهذا حق.

وإن أراد بالواحد ما تريده الجهمية نفاة الصفات من أنه ذات مجردة عن الصفات، فهذا " الواحد " لا حقيقة له في الخارج، وإنما يقدر في الأذهان لا في الأعيان، ويمتنع وجود ذات مجردة عن الصفات، ويمتنع

(١) ن: اسم، وهو تحريف.

(٢) ن: فهو لا يخرج.

(٣) القيوم: ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ن، م: ليس.

(١) منهاج السنة النبوية ٤٤١/١

(٥) اختصر ابن تيمية هنا عبارة ابن المطهر كما فعل من قبل (ص [٠ - ٩] ٠٢) ووردت العبارة بتمامها قبل ذلك وهي: " لأنه واحد، وأنه ليس بجسم ولا جوهر، وأنه ليس بمركب لأن كل مركب محتاج إلى جزئه لأن جزأه غيره، ولا عرض ". وقد بينت في ص ٩٧ الفروق الموجودة في هذه العبارة بين نص " منهاج السنة " ونص " منهاج الكرامة " ص ٨٢ (م) .

(٦) ن، م: ما أراد.

(٧) ن، م: مثل.

(٨) ن، م، ب، أ: وهو الله الواحد القهار، وهو سهو من الناسخ أو المؤلف.

(٩) عبارة " ونحو ذلك ": ساقطة من (ن) ، (م) .". (١)

١٥٧. ٧٩-"الصفتين (١) ذاتية مقومة للموصوف لا يتحقق بدونها لا في الخارج ولا في الذهن، والأخرى عرضية يتقوم الموصوف بدونها مع كونها مساوية لتلك في اللزوم - تفريق بين المتماثلين.

والفروق التي يذكرونها بين الذاتي والعرضي - اللازم للماهية - هي ثلاثة، وهي فروق منتقضة وهم معترفون بانتقاضها، كما يعترف بذلك ابن سينا ومتبعوه شارحو " الإشارات "، وكما ذكره صاحب " المعتبر " (٢) وغيرهم، والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضع (٣) .

وكذلك الكلام على قولهم وقول (٤ من وافقهم من ٤) (٤) القائلين بوحدة الوجود في وجود واجب الوجود مبسوط في غير هذا الموضع، والمقصود هنا كلام جملي على ما جاءت به الرسل صلوات الله [وسلامه] (٥) عليهم أجمعين، وهذا كله مبسوط في مواضعه.

---

(١) ن: أحد الصنفين، وهو تحريف.

(٢) وهو أبو البركات هبة الله بن ملكا، وسبق الكلام عليه ١/١٧٨.

(٣) قال ابن عبد الهادي في " العقود الدرية " ص [٠ - ٩] ٦ عند ذكره لأسماء مؤلفات ابن تيمية: " وله كتاب في الرد على المنطق، مجلد كبير. وله مصنفان آخران في الرد على

---

(١) منهاج السنة النبوية ٢/١٣٣

المنطق نحو مجلد ". وذكر ابن تيمية نفسه في كتاب " الصفدية " (ورقة ١٩٣ ب) أنه له كتابين في الرد على المنطق: أحدهما كبير والآخر صغير، وأن له كتابا في نقض منطق الإشارات لابن سينا كما أنه نقد المنطق في رده على محصل الرازي. وقد لخص ابن تيمية الفروق الثلاثة بين الذاتي والعرضي في كتابه " الرد على المنطقيين " ص [٠ - ٩] ٢ - ٦٤ وقال في آخر كلامه هناك أنه بسط الكلام في بيان هذه الفروق في موضع آخر تكلم فيه على إشارات ابن سينا، ومن ذلك يتضح أنه فصل هذا الرد في كتابه في نقض منطق الإشارات وهو ليس بين أيدينا.

(٤) : (٤ - ٤) ساقط من (أ) ، (ب) .

(٥) وسلامه: زيادة في (أ) ، (ب) .". (١)

١٥٨. ٨٠-"من أهل الكلام من المعتزلة والجهمية ومن سلك سبيلهم. وانتقل هذا القول إلى أقوام تكلموا بذلك في أصول الفقه. ولم يعرفوا حقيقة هذا القول ولا غوره.

قالوا: والفرق في ذلك بين مسائل الأصول والفروع كما أنه بدعة محدثة (١) في الإسلام، لم يدل عليها كتاب ولا سنة ولا إجماع، بل ولا قالها أحد من السلف والأئمة، فهي باطلة عقلا ؛ فإن المفرقين (٢) بين ما جعلوه مسائل أصول ومسائل فروع لم يفرقوا (٣) بينهما بفرق صحيح يميز بين النوعين، بل ذكروا ثلاثة فروق أو أربعة كلها باطلة.

فمنهم من قال: مسائل الأصول هي العلمية الاعتقادية التي يطلب فيها العلم والاعتقاد فقط، ومسائل الفروع هي العملية التي يطلب فيها العمل.

قالوا: وهذا فرق (٤) باطل ؛ فإن المسائل العملية فيها ما يكفر جاحده، مثل وجوب الصلوات الخمس والزكاة وصوم شهر رمضان وتحريم الزنا والربا والظلم والفواحش. وفي المسائل العلمية ما لا يأثم المتنازعون فيه، كتنازع الصحابة: هل رأى محمد ربه؟ وكتنازعهم في بعض النصوص هل قاله النبي - صلى الله عليه وسلم - أم لا؟ وما أراد بمعناه؟ وكتنازعهم في بعض الكلمات: هل هي من القرآن أم لا؟ وكتنازعهم في بعض معاني القرآن

---

(١) منهاج السنة النبوية ١٩١/٢

(١) ح: كما أنها بدعة محدثة، ب: كما أنها محدثة، أ: كما أنه محدثة.

(٢) ن، م، ر، ح، ي: فإن الفرق.

(٣) و: لم يفصلوا.

(٤) ن، م: الفرق.". (١)

١٥٩. ٨١-"الحمد - ولم يأمر (١) برد ما تركه (٢) لبيت المال، وخطب الحسن الناس بعد وفاته، فقال: ما ترك (٣) صفراء ولا بيضاء، إلا سبعمائة درهم بقيت من عطائه ".

وروى الأسود بن عامر: حدثنا شريك النخعي، عن عاصم بن كليب، عن محمد بن كعب القرظي، قال: (قال) (٤) علي: لقد رأيتني على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربط الحجر على بطني من شدة الجوع، وإن صدقة مالي لتبلغ اليوم أربعين ألفا (٥) . رواه أحمد عن حجاج عن شريك (٦) ، ورواه إبراهيم بن سعيد الجوهري، وفيه: لتبلغ أربعة آلاف دينار.

فأين هذا من زهد أبي بكر؟ ! وإن كانا رضي الله عنهما زاهدين.

وقال ابن حزم (٧) : " وقال قائلون: علي كان أزهدهم " قال: " وكذب هذا

---

(١) ن، س: ولم يؤمر

(٢) ن، س، ب: ما ترك

(٣) س: ما تركت، وهو خطأ

(٤) قال: في (ب) فقط

(٥) الحديث في كتاب " فضائل الصحابة " بهذا الإسناد ٧١٢/٢ (رقم ١٢١٨)

(٦) في " فضائل الصحابة " الرقم السابق والأرقام ٨٩٩، ٩٢٧، ١٢١٧. وضعف المحقق الحديث في كل أسانيده السابقة وتكلم عليه ٥٣٩/١ وقال عن شريك ٧١٢/٢: " شريك أبو عبد الله النخعي سيئ الحفظ ". وانظر كلامه على الحديث ٥٣٩/١ وفيه قوله: " وأخرجه الدولابي في الكنى (٢: ١٦٣) من شريك بدون قوله: وإن صدقتي. . . إلخ، وليس في

---

(١) منهاج السنة النبوية ٨٨/٥

الحديث تصريح أنه صلى الله عليه وسلم أيضا كان يربط الحجر، لكنه محتمل، غير أنه لا يصح في حق النبي صلى الله عليه وسلم. . . . .

(٧) في كتابه " الفصل في الملل والأهواء والنحل " ٤/٢١٦ ٢١٨. وهناك فروق بين نص كتابنا وبين " الفصل " سأشير إلى أهمها إن شاء الله". (١)

١٦٠. ٨٢-"في وقت لم يشعر به المشركون، وكان يمكنه أن [لا] يعينه (١) .

فكيف وقد ثبت في الصحيحين أن أبا بكر استأذنه في الهجرة، فلم يأذن له حتى هاجر معه، والنبي - صلى الله عليه وسلم - أعلمه بالهجرة في خلوة (٢)

ففي الصحيحين عن البراء بن عازب قال: «جاء أبو بكر إلى أبي في منزله فاشترى منه رحلا، فقال لعازب (٣) : ابعث ابنك معي يحمله إلى منزلي فحملته وخرج أبي معه ينتقد ثمنه؛ فقال أبي: يا أبا بكر حدثني كيف صنعتما ليلة سريت (٤) مع النبي - صلى الله عليه وسلم -؟ قال: نعم سرينا ليلتنا كلها، ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق، فلا يمر بنا فيه أحد حتى رفعت (٥) لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليه الشمس بعد، فنزلنا عندها فأتيت الصخرة فسويت بيدي مكانا ينام فيه [النبي] النبي: (٦) - صلى الله عليه وسلم - في ظلها، ثم بسطت عليه فروة (٧) ، ثم قلت: نم يا رسول الله، وأنا أنفض لك ما حولك (٨) ، فنام رسول الله

---

(١) في جميع النسخ أن يعينه. ونبه محقق (ب) على ما أثبته من إضافة " لا " لتستقيم العبارة.

(٢) يأتي تفصيل ذلك فيما يلي (انظر ص.) .

(٣) سأقابل النص التالي على رواية البخاري لبيان الفروق الهامة إن شاء الله.

(٤) م. سرت. وسرى وأسرى لغتان بمعنى

(٥) ن، م: وقعت. والمثبت هو الذي في " البخاري " ورفعت لنا صخرة: أي ظهرت لأبصارنا.

---

(١) منهاج السنة النبوية ٧/٤٨١

(٦) ساقطة من (ن) . وفي (م) : رسول الله

(٧) المراد الفروة المعروفة التي تلبس.

(٨) في التعليق على مسلم: " أي أفتش لئلا يكون عدو "". (١)

---

(١) منهاج السنة النبوية ٤٣٧/٨